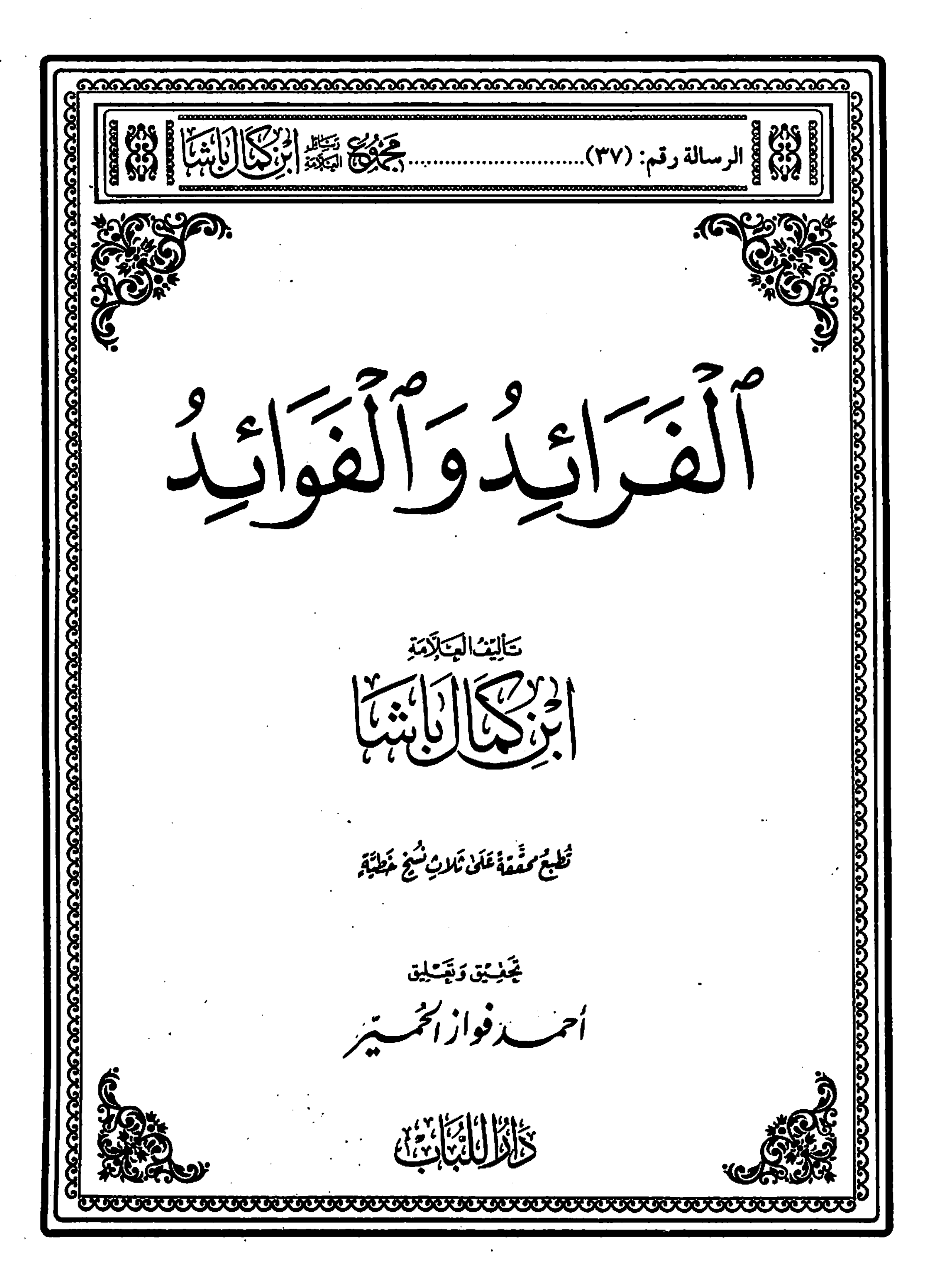


الرسالة رقم: (٣٧)............ مجموع رسائل العلامة ابن كمال باشا

الفرائد والفوائد

تأليف العلامة

ابن كمال باشا

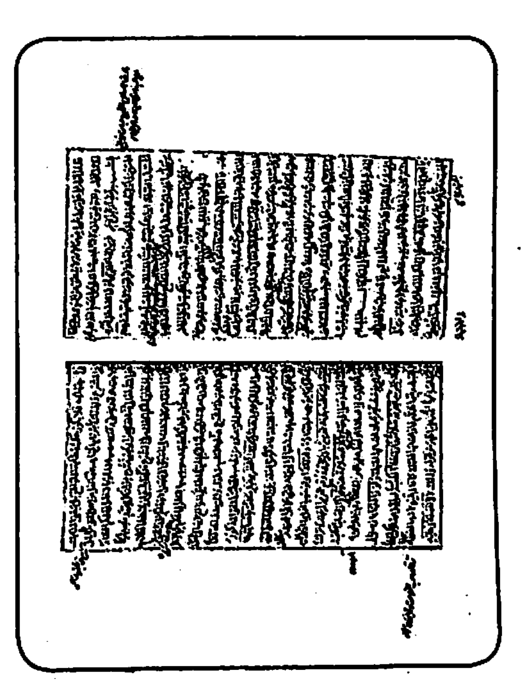
تطبع محققة على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتعليق

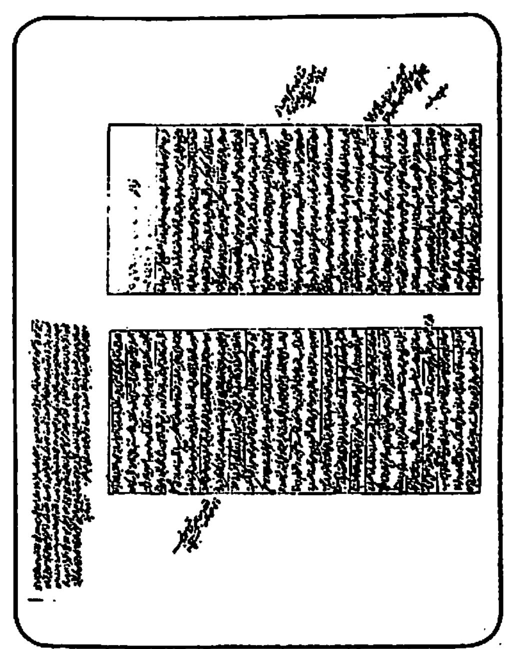
أحمد فواز الحمير

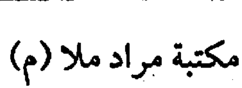
دار اللباب

مكتبة عاطف أفندي (ع)

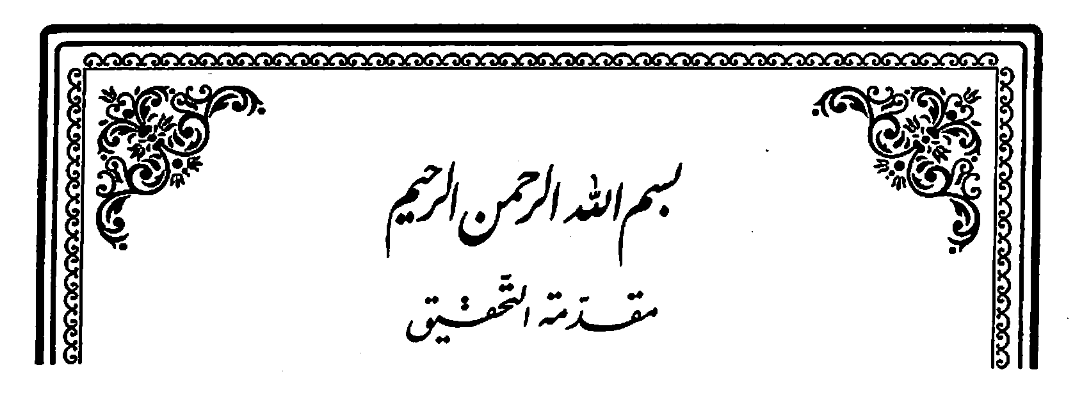


مكتبة لا له لي (ل)





مكتبة مراد ملا (م)



الحمدُ لله الَّذِي زَيَّنَ صُدُورَ العَارِفِينَ بقَلائِدِ الفوائِد، وأَنَارَ عُقُولَ العَالمِين بشُمُوسِ الفَوائِد، أَحْمدُه سُبْحانَهُ بجَمِيعِ المَحامِد، وأُثْنِي عَليْه في كُلِّ بَادِئٍ مِنَ الأَمْرِ وعَائِد،

وأَشْهدُ أنْ لا إِلـهَ إلَّا الله وحدَه لا شريكَ لـهُ ولا وَلَدَ ولا وَالِد، زَيَّنَ جَنَّتَهُ لكُلِّ راكعٍ لـهُ وسَاجِد، وأَشْهدُ أنَّ سيِّدَنا ونبيَّنا مُحمَّداً رسولُه خيرُ نَبيٍّ وعَابِد، صلَّى عليهِ اللهُ وسَلَّمَ وعلى آلِه وأَصْحابِه الأَفاضلِ الأَمَاجِد.

أمَّا بعْدُ:

فالغَوْصُ في بِحارِ العُلُوم لاسْتخراجِ الفَوَائِد، ونَظْمِ دُرِّهَا في جِيدِ الطَّالِبِينَ قَلائِدَ، هُوَ مِن خيرِ مَطَامِحِ العُلَماءِ، وأَفْضَلِ المقاصِد، ترى طُلَّابَها في بُحُورِ التَّفسيرِ لاقْتناصِ الفَرائد، وفي مَيادِين الأُصُول والتَّحْرير لصَيْد الأَوَابِد، وفي رِيَاضِ النَّحْو مُنْتشرِين لجَنْي رَحِيقِ الزَّهر يُهْدَى لكُلِّ طَالِبٍ ورَائِد، ومَا ذاكَ إلَّا رَوْماً لجَزِيلِ الثَّوابِ والعَوْدِ يومَ الحِسَابِ بأَحْسَنِ العَوَائِد.

ومِنْ أُولئكَ النُّظَّار وأُولي التَّمْحِيصِ والاعْتِبَار، العَالمُ النِّحْرِير، والأُصُوليُّ الفَقِيهُ الشَّهِير، أحمدُ بنُ سُلَيْمانَ بنِ كَمال باشَا، فأعملَ في عَوِيصاتِ المَسَائلِ الفِكْر، وخاضَ لحلِّها لُجَّةَ البَحْر، فجاءنا بالصَّيْدِ الثَّمِين، وأَتْحفَنا بالكَنْزِ الدَّفِين،

ونبّأنا فوائدَ لا تكادُ تجدُها مجموعةً في كِتاب، تقرُّ برؤيتِها مُجْتمعةً عيونُ الطُّلّاب، فكانتْ بحقٍّ فرائدَ نحْويّة، وفوائدَ أُصوليَّة، ودَقائِقَ تَفْسيريَّة، وسَوَانِحَ قُدْسيَّة.

فدُونكَها تَكْحل بها عُيوناً توّاقةً للفَريدِ مِن الدَّقائق، ومُشْتاقةً للمَزيدِ مِن الحقائق، فإنَّ النُّظّارَ في زَمانِنا قليلٌ عِدَّتُهم، وأعزُّ منَ الكِبْريتِ الأَحْمر وُجْدتُهم.

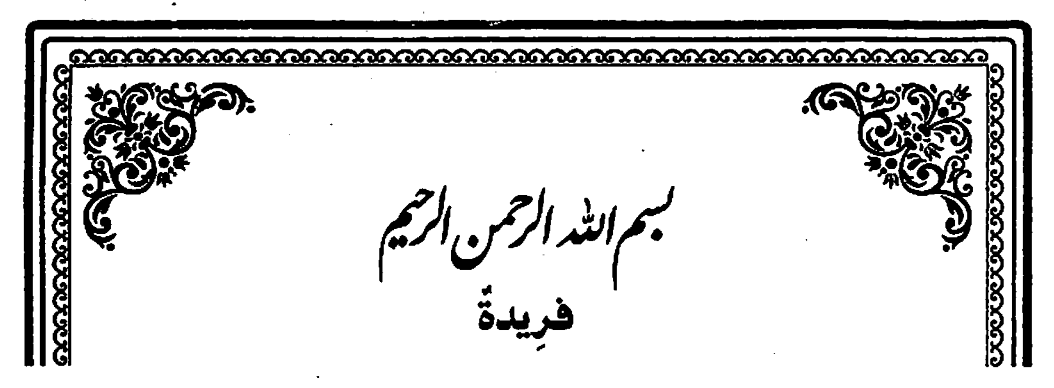
وقد اعتمدتُ في تحقيقِ هذه الرسالةِ على ثلاث نُسخ خطية هي: النسخة المحفوظة في مكتبة عاطف أفندي ورمزها (ع)، والنسخة المحفوظة في مكتبة لا له لي ورمزها (ل)، والنسخة المحفوظة في مكتبة مراد ملا ورمزها (م).

وقد نصَّ المؤلفُ على اسمها: «الفرائد والفوائد» وعزا لها في رسالتِهِ: «الاستخلافِ للخُطبةِ والصلاةِ في الجُمعة» السابقةِ في هذا المجلَّدِ، وعليه اعتمدتُ في إثبات عنوانِ الرسالةِ.

واللهَ أسألُ أنْ يكتبَ لها القَبُول، إنَّهُ خيرُ مأمُولٍ، وأكرمُ مَسْؤُول، والحمدُ لله الَّذي تتمُّ بنعمتِه الصَّالحات.

المحقق

* * *



بسم الله الرحمن الرحيم

فريدةٌ

التَّحرِّي: هُو في اللُّغةِ: طَلَبُ أحرَى الأمرَينِ وأولاهما[1].

وفي اصطِلاحِ الشَّرعِ: عِبارةٌ عما يَقعُ عَلى طَلَبِ أحقِّ الأمرَينِ وأولاهُما[2] بغَالبِ الرَّأيِ عِندَ تعذُّرِ الوُقوفِ عَلى حَقيقتهِ.

عِنـدَ اشـتِباهِ القِبلـةِ؛ أي: إذا خَفيتْ جِهةُ القِبْلـةِ عَلى المُصلِّي، ولَيـسَ عِندهُ مَن يَعلمُهـا، عَليهِ أنْ يَستدِلَّ عَلى ذَلـكَ بكُلِّ ما يُمكِنهُ؛ مِـنَ النُّجومِ، والرِّيـاحِ، والجِبالِ وغَيرِ ذَلكَ.

وعِندَ انقِطاعِ هَذهِ الأدلَّةِ يَجبُ عَليهِ التَّحرِّي لإصابةِ جِهةِ الكَعبةِ؛ القِبلةُ عَين الكَعبةِ في حقِّ الحاضِرِ بمكَّةَ، وجِهتُها في حقِّ الغائِبِ عَنها، والقِبلةُ[3] جِهةُ التَّحرِّي في حَقِّ العاجِزِ عَن مَعرفةِ جِهتِها.

كمـا أنَّ الاجتِهـادَ عنـدَ فَقـدِ النـصِّ، أرادَ بالنَّـصِّ مَعناهُ اللُّغـويَّ، ولذَلـكَ قُيِّد بقَـولِ[4] المفسِّـرِ حتَّـى ينسَـدَّ بـابُ التَّخصِيـصِ والتَّأويـلِ، ويَنقطِـعَ[5] احتِمـالُ

---

(١) في (ع): «وأولهما»، وفي (ل) و(م): «وأوليهما»، والصواب المثبت.

(٢) في (م): «وأوليهما».

(٣) «القبلة» ليس في (ع) و(م).

(٤) في (ل): «بقوله».

(٥) في (ل) و(م): «فينقطع».

الاجتِهـادِ لإصَابـةِ حُكـمِ الله تَعالـى، قـالَ أهـلُ الحـقِّ: إنَّ لله تَعالـى فـي كُلِّ مَسـألةٍ اجتهاديَّـةٍ حُكمـاً مُعيَّناً قَبـلَ الاجتِهـادِ[1]، خِلافاً لعامَّـةِ المُعتزلةِ، وعَليهِ أمـارةٌ ظنيَّةٌ، خِلافـاً لطَائفـةٍ مِـن الفُقهـاءِ[2] والمُتكلِّمينَ، ومَـن وَجدَ تِلـكَ الأمَارةَ أصـابَ، ومَن فَقدَهـا فقَـد[3] أخطَأ[4].

وكمـا أنَّ المُجتَهـدَ غَيـرُ مُكلَّـفٍ بإصَابتـهِ؛ أي: إصابـةِ[5] حُكـمِ الله تَعالـى؛ لخَفائـهِ وغُموضـهِ، فلِذلـكَ كانَ مَعذُوراً فـي الخَطأ، لكنَّـهُ مُكلَّفٌ برِعايةِ شَـرائطِ[6] الاجتِهـادِ حتَّـى يَكـونَ مُصيباً فـي الدَّليـلِ، فيَكـونَ مَأجُـوراً وإنْ أخطأ فـي الحُكمِ، قـالَ ﷺ: «مَـن أصـابَ فلهُ أجـرانِ، ومَن أخطَـأ فلهُ أجـرٌ»[7]، فالمُصيـبُ والمُخطِئ مُشـتَركانِ فـي أجرِ الاجتِهـادِ، وللمُصيبِ خاصَّةً أجـرُ الإصابةِ، بلْ بالعَمـلِ بما أدَّى إليـهِ اجتِهادهُ.

اعلَمْ أنَّ الحُكمَ الَّذِي أدَّى إليهِ اجتِهادُ المُجتهِدِ حقٌّ[8]، لكِن لا بمَعنى المُطابقِ للواقعِ؛ لما عَرفتَ أنَّهُ قدْ[9] يُخطِئ في اجتِهادهِ، فلا يَكونُ حُكمهُ مُطابقاً للوَاقعِ، بلْ

---

(١) قوله: «لإصابة حكم...» إلى هنا ليس في (ع).

(٢) كتب في (ل) فوقها: «من الحكماء».

(٣) «فقد» ليس في (ع) و(م).

(٤) انظر: «نفائس الأصول في شرح المحصول» للقرافي (٩/ ٣٨٧٨).

(٥) في (ع): «بإصابة».

(٦) «شرائط» ليس في (ل) و(م).

(٧) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦)، من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٨) «حق» ليس في (ل).

(٩) «قد» ليس في (ل).

بمَعنَى الثَّابتِ في الشَّرعِ، ولذَلكَ أُمرنا باتِّباعهِ، فما نُقلَ عَن أهلِ الحَقِّ مِن أنَّ أهلَ الاجتِهادِ[1] قدْ يُخطِئ وقدْ يُصيبُ إنَّما هُو بالنَّظرِ إلى الحُكمِ الصَّادرِ عنِ الله تَعالى، وما نُقلَ عَن أبي حَنيفةَ رَحمهُ اللهُ مِن أنَّ كلَّ مُجتهِدٍ مُصيبٌ، إنَّما هُو بالنَّظرِ إلى الحُكمِ الظَّاهرِ في الشَّرعِ.

هكَذا يَنبغِي أنْ يُلاحظَ الكَلامُ في هَذا المَقامِ، ولا يُلتفَتَ إلى ما سَبقَ إلى بَعضِ الأوهَامِ مِن أنَّ الحقَّ إذا كانَ واحِداً لا يُرادُ أنَّ كُلَّ مُجتهدٍ مُصيبٌ بالنَّظرِ إلى الحُكمِ الظَّاهرِ إلى الشَّرعِ[2]، بلْ بالنَّظرِ إلى الدَّليلِ، لما عَرفتَ أنَّ وحدةَ الحُكمِ الحقِّ المُطابقِ للواقعِ لا تُنافي[3] تَعدُّدَ الحُكمِ الثَّابتِ في الشَّرعِ.

ومُرادُ الإمامِ مِن قَولِهِ: «والحقُّ عِندَ الله تَعالى واحِدٌ»: إظهارُ ما هُو الحقُّ عندَهُ مِن مَذهبِ المُخطِّئةِ، فالحقُّ المَذكُورُ مَحمُولٌ عَلى الحُكمِ الأوَّلِ، فتأمَّلْ.

كذَلكَ المُتحرِّي غَيرُ مُكلَّفٍ بإصَابتِها؛ أي: بإصَابةِ جِهةِ القِبلةِ لما ذُكرَ[4] مِن العلَّةِ، بلْ بالعَملِ بما[5] أدَّى إليهِ مِن التَّحرِّي[6]، فهُو مُكلَّفٌ بالاستِقبالِ إلى جِهةِ تحرِّيهِ، كما أنَّ المُجتَهدَ مُكلَّفٌ بالعَملِ بمُوجَبِ[7] اجتِهادهِ.

ولذَلكَ؛ أي: ولوجُوبِ العَملِ بما أدَّى إليهِ تحرِّيهِ، لو خَالفَ جِهةَ تحرِّيهِ؛ بأنْ

(١) في هامش (ل): «أن المجتهد»، وصحح عليها.

(٢) «الظاهر إلى الشرع» ليس في (ع).

(٣) في (ل): «ينافي».

(٤) في (ل): «ذكرنا».

(٥) في (ع): «كما».

(٦) في (م): «المتحري» بدل «من التحري».

(٧) في (ل): «بما يوجب».

14
14

تحرَّى[1] ووَقعَ تحرِّيهِ إلى جِهةٍ، وتَركَ تِلكَ الجِهةَ، وصلَّى إلى جِهةٍ أُخرَى، لا تُجزِئهُ صَلاتهُ عِندَهُما وإنْ أصابَ الكَعبةَ، سَواءٌ ظَهرتْ في الصَّلاةِ أو بَعدَها، أو ظَهرَ الخَطأ فيها أو بَعدَها، أو لمْ يَظهرْ شَيءٌ.

وعَن أبي يُوسفَ: لا يُجزِئهُ[2] إنْ أصابَ القِبلةَ، ولو وافقَها بأنْ صلَّى إلى جِهةِ تحرِّيهِ، تجزِئهُ[3] صَلاتهُ؛ وإنْ أخطأَ الكَعبةَ، لمْ يَقلْ هَاهنا: وإنْ أخطأَ القِبلةَ، وفيما[4] تقدَّمَ: وإنْ أصابَ القِبلةَ، كما قَالهُ غَيرهُ[5]؛ لأنَّهُ ما أخطأَ هَاهنا، وما أصَابها ثَمَّةَ عَلى ما ظَهرَ مِن قَولِهِ، وذَلكَ لأنَّ القِبلةَ في حِقِّهِ جِهةُ تحرِّيهِ، لا الكَعبةُ، ولا جِهتُها؛ لما مرَّ أنَّ القِبلةَ في حقِّ العَاجزِ عَن مَعرفةِ جِهةِ الكَعبةِ جِهةُ تحرِّيهِ.

* فائـدةٌ: ولا مُتمسَّـكَ للمُصوِّبـةِ القَائليـنَ بإصَابـةِ كلِّ مُجتهـدٍ؛ بِنـاءً عَلـى أنَّهُ لا حُكـمَ فـي المَسـائلِ الاجتِهاديـةِ قَبلَ الاجتِهـادِ، بـلِ الحُكمُ مـا أدَّى إليـهِ اجتِهادُ كلِّ مُجتهِـدٍ، فيتَعدَّدُ ويَختلِفُ بحَسـبِ تعـدُّدِ اجتِهادِ المُجتَهديـنَ، واختِلافُهُم[6] في مَسـألةِ التحـرِّي رَدٌّ لقَولهـمْ، وهَذا كالاجتِهـادِ في القِبلةِ؛ فـإنَّ القِبلةَ جِهـةُ التحرِّي، حتَّـى إنَّ المُخطِئ يَخـرجُ عَن عُهـدةِ الصَّلاةِ لا لأنَّ فَسـادَ صَـلاةِ مَن خَالـفَ الإمَامَ عَالمـاً بحَالـهِ يَـدلُّ عَلـى ما قُلنـا، كَمـا تَوهَّمـهُ صَاحـبُ «التَّوضِيـحِ»[7]؛ لأنَّ ذَلـكَ

---

(١) في (ل): «يتحرى».

(٢) في (ل) و(م): «تجزئه» بدل «لا يجزئه» وهو خطأ.

(٣) «تجزئه» ليس في (ع).

(٤) في (م): «وقال فيما»

(٥) في هامش (ل): «ردٌّ لصَاحبِ «الخُلاصةِ» وقاضيخان».

(٦) في (ل): «اختلافه».

(٧) انظر: «التوضيح» لعبيد الله المحبوبي (٢/ ٢٤٦).

ط-3

لعَدمِ صحَّةِ[١] الاقتِداءِ حِينئذٍ[٢]؛ لأنَّهُ اعتَقدَ أنَّ[٣] إمامَهُ عَلى الخَطأ، لا لفَقدِ شَرطِ استِقبالِ القِبلةِ، فلا دِلالةَ فيما ذُكرَ عَلى أنَّ القِبلةَ لَيستْ جِهةَ التحرِّي، بلْ لأنَّ القِبلةَ حَالةَ الاشتِباهِ ـ وإنْ كانَتْ جِهةَ التحرِّي ـ إلَّا أنَّهُ لم يُقصَدْ لذَاتِهِ بلْ قصداً للإصابةِ[٤]، ولذَلكَ إذا حَصلتْ أغنَتْ عَنهُ؛ كما إذا صلَّى بغَيرِ تحرٍّ وعَلمَ بَعدَ الفَراغِ ـ إنَّما قالَ: «بَعدَ الفَراغِ»؛ لأنَّهُ إذا عَلمَ ذَلكَ قبلَ الفَراغِ، عَليهِ أنْ يَستأنِفَ الصَّلاةَ؛ لأنَّ التَّحرِّي افتُرضَ عَليهِ[٥]، فتَفسدُ بتَركِهِ، وأمَّا إذا عَلمهُ بعدَ الفَراغِ، فلا استِئنافَ؛ لحُصولِ المَقصُودِ، صرَّحَ بذَلكَ في «التَّبيينِ»[٦] ـ أنَّهُ أصابَ، فحُكمُ التَّحرِّي في مَسألةِ القِبلةِ حُكمُ الاجتِهادِ في المَسائلِ الاجتِهاديَّةِ عَلى وفقِ ما حقَّقهُ أهلُ الحقِّ.

* تتمَّةٌ: مَن قالَ: لم يُعِدْ مُخطئٌ تحرّى[٧]، بلْ مُصيبٌ لمْ يتحرَّ ـ القائلُ صَدرُ الشَّريعةِ في «شَرحِ الوقايةِ» ـ لم يُصِبْ[٨]؛ لأنَّهُ لم يَثبُتْ رِوايةً، بلِ الرِّواياتُ[٩] مُتوافِرةٌ عَلى خِلافِ ما ذَكرهُ، وقالَ الطَّحاويُّ: ولو أنَّهُ شكَّ ولمْ

---

(١) «صحة» ليس في (م).

(٢) «حينئذ» ليس في (ل) و(م).

(٣) «أن» ليس في (ل).

(٤) في (ع): «قصد الإصابة».

(٥) «عليه» ليس في (ع).

(٦) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (١/ ١٠٢).

(٧) في (ع): «تحر».

(٨) «لم يصب» ليس في (ع).

(٩) في (ع): «الرواية».

يتحرَّ، وصلَّى مِن غَيرِ تحرٍّ، فهُو عَلى الفَسادِ، يُعيدُ[١] ما لَمْ يَتبيَّنِ الصَّوابُ بعدَ الفَراغِ مِن الصَّلاةِ، وعَلى وِفقِ هَذا ذُكرَ في «الخُلاصةِ»، و«التُّحفةِ»، و«البَدائعِ»، و«المُفيدِ»[٢]، و«الاختيارِ»[٣].

بلْ ثَبتَ[٤] خِلافُهُ عَلى ما صرَّحَ بِهِ قاضِيخان في «فَتاواهُ»؛ حَيثُ قالَ: ولَو شكَّ فصلَّى بلا تحرٍّ، فعَلمَ في الصَّلاةِ أنَّهُ أصابَ القِبلةَ أو أخطَأ، يَستأنِفُ؛ لأنَّ افتِتاحهُ كانَ ضَعيفاً، وإنْ عَلمَ بَعدَ الصَّلاةِ أنَّهُ أصابَ، لا يُعيدُها؛ لأنَّهُ[٥] ثمَّةَ لا يَحتاجُ إلى البِناءِ[٦].

***

---

(١) «يعيد» ليس في (ع) و(م).

(٢) «المفيد والمزيد في شرح التجريد» للإمام عبد الغفور بن لقمان الكردري، المتوفى سنة (٥٦٢هـ). انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» للقرشي (٢/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤).

(٣) انظر: «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (١/ ١٢١)، و«بدائع الصنائع» للكاساني (١/ ١١٩)، و«الاختيار» للموصلي (١/ ٤٧).

(٤) في (ل) و(م): «يثبت»، والصواب المثبت.

(٥) في (ل) و(م): «لأن»، والصواب المثبت.

(٦) انظر: «الفتاوى الخانية» لقاضي خان (١/ ٣٦).

فريدةٌ

المُعتبرُ ـ يَعني: في استِقبالِ القِبلةِ ـ هُو التَّوجُّهُ مَكانَ البَيتِ دُونَ البِناءِ، حتَّى لو صلَّى فَوقَ الكَعبةِ، جازَ؛ لأنَّ الكَعبةَ هي العَرْصةُ والهَواءُ إلى أَعْنانِ[1] السَّماءِ عِندنا دُونَ البِناءِ، ألا تَرى أنَّهُ[2] لو صلَّى عَلى جَبلِ أبي قُبيسٍ جازَ؟

وفي «فَتاوى التَّتارخَانيَّةِ»: إذا رُفعتِ الكَعبةُ عَن مَكانِها لزِياراتِ أصحَابِ الكَرامةِ، كما جاءَ في الآثَارِ، ففِي تِلكَ الحالَةِ جازَتْ صَلاةُ المُتوجِّهِ[3] إلى أرضِها[4].

وعِندي أنَّ زِيادةَ عِبارةِ الشَّطرِ في قَولهِ تَعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]؛ للدِّلالةِ عَلى هَذا؛ أي: عَلى أنَّ المُعتَبَرَ في هَذا البابِ هُو التَّوجُّهُ إلى العَرْصةِ والهَواءِ، لا إلى البِناءِ.

لا يُقالُ: تِلكَ الزِّيادةُ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ وَقتَ نُزولِ تِلكَ الآيةِ في المَدينةِ،

---

(١) في (ع): «عنان»، وأعنان كل شي نواحيه، قاله يونس بن حبيب، وقال أيضاً: ليس لمنقوص البيان بهاء ولو حك بيافُوخِه أَعْنان السماء؛ والعامة تقول: عنان السماء. انظر: «تاج العروس» للزبيدي، (مادة: عنن).

وفي هامش (ل): «إنَّ الهواءَ ما بَينَ السَّماءِ والأرْضِ أعنانُ السَّماءِ: صفَائحُها وما اعترَضَ مِن أقطَارِها. «مُختار الصِّحاحِ»».

وفي هامش (م): «أعنان السماء: صحائفها من أقطارها، كأنه جمع عَنَن. صحاح».

(٢) «أنه» ليس في (ل).

(٣) في (ل): «المتوجهة»، وفي «التتارخانية»: «المتوجهين».

(٤) انظر: «الفتاوى التتارخانية» (٢/ ٣٧).

والبعيـد يكفيه[١] مُراعاةُ الجِهـةِ؛ لأنَّ عِبارةَ ﴿وَحَيْثُ مَا﴾ فـي قَولِهِ تَعالى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقـرة: ١٤٤] صَريحـةٌ في تَعمِيمِ الحُكـمِ المَذكُورِ للقَريبِ والبَعيـدِ، ومِـن هاهُنـا تَبيَّـنَ ما فـي قَـولِ البَيضـاويِّ: «وإنَّمـا ذُكـرَ المَسـجِدُ دُونَ الكَعبـةِ؛ لأنَّهُ عَليـهِ الصَّلاةُ والسَّـلامُ كانَ بالمَدينةِ، والبَعيـدُ يَكفيهِ مُراعـاةُ الجِهةِ»[٢] مِن الخَلـلِ[٣]. فتأمَّلْ[٤].

***

(١) في (ع): «والتعبد بكيفية»، والصواب المثبت.

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (١/ ١١٢).

(٣) في (م): «من الحال»، وهو خطأ.

(٤) «فتأمل» ليس في (ع).

فَريدةٌ

السَّلامُ سُنَّةٌ، وردُّهُ فرِيضَةٌ؛ لقَولِهِ تَعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]، ثُمَّ[1] الجُمهُورُ عَلى أنَّهُ في ردِّ[2] السَّلامِ، ويدُلُّ عَلى وُجوبِ الجَوابِ؛ إمَّا بأحسَنَ مِنها، وهُو أنْ يَزيدَ عَليهِ: ورَحمةُ الله تَعالى، فإنْ قالَهُ المُسلِّمُ، زادَ: «وبَركاتُه»، وهِي النِّهايةُ، وذَلكَ لاستِجماعِهِ[3] أقسامَ المطالبِ للسَّلامةِ[4]، وحُصولِ المَنافعِ وثباتِها، أو بردِّها؛ بأنْ يقولَ: «وعَليكَ» إنْ بلَغَ المُسلِّمُ مِن[5] السَّلامِ نِهايتَهُ، لمْ يَقلْ: «أو بمِثلِها»؛ إذ حِينئذٍ يَلزمهُ أنْ يَقولَ: «وعَليكَ السَّلامُ ورَحمةُ الله وبَركاتهُ»، ولَيسَ بلازِمٍ؛ لما[6] رُويَ أنَّ رجُلاً قالَ لرَسولِ الله ﷺ: السَّلامُ عَليكَ[7]، فقَالَ ﷺ: «وعَليكَ السَّلامُ ورَحمةُ الله»، وقالَ آخرُ: السَّلامُ عَليكَ ورَحمةُ الله، فقالَ ﷺ: «وعَليكَ السَّلامُ ورَحمةُ الله وبَركاتهُ»، وقالَ آخرُ: السَّلامُ عَليكَ ورَحمةُ الله وبَركاتهُ، فقالَ ﷺ: «وعَليكَ»، فقَالَ الرَّجلُ: نَقَصْتَني[8]؛ أي: الفَضلَ الَّذِي حَيَّيتَ بهِ الآخَرينَ.

---

(١) «ثم» ليس في (ع) و(م).

(٢) «رد» ليس في (ع) و(ل).

(٣) كتب في (ل) فوقها: «الاجتماعه».

(٤) كتب في (ل) تحتها: «عن المضار. بيضاوي».

(٥) «من» ليس في (ع).

(٦) في (ع): «كما».

(٧) «عليك» ليس في (ع).

(٨) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١١٤)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٣): فيه هشام بن لاحق قواه النسائي، وترك أحمد حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

لا يُقالُ: فعَلى هَذا لا يَتوجَّهُ قَولهُ: «فأينَ ما قالَ اللهُ تَعالى؟»، وتلا الآيَةَ؛ لأنَّ ردَّ المِثْلِ عملٌ[1] بالآيةِ؛ لأنَّا نَقولُ: ما فَهِمَ الرَّجلُ أنَّ في قَولِهِ: «وعَليكَ» ردَّ المِثْلِ، وزَعمَ أنَّهُ ما لم يَزِدْ عَليهِ: «ورَحمةُ الله وبَركاتهُ» لا يَكونُ ردَّ المِثلَ.

فقَالَ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «إنَّكَ لم[2] تتْرُكَ لي فَضلاً؛ حَيثُ بَلغَ السَّلامُ غَايتهُ، فرَدَدْتُ عَليكَ مِثلهُ»، هَذا صَريحٌ في أنَّ الأمرَ[3] بالرَّدِّ عِندَ انقِطاعِ احتِمالِ الفَضلِ، فكَلمةُ «أو» للتَّنويعِ لا للتَّخييرِ.

فيهِ ردٌّ لصَاحبِ «الكشَّافِ» حَيثُ قالَ: والتَّخييرُ إنَّما وَقعَ بَينَ الزِّيادةِ وتَركِها[4]، وفيهِ ردٌّ للإمَامِ البَيضاوِيِّ حَيثُ قالَ: وقيلَ[5]: «أو» للتَّردِيدِ بينَ أنْ يُحيِّي المُسلِّمُ ببَعضِ التَّحيَّةِ، وبَينَ أن يُحيِّي بتَمامِها[6]؛ إذ لا وَجهَ لهُ؛ أي: للتَّخييرِ بَينَ أمرَينِ أحدُهما أيسَرُ[7]، والآخرُ[8] للوُجوبِ[9]، إنَّما قالَ هَذا[10]؛ لأنَّهُ يَجوزُ التَّخييرُ بَينَ أمرَينِ أحدُهما أيسَرُ في السُّننِ والنَّوافلِ.

---

(١) في (ل): «يحمل»، والصواب المثبت.

(٢) في (ع): «لن»، ولفظ الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١١٤): «إنَّك لنْ أو لم تدَعْ شيئاً».

(٣) كتب في (ل) فوقها: «في قوله تعالى: ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾».

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٥٤٤).

(٥) ما بين معكوفتين ليس في (ل)، وفي (م): «ومنه قيل».

(٦) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ٨٨).

(٧) كتب في (ل) تحتها: «والإيسارُ هو سَلام المُسلِّم، وهُو سُنَّةٌ».

(٨) في (م): «والأمر».

(٩) كتب في (ل) فوقها: «وهُو أن يرُدَّ السَّلامَ؛ لأنَّهُ واجِبٌ».

(١٠) كتب في (ل) فوقها: «أي: قَولهُ: إذ لا وَجهَ له».

قالَ صَاحبُ «العِنايةِ» في شَرحِ قولِ صَاحبِ «الهِدايةِ»: «فإنْ فاتَتهُ صَلواتٌ[١] أذَّنَ للأُولى وأقامَ، وكانَ مُتخيِّراً في الباقِي إنْ شاءَ أذَّنَ وأقامَ، وإنْ شاءَ اقتَصرَ عَلى الإقامةِ»[٢]:

فإنْ قيلَ: إذا كانَ الرِّفقُ[٣] مُتعيِّناً في أحدِ الأمرَينِ، فلا يتَخيَّرُ فيهِما؛ كما في قَصرِ صَلاةِ المُسافرِ، وهاهُنا الرِّفقُ مُتعيِّنٌ[٤] في الإقامةِ وَحدَها، فما وَجهُ التَّخييرِ؟

قُلنا: ذَلكَ بَينَ الشَّيئينِ الواجِبينِ لا في السُّننِ والتَّطوُّعاتِ[٥].

* تتمةٌ[٦]: قالُوا - أي: قالَ[٧] المَشايخُ -: لا بأسَ بردِّ سَلامِ أهلِ الذِّمَّةِ؛ لما رُويَ أنَّهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ قالَ: «إذا سلَّمَ عَليكُمْ أهلُ الكِتابِ، فقُولُوا: وعَليكُمْ»[٨].

وفي «الخانيةِ»: قالَ مُحمَّدٌ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: يَقولُ المُسلِمُ: «وعليك»، يَنوِي بذَلكَ السَّلامَ؛ لحَديثٍ مَرفُوعٍ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ قالَ: «إذا سلَّموا عَليكُم، فردُّوا

---

(١) في (ع): «صلاة».

(٢) انظر: «الهداية» للمرغيناني (١/ ٤٤).

(٣) كتب في (ل) تحتها: «وهي ضدُّ العُنفِ، بالتُّركيِّ: يومشق طوتمق».

(٤) «متعين» ليس في (ع).

(٥) انظر: «العناية في شرح الهداية» لأكمل الدين البابرتي (١/ ٢٥١).

(٦) في (ع): «فائدة».

(٧) «قال» ليس في (ع).

(٨) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

عَليهِمْ[١] وعَليكمْ مِثلُ ما قُلتمْ»[٢]؛ لتتمَّ[٣] المُجازاةُ؛ إنْ خَيراً فخَيرٌ، وإن شرّاً فشرٌّ، ولا يُزادُ عَلى: «وعَليكُم»؛ لأنَّهمْ كانُوا يَقولُونَ: «السَّامُ عَليكمْ»[٤]، وبهذا التَّفصِيلِ تبيَّنَ[٥] القُصورُ في تَفسِيرِ صَاحبِ «الكشَّافِ» حَيثُ قالَ: أي وعَليكمْ ما قُلتمْ، لأنَّهمْ كانُوا يَقولُونَ: السَّامُ عَليكُمْ[٦].

وفي «المُحيطِ»: وأمَّا ردُّ السَّلامِ لا بأسَ بِهِ[٧]؛ لأنَّ الامتِناعَ عنهُ يُؤذِيهِمْ، والردُّ إحسَانٌ في حقِّهِمْ، وإيذاؤُهمْ مَكرُوهٌ، والإحسَانُ بهِمْ مَندُوبٌ[٨].

وفيهِ نَظرٌ؛ فإنَّ قَولهُ: «وإيذاؤُهُمْ مَكروهٌ» غَيرُ صَحيحٍ؛ لما صَحَّ عنه[٩] عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «لا تَبدؤوهُمْ بالسَّلامِ وألجِؤوهمْ إلى مضَائقِ الطُّرقِ»[١٠].

---

(١) بعدها في (ل) و(م): «أي». انظر: «الفتاوى الخانية» لقاضيخان (٣/ ٤٢٣).

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (٧٠٩٧) بلفظ: «إذا سلَّم عليكم أهلُ الكتاب، فقولوا: عليكم ـ أي: عليكم ما قلتم»، وقال: وهذا الكلام لا نعلمُ أحداً رواهُ بهذا اللفظ إلَّا قتادة، ولا نعلمُ أحداً رواهُ عن قتادةَ إلا سعيد. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٢): رجاله رجال الصحيح.

(٣) في (ع): «تتم».

(٤) «صحيح البخاري» (٦٠٢٤)، و«صحيح مسلم» (٢٦١٥).

(٥) بعدها في (ع): «أن».

(٦) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٥٤٥).

(٧) «به» ليس في (ل).

(٨) لم أقف عليه في المطبوع من «المحيط»، وهو موجود في «الاختيار» للموصلي (٤/ ١٦٥).

(٩) في (ع): «أن قوله» بدل: «عنه».

(١٠) أخرجه مسلم (٢١٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق، فاضطروه إلى أضيقه». وفي (ل) و(م): «أي: أخرجوهم على أضيق الطريق» بدل: «إلى مضائق الطرق».

وقدْ قالَ صاحبُ «المُحيطِ» في (بابِ ما يُؤخذُ أهلُ الذمَّةِ بإظْهارِ العَلاماتِ): إنَّ المُسلمَ يَجبُ تكريمهُ وإعظامهُ ومُوالاتهُ[1] واحترامهُ، والكافرُ يَجبُ تَحقِيرهُ وإصغارهُ[2].

* تتمَّةٌ[3]: قالُوا: تحيَّةُ النَّصارَى وَضعُ اليدِ عَلى الفمِ، وتحيَّةُ اليَهودِ الإشَارةُ بالإصبَعِ.

عَن أبي أُمامةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ أنَّه قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَيسَ مِنَّا مَن تشبَّهَ بغَيرِنا، لا تَشبَّهوا باليَهودِ ولا بالنَّصارَى؛ فإنَّ تَسلِيمَ اليَهودِ الإشَارةُ بالإصبَعِ، وتَسلِيمَ النَّصارى الإشَارةُ بالأكُفِّ[4]»[5]، وتَحيةَ المَجُوسِ الانحِناءُ، وتَحيةَ العَربِ: حيَّاكَ اللهُ تَعالى، ويَقولُونَ للمُلوكِ: أنعِمْ صَباحاً، وتحيَّةُ المُسلِمينَ: السَّلامُ عَليكُم ورَحمةُ اللهِ وبَركاتهُ، وهِي أشرَفُ التَّحيَّاتِ وأكرَمُها[6].

قالَ الإمَامُ الزَّاهديُّ الصَّفَّارُ[7] في كِتابِ «السُّنَّةِ والجَماعةِ»: جواب دادن

---

(١) «وموالاته» ليس في (ع).

(٢) في (ل): «وإحقاره»، وفي (م): «إذلاله واحتقاره».

(٣) في (ل): «فائدة».

(٤) في (ل) و(م): «بالكف».

(٥) أخرجه الترمذي (٢٦٩٥)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث إسناده ضعيف، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة، فلم يرفعه قال الحافظ في «الفتح» (١١/ ١٤): لكن أخرج النسائي [في السنن الكبرى: ١٠١٧٢] بسند جيد عن جابر رفعه: «لا تسلموا تسليم اليهود، فإن تسليمهم بالرؤوس والأكف والإشارة».

(٦) انظر: «تفسير الرازي» (١٠/ ٢١٧).

(٧) «الصفار» ليس في (ع).

سـلام فريضـة دانـي، وبانگشـت بـا يكـف(١) إشـارة گـردن بـي گفتار رسـم سـلام جهـود دان وترسـابان(٢) دانـي ودهـان دادن دسـت خويش بـان كان(٣) بجاي سـلام وجـواب بدعت داني ودسـت بسـينه نهادن وخو شـتي(٤) كـور(٥) كردن بيش كسـى وبهـز بيـن دهـان دادن أين رسـم مـكان(٦) داني.

* * *

(١) في (ل): «يا بكف».

(٢) في (ل): «وترسايان».

(٣) في (ل): «كسان».

(٤) في (ل): «يشتن».

(٥) في (ل): «كوز».

(٦) في (ل): «مغان».

فَريدةٌ

القُرآنُ مُعجزٌ للثَّقلَينِ ـ يَعنِي: الإنسَ والجنَّ ـ قالَ العلَّامةُ [الزَّمخشريُّ] في «الفائقِ»: الثَّقلُ: المَتاعُ المَحمُولُ عَلى الدَّابة، وإنَّما قِيلَ للإنْسِ والجنِّ: الثَّقلانِ؛ لأنَّهما قُطَّانُ[1] الأرضِ، فكأنَّهما ثَقَّلاها[2].

دلَّ عَلى ذَلكَ قَولهُ تَعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ ﴾ [الإسراء: ٨٨] في البَلاغةِ، وَالفَصاحةِ، وحُسنِ النَّظمِ، وسَدادِ المَعنَى ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ ﴾ أُعيدَ عِبارةُ المَثلِ؛ إشارةً إلى مَنشأ العَجزِ، وتَفخِيماً لشَأنِهِ، ولمَّا كانَ الاجتِماعُ عَلى أمرٍ قدْ يَكونُ[3] بدُونِ مُظاهَرةِ بَعضِهِمْ لبَعضٍ كاجتِماعِ المُجتَهدينَ عَلى حُكمٍ شَرعيٍّ، قالَ: ﴿وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٨]؛ أي: يَعجزُونَ عنِ الإتيانِ بمِثلهِ عَلى أيِّ حالةٍ كانَ.

وأمَّا أنَّهُ مُعجزٌ للمَلكِ أيضاً: ففِيهِ اشتِباهٌ، حتَّى قالَ الإمَامُ البَيضاويُّ قُدِّسَ سرُّهُ في تَفسِيرِ الآيةِ المَذكُورةِ: ولعلَّهُ لم يَذكرِ المَلائكَةَ؛ لأنَّ إتيانَهمْ بمِثلهِ لا يُخرِجهُ عَن كَونهِ مُعجِزاً[4].

والحقُّ أنَّهُ مُعجزٌ لهُ[5] أيْضاً، دلَّ عَلى ذَلكَ قَولهُ تَعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ

---

(١) في هامش (ل): «قُطَّانٌ وقاطنةٌ وقطينٌ جَمعٌ، قطنَ زَيدٌ بالمكانِ قُطوناً؛ أي: أقام به وتوطَّنهُ من الباب الأوَّل. «مختار الصحاح»».

(٢) انظر: «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري (١/ ١٧٠).

(٣) «قد يكون» ليس في (ع).

(٤) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٦٦).

(٥) «له» ليس في (ع).

﴿ٱلْقُرْءَانَ﴾[(1)] [النساء: ٨٢]، تَدبُّرُ الأمر: تأمُّلُهُ والنَّظرُ في أدبارِهِ[(2)]، وما تؤولُ إليه عاقِبتُهُ ومُنتهاه[(3)]، ثُمَّ استُعملَ في كلِّ تأمُّلٍ سواءٌ كانَ بهِ[(4)] نظرٌ في حَقيقةِ الشَّيءِ وأضرابِهِ أو سَوابقِهِ وأسبَابِهِ، أو[(5)] لَواحقِهِ وأعقَابِهِ، وإنْ كانَ الاشتِقاقُ يدلُّ عَلى النَّظرِ في الأدبَارِ والعَواقبِ خاصَّةً.

﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ﴾، لا يَذهَبُ عَليكَ أنَّهُ يَنتظِمُ كَونهُ مِن عِندِ المَلكِ والجنِّ، فمَن قالَ في تَفسِيرِهِ: ولَو كانَ كلامَ البَشرِ، فقَد قصرَ ﴿لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ مِن جِهةِ الفَصاحةِ والبَلاغةِ، وإنَّما قالَ: ﴿كَثِيرًا﴾؛ لأنَّ الاختِلافَ في الجُملةِ واقِعٌ في القُرآنِ؛ فإنَّ بَعضهُ فَوقَ بَعضٍ في الاشتِمالِ عَلى أنواعِ[(6)] المَزايا المُتعلِّقةِ بالبَلاغةِ[(7)]،

---

(1) في هامش (ل): «﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾: يتأمَّلونَ في مَعانيهِ، ويَتبصَّرونَ ما فيهِ، وأصلُ التَّدبرِ: النَّظرُ في أدبارِ الشَّيءِ، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: لَو كانَ مِن كَلامِ البَشرِ -كما زَعمَ الكفَّارُ- ﴿لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ مِن تَناقُضِ المَعنى، وتَفاوتِ النَّظمِ، وكانَ بَعضُهُ فَصيحاً، وبَعضهُ ركيكاً، وبَعضهُ تَصعبُ مُعارَضتهُ، وبَعضهُ تَسهلُ، ومُطابقةُ بَعضِ أخبَارهِ المُستَقبلةِ للواقِعِ دُونَ بَعضٍ، ومُوافقةُ العَقلِ لبَعضِ أحكَامهِ دُونَ بَعضٍ عَلى ما دلَّ عَليهِ الاستِقراءُ؛ لنُقصانِ القوَّةِ البَشريةِ، ولعلَّ ذِكرهُ هاهُنا للتَّنبيهِ عَلى أنَّ اختِلافَ ما سَبقَ مِن الأحكَامِ لَيسَ تَناقضاً في الحُكمِ، بل لاختِلافِ الأحوالِ في الحُكمِ والمصالحِ. مِن «البَيضاويِّ» في سُورةِ النِّساءِ». انظر «تفسير البيضاوي» (٢/ ٨٦).

(2) في (ع): «أحواله».

(3) «ومنتهاه» ليس في (ع).

(4) «به» ليس في (ل).

(5) في (ل): (و).

(6) في (ع): «اندفاع».

(7) في (ل) و(م): «للبلاغة».

وذَلكَ لعَدمِ مُساعدةِ المَقامِ، فلا يُورثُ قُصوراً في بلاغَةِ الكَلامِ؛ فإنَّهُ صَريحٌ في عَجزِ غَيرهِ تَعالى عَن إتيانِ كَلامٍ عَلى هَذا النِّظامِ.

ولما اتَّجهَ أنْ يُقالَ: لمَّا كانَ العَجزُ شامِلاً للمَلكِ، فَما وَجهُ تَخصِيصِ الثَّقلَينِ بالذِّكرِ في قَولهِ تَعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ ﴾ [الإسراء: ٨٨]؛ أشَارَ إلى الجَوابِ عَنهُ بقَولِهِ: وعَدمُ ذِكرِ المَلكِ معَ الثَّقلَينِ لا لأنَّهُ قادِرٌ عَلى الإتيَانِ بمِثلِهِ، بلْ لأنَّ الفِعلَ المَذكُورَ وهُو التَّصدِّي لمُعارضةِ[1] كلام اللهِ تَعالى ممَّا[2] لا يَليقُ بشَأنِهِ، فلا يُناسبُ أنْ يُنسبَ إليهِ؛ فإنَّ المَلائكةَ مَعصُومونَ لا يَفعَلونَ إلَّا ما يُؤمَرونَ.

* تَتمَّةٌ: كانَ التَّحدِّي أوَّلاً بالإتيَانِ بمِثلِ كلِّ القُرآنِ بقَولهِ تَعالى: ﴿ فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ ﴾ [الطور: ٣٤]، ثُمَّ أخبَرَ عَن عَجزهِمْ عَن ذَلكَ بقَولِهِ تَعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ ﴾ [الإسراء: ٨٨] الآيَة، ثُمَّ بعَشرِ سُورٍ مِثلِهِ بقَولِهِ تَعالى: ﴿فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ ﴾ [هود: ١٣]، ثُمَّ لما ظَهرَ عَجزُهمْ عَنها[3] أيضاً تحدَّاهم بسُورةٍ بقَولِهِ تَعالى: ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٣]، وهَذا أبلغُ إلزامٍ، وأتمُّ قطعٍ لأهلِ الخِصامِ.

* فائدةٌ: الضَّميرُ في ﴿مِّثْلِهِۦ﴾؛ يَعني[4] في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٣] للمُنزَّلِ لا للمُنزَّلِ عَليهِ؛ لما سَيأتي، والمَعنَى: إنْ كُنتمْ في شكٍّ مما أنعَمنا عَلى عَبدِنا بحَسبِ[5] استِعدادِهِ في كَمالِ العُبوديَّةِ.

---

(١) «المعارضة» ليس في (ع).

(٢) في (ع) و(ل): «بما».

(٣) «يعني» ليس في (ع).

(٤) ما بين معكوفتين ليس في (ع).

(٥) في (م): «بحسن».

فيهِ إشَارةٌ إلى الحِكمةِ في ذِكرِ المُنزلِ عَليهِ، وإلى النُّكتةِ في التَّعبيرِ عنهُ بـ: ﴿عَبْدِنَا﴾ بإنْعامِ الوَحيِ مِن نِعمةِ القُرآنِ في أنَّهُ مِن عِندنا زَاعِمينَ أنَّ مُعارضَتهُ بإيرادِ المِثلِ مَقدُورٌ للبَشرِ[1] عَلى ما أفصَحَ عنهُ قَولهُ تَعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَـٰذَآ﴾ [الأنفال: ٣١].

﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣]؛ أي: مِن مِثلِ المَقدُورِ للبَشرِ في زَعمِكُمْ، وقدْ أفصَحَ عنْ هَذا المَعنَى في التَّحدِّي بعَشرِ سُورٍ مُفتَرياتٍ، ولَو لا القَصدُ إلى هَذا، لكَانَ الظَّاهِرُ أنْ يُقالَ: بمِثلِ سُورةٍ منهُ، ورُجوعُ الضَّميرِ؛ يَعني[2] في قَولهِ تَعالى: ﴿مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ للمُنزَّلِ عَليهِ[3] لا يُساعِدهُ المَقامُ؛ لما عَرفتَ فيما تقَدَّمَ أنَّ المَقامَ مَقامُ تَوسيعِ دائرَةِ التَّحدِّي؛ حَيثُ تَنزَّلَ مِن التَّحدِّي بكُلِّ القُرآنِ إلى التَّحدِّي بعَشرِ سُورٍ، ثُمَّ إلى[4] التَّحدِّي بسُورةٍ، فلا يُناسِبهُ التَّضييقُ باعتِبارِ شَرطٍ زائدٍ هَاهنا، وهُو أنْ يَكونَ الآتي[5] بهِ أُمياً، ولا يُناسبهُ مَساقُ الكَلامِ؛ وذَلكَ لأنَّ الحَديثَ في المُنزلِ لا في المُنزَلِ عَليهِ، وهُو مَسوقٌ إلَيهِ ومَربُوطٌ بهِ، فحقُّهُ أنْ لا يَنفكَّ عنهُ بردِّ الضَّميرِ إلى غَيرهِ.

وأيضاً قَولهُ تَعالى: ﴿وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣] بمَنزلةِ: ﴿وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ في قَولهِ تَعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ

---

(١) في (ع): «البشر».

(٢) «يعني» ليس في (ع).

(٣) في حاشية (م): «ردٌّ لصاحب «الكشاف» والقاضي ومن حذا حذوهما في تجويز رجوع الضمير إلى المنزَّل عليه».

(٤) «إلى» ليس في (ل).

(٥) في (ل): «التالي»، وفي (ع): «المأتي»، والصواب المثبت.

﴿ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [يونس: ٣٨]، فهُو أمرٌ بأنْ يَستعِينوا بكُلِّ مَن يَعينُهم في ذَلكَ، فلا وَجهَ للاشتِراطِ المَذكُورِ؛ لأنَّ الرُّخصةَ في الاستِعانةِ مِن غَيرِ الأمرِ تُبطلُ فائِدةَ التَّضيِيقِ بالاشتِراطِ المَذكُورِ، وأيضاً لا بدَّ مِن قَيدِ المُماثلةِ بَينَ المُنزَلِ والمأمُورِ[1] بإتيَانِهِ، وعَلى تَقدِيرِ عَودِ الضَّميرِ المَذكُورِ إلى المُنزَلِ عَليهِ يَلزمُ أنْ يَكونَ الكَلامُ[2] خِلْواً عَن ذَلكَ القَيدِ المُهمِّ، وهَذا ما أشَارَ إليهِ بقَولهِ: فيهِ تَركُ المُهمِّ المَرعيِّ في سَائرِ[3] التَّحدِّي، فيهِ إشَارةٌ إلى وَجهٍ آخرَ لرُجوعِ الضَّميرِ إلى المُنزَلِ، وذَلكَ أنَّ القُرآنَ يُفسِّرُ بَعضُهُ بَعضاً، فالمُحتَملُ في بَعضِ المَواضِعِ يُحملُ عَلى المُتعيِّنِ في مَوضعٍ آخرَ، فتدبَّرْ.

وأيضَاً لا يَتمُّ الاستِدلالُ عَلى أنَّ القُرآنَ كَلامُ الله تَعالى حِينئذٍ[4]؛ أي: عَلى تَقديرِ رُجوعِ الضَّميرِ إلى المُنزلِ عَليهِ؛ إذ الثَّابتُ حِينئذٍ أنَّ القُرآنَ لَيسَ بكَلامِ المُنزلِ عَليهِ، ولا يَلزمُ مِن عَدمِ كَونِه كَلامَهُ أنْ يَكونَ كَلامَهُ تَعالى؛ لجَوازِ أن يَكونَ كلامَ شَخصٍ آخرَ، وهذا ما أشَارَ إليهِ بقَولهِ: لجَوازِ أنْ يَكونَ القُرآنُ كلامَ غَيرِ أُمّيٍّ، ولا يتَّجهُ هَذا عَلى تَقديرِ رُجوعِ الضَّميرِ إلى المُنزلِ؛ لعَدمِ التَّعرضِ بجَانبِ[5] المُنزلِ عَليهِ حِينئذٍ[6].

* * *

(١) «والمأمور» ليس في (ع) و(م).

(٢) «الكلام» ليس في (ل).

(٣) في (م): «في بيانه» بدل «في سائر».

(٤) «حينئذ» ليس في (ع).

(٥) في هامش (ل): «الجانب».

(٦) «حينئذ» ليس في (ع).

فريدةٌ

أمرُ السُّجودِ للمَلائكةِ المَذكُورُ[1] في قولِهِ تَعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟﴾ [طه: ١١٦] كانَ كَرامةً لآدمَ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ؛ بدَليلِ قَولِهِ تَعالى حِكايةً ﴿أَرَءَيْتَكَ هَٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ﴾ و﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ [الإسراء: ٦٢]، وتِلكَ الكَرامةُ لأَولادِهِ كانَتْ مِن جِهتِهِ، فنبَّهَ عَلى ذَلكَ بقَولِهِ[2]: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]؛ حَيثُ عبَّرَ عَنهمْ بنِسبتِهمْ إلى آدمَ عَليهِ السَّلامُ، إشارة إلى أنَّ مَنشأ الكَرامةِ تِلكَ الجِهةُ.

وفيهِ ـ أي: فيما ذُكرَ ـ إثباتُ الكَرامةِ لآدمَ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ بطَريقِ الدِّلالةِ، ومَنْ ذَهبَ عَليهِ[3] هَذهِ الدَّقيقةُ الأَنيقةُ فسَّرَ بني آدمَ في قَولِ صَاحبِ «المَواقِفِ» بنَوعِ الإنْسانِ[4]؛ ليتَناولَ آدمَ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ[5].

ولا يَخفَى لُطفُ التَّغليبِ في بَني آدَمَ؛ يعنِي: أنَّ المُرادَ أولادُ آدمَ عَليهِ السَّلامُ، إلَّا أنَّهُ غلَّبَ الذُّكورَ عَلى الإناثِ؛ لأصَالةِ جانِبِهمْ في الكَرامةِ، فافهَمْ.

أرادَ[6] التَّكريمَ المُشتَرَكَ بينَ أفرادِ ذَلكَ الجِنسِ لمَّا أبهمَ في جِهةِ التَّكريمِ للتَّعظِيمِ، وأتَى بالتَّعمِيمِ في جانِبِ المُكرَّمِ؛ حَيثُ ذَكرَهُ بصِيغةِ

---

(١) «المذكور» ليس في (ع).

(٢) «بقوله» ليس في (ل).

(٣) في (ل): «إليه».

(٤) انظر: «شرح المواقف» للجرجاني (١/ ٩).

(٥) انظر: «حاشية السيالكوتي على شرح المواقف» (١/ ٩).

(٦) «أراد» ليس في (ع).

الجَمعِ النَّصِّ في التَّكثيرِ دُونَ اسمِ الجِنسِ المُحتَملِ للتَّقليلِ والتَّكثيرِ، تضمَّنَ[١] أولَ الكلامِ وآخِرَهُ للمُبالَغةِ، فكانَ أحرَى أنْ يُصدَّرَ الكَلامُ بأداةِ[٢] التَّأكيدِ مرَّةً بعدَ أُخرَى.

قِيلَ[٣]: ومِن جُملةِ كَرامتهِ أنَّ كُلَّ حَيوانٍ يَتناولُ الطَّعامَ بِفِيهِ إلَّا الإنْسانَ فإنَّهُ يَرفعُهُ إلَيهِ[٤] بيَدهِ، وفيهِ نَظرٌ؛ لأنَّ بَعضَ الحَيواناتِ الخَسيسة[٥] كالقِردةِ تُشارِكهُ فيما ذُكرَ، فلا يَصلحُ كَرامةً ولا[٦] خاصيَّةً لهُ.

ثُمَّ قالَ: ﴿وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الإسراء: ٧٠] حتَّى لمْ نَخسِفْ بهمُ الأرْضَ، ولمْ نُغرِقْهم في الماءِ، أو حَملناهُمْ عَلى الدَّوابِّ والسُّفنِ ﴿وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ مِن ضُروبِ المُلاذِّ وفُنونِ النِّعمِ ما لم نَجعَلهُ لواحِدٍ مِن سَائرِ الحَيواناتِ، ﴿وَفَضَّلْنَٰهُمْ﴾ تَفضِيلاً مُشتَركاً كَذلكَ ﴿عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ بالشَّرفِ والكَرامةِ، أتى بالتَّأكيدِ هاهُنا؛ اهتِماماً لكَونهِ مَعنَوياً، بخِلافِ تِلكَ الجِهاتِ الثَّلاثِ، ولأنَّ الأحكَامَ المَذكُورةَ مِن شَواهدِ هَذا الحُكمِ، فكأنَّ[٧] شَهادتَها تأكَّدتْ بَعضُها ببَعضٍ، فظَهرَ أثرُ تِلكَ الشَّهادةِ في الدَّعوى.

---

(١) كتب تحتها في (ل): «جواب: لما».

(٢) في (ل): «بإرادة».

(٣) كتب تحتها في (ل): «نقل عن ابن عباس».

(٤) «إليه» ليس في (ل).

(٥) في (ع): «الحيوان الخسيس».

(٦) «لا» ليس في (ع).

(٧) في (ع): «فكانت».

ولمَّا كانَ سِياقُ الكَلامِ[١] في النِّعمِ المُشتَركةِ بَينَ أفرادِ الإنسانِ شَريفِها وخَسيسِها كما نبَّهتُ عَليهِ فيما تقدَّمَ، ظَهرَ وَجهُ تَخصِيصِ الحُكمِ المَذكُورِ بالكَثيرِ في جانِبِ المُفضلِ عَليهِ؛ فإنَّ كلَّ فَردٍ مِن أفرادِ الإنسانِ غَيرُ مُفضَّلٍ على[٢] جَميعِ ما عَداها؛ أي: ما عَدا أفرادَ الإنسانِ، وذَلكَ ظَاهرٌ، فلا دِلالةَ فيهِ؛ أي: في التَّخصِيصِ المَذكُورِ عَلى عَدمِ تَفضِيلِ جِنسِ الإنسِ عَلى جِنسَ المَلكِ؛ لأنَّ في تَفضِيلِ جِنسٍ على جِنسٍ آخَر لا حَاجةَ إلى تَفضِيلِ جَميعِ أفرَادِ الأوَّلِ عَلى جَميعِ أفرادِ الثَّاني، بلْ يكفِي تَفضِيلُ فردٍ مِنَ الأوَّلِ عَلى جَميعِ أفرادِ الثَّاني، وبهذا التَّفصِيلِ[٣] انكَشفَ وَجهُ اندِفاعِ وَهمِ صَاحبِ «الكشَّافِ»، واتَّضحَ فَسادُ ما قِيلَ في دَفعهِ، ولا يَلزمُ مِن عَدمِ تَفضِيلِ الجِنسِ عَدمُ تَفضِيلِ بَعضِ أفرَادهِ، ولكَ أنْ تَقولَ: لا بدَّ مِنَ التَّخصِيصِ المَذكُورِ؛ إخراجاً للمُفضَّلِ عَن جُملةِ المُفضَّلِ عَليهِ، فلا دِلالةَ فيهِ عَلى محلِّ الخِلافِ بَينَ الفَريقَينِ.

* تَتمَّةٌ: المَسألةُ ـ يَعني: مَسألةَ تَفضِيلِ البَشرِ عَلى المَلكِ ـ مُختلَفٌ فيها بَينَ أهلِ السنَّةِ والجَماعةِ، مِنهمْ مَن ذَهبَ إلى تَفضِيلِ المَلائكةِ، وهُو مَذهبُ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما، واختِيارُ الزجَّاجِ عَلى ما نَقلهُ في «التَّقريبِ»[٤].

ومِنهمْ مَن فصَّلَ فقالَ: إنَّ الرُّسلَ مِن البَشرِ أفضَلُ مُطلَقاً، ثُمَّ الرُّسلُ مِن المَلائكةِ عَلى مَن سِواهمْ مِن البَشرِ والمَلائكةِ، ثُمَّ عُمومُ المَلائكةِ عَلى عُمومِ

---

(١) في (م): «مساق الحديث».

(٢) في (ع): «في».

(٣) في (ل) و(م): «التفضيل».

(٤) «تقريب التفسير» للعلامة قطب الدين محمد بن مسعود بن محمود بن أبي الفتح السيرافي، الفالي، الشقار، لخص فيه تفسير «الكشاف»، وأزال منه الاعتزال وهذب ونقح.

البَشـرِ، وهَـذا ما عَليـهِ أصحَـابُ أبـي حَنيفةَ، وكَثيـرٌ مِن الشَّـافِعيَّةِ والأشـعَريَّةِ.

ومِنهمْ مَن فضَّلَ الكُمَّلَ مِن نَوعِ الإنسَانِ نبيّاً كانَ أو وليّاً.

ومِنهمْ مَن فضَّلَ الكُروبِيينَ[1] مِن المَلائكةِ مُطلَقاً، ثُمَّ الرُّسلَ مِن البَشرِ، ثُمَّ الكمَّلَ مِنهمْ، ثُمَّ عُمومَ المَلائكةِ عَلى عُمومِ البَشرِ، وهَذا ما عَليهِ الإمَامُ فَخرُ الدِّينِ الرَّازيُّ[2]، وبهِ يُشعرُ كَلامُ الغزالي[3] في مَواضعَ عَديدةٍ مِن كُتبهِ.

قـالَ صَاحبُ «الكَشـفِ» شَـارحُ «الكشَّـافِ»: هَـذهِ المَسـألةُ، ومَسـألةُ تَفضِيلِ الأئمَّـةِ[4] ليسَـتا ممـا يُبـدَّعُ الذَّاهب إلـى أحـدِ طَرفَيهـا؛ إذ لا يَرجعُ إلى أصـلٍ[5] في الاعتِقـادِ، ولا يَستنِدُ إلـى قَطعـيٍّ بَعدَ أنْ يسَـلمَ[6] مِنَ الطَّعـنِ، وما يُخـلُّ بتَعظِيمٍ في المَسألَتينِ.

***

(١) الكروبيون: سادة الملائكة، منهم جبريل وميكائيل وإسرافيل، وهم المقربون، من كرب إذا قرب.

(٢) اختار الرازي في «معالم أصول الدين» (ص: ١٠٧) تفضيل الملك على البشر مطلقاً، واختار في «الأربعين» تفضيل الأنبياء على الملك. انظر: «الحبائك» للسيوطي (ص: ٢٠٣).

(٣) في (ع): «القرافي»، وقد صرح القرافي في أكثر من موضع في «الفروق» بتفضيل الأنبياء على الملائكة على الصحيح.

(٤) في (ل): «الأمة»، وفي هامشها: «الأئمة».

(٥) في (ع): «إلى أحد»، وفي (ل): «على أصل».

(٦) في (ع): «سلم».

لائحةٌ قُدسيَّةٌ

الرَّيبُ في أنَّ القُرآنَ كَلامُ الله تَعالى مُنَزَّلٌ مِن عِندهِ إنَّما يزول[1] بعَجزِ جِنسِ البَشرِ أُمياً كانَ أو غَيرَ أُميٍّ عَن إتيانِ مِثلِهِ، لا بعَجزِ الأُميِّ فقطْ؛ لأنَّ عَجزهُ لا يَستلزِمُ عَجزَ غَيرِهِ.

فتمامُ الكلامِ؛ يَعني: قولَهُ تَعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] في مَقامِ التَّحدِّي عَلى تَقديرِ رُجوعِ الضَّميرِ في ﴿مِّثْلِهِ﴾ إلى المُنزَلِ دُونَ المُنزَلِ عَليهِ، ولمَّا استَشعرَ أنْ يُقالَ: إنَّهُ عَليهِ السَّلامُ كانَ أُميّاً فيَكفِي في تَمامِ التَّقريبِ عَجزُ الأُميِّ عنهُ[2]، تَداركَ دَفعهُ بقَولِهِ: وكَونهُ عَليهِ السَّلامُ أُميّاً لا يُجدِي؛ لاحتِمالِ أنْ يَتعلَّمهُ مِن غَيرِ الأُميِّ، فعَجزُ الأُميِّ عَنهُ لا يَكونُ دَليلاً عَلى كَونهِ مُنزَلاً، وهَذا الاحتِمال مما صرَّحُوا بهِ وجَعلُوهُ ذَريعةً[3] للدَّخلِ[4] فيهِ عَلى ما نَطقَ بهِ نصُّ الكِتابِ، وهُو قَولهُ تَعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، فلا وَجهَ لما قِيلَ - قائلُهُ صاحبُ «الكَشَّافِ»، وتَبعهُ الإمَامُ البَيضاويُّ -: والردُّ إلى المُنزلِ[5] أوجَهُ[6]؛ لما عَرفتَ أنَّهُ لا وَجهَ للرَّدِّ إلى المُنزَلِ عَليهِ.

***

---

(١) في (ع): «نزل»، والصواب المثبت.

(٢) في (ل): «عند».

(٣) كتب فوقها في (ل): «أي: وسلية».

(٤) في (ل): «للدخول»، وفي هامشها: «للدخل».

(٥) «المنزل عليه»، وهو خطأ.

(٦) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٩٩)، و«تفسير البيضاوي» (١/ ٥٧).

لائحةٌ قُدسيةٌ

المُـرادُ بالإمَـامِ الَّـذي يُدعَى به الأُنـاس يَومَ القِيامـةِ[1] المَذكور فـي كَلامِ[2] اللهِ تَعالـى المَلـك العـلَّام[3] كِتـابُ الأحـكَامِ لا كِتـابُ الأعْمالِ، كما سَبقَ إلـى بَعضِ الأوهَـامِ، قـالَ اللهُ تَعالـى: ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسِۭ بِإِمَٰمِهِمْ﴾ [الإسـراء: ٧١]؛ أي: كُلّ جَماعـةٍ مـنَ الإنسِ بمَـن ائتمُّوا بـهِ مِـن كِتابٍ.

قالَ ابن زيدٍ[4]: أرادَ[5] بالكِتابِ المُنزَلَ عَليهمْ[6]؛ أي: يُدعَى كلُّ إنسانٍ[7] بكِتابهِ الَّذي كانَ يَتلُوهُ، فيُدعَى أهلُ التَّوراةِ بالتَّوراةِ، وأهلُ الإنجِيلِ بالإنجِيلِ، وأهلُ القُرآنِ بالقُرآنِ؛ لقَولهِ تَعالى في سُورةِ الجَاثيةِ: ﴿كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰٓ إِلَىٰ كِتَٰبِهَا ٱلْيَوْمَ﴾ [الجاثية: ٢٨]، دلَّ هَذا عَلى أنَّ المُرادَ مِن الإمَامِ الكِتابُ، فاندَفعَ احتِمالُ أنْ يُرادَ بِهِ النَّبيُّ عَليهِ السَّلامُ، أو المُقدَّمُ في الدِّينِ.

والمدعـوُّ إلـى كتابِ الأعمـالِ كلُّ واحِدٍ من الإنـسِ، لا كلُّ جَماعةٍ منـهُ؛ لعَدمِ الاشـتِراكِ بَيـنَ الاثنَيـنِ فـي كِتـابٍ واحِـدٍ، وكَلمـةُ: (إلـى) صلـةُ المَتـروكِ لا صِلةُ

---

(١) في (ع) زيادة: «إليه».

(٢) في (ل): «كتاب».

(٣) «الملك العلام» ليس في (ل) و(م).

(٤) عبد الرَّحمن بن زيد بن أسلم، العدوي ولاء، المدني، روى عن أبيه زيد بن أسلم، مات سنة اثنتين وثمانين ومئة. انظر ترجمته في: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٥/ ٢٣٣)، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر (٢/ ٥٠٧)، و«طبقات المفسرين» للداودي (١/ ٢٧١).

(٥) في (ل): «أين تريد» بدل: «ابن زيد أراد»، وفي (م): «المراد» بدل «أراد».

(٦) انظر: «الكشف والبيان» للثعلبي (٦/ ١١٥).

(٧) (ل): «أناس».

المَذكُورِ، تَقدِيرُهُ: تُدعَى مَنسُوبةً إلى كِتابها، لَمْ يُرِدْ أنَّ هَاهنا مَحذُوفاً، بل أرادَ تَقديرَ الكَلامِ وتَصويرَ المَعنَى عَلى طَرِيقِ التَّضمِينِ؛ إذ لا دَعوةَ إلى كِتابِ الأحكَامِ يَومَ القِيامةِ.

وما قِيلَ في هَذا المَقامِ[1]: الإمامُ جَمعُ أمٍّ؛ كالخِفافِ جَمعُ خُفٍّ، والحِكمةُ في ذَلكَ؛ أي: في الدَّعوةِ بإمَامهِمْ إجْلالُ عِيسى عَليهِ السَّلامُ، وإظْهارُ شَرفِ الحَسنينِ، وأنْ لا يَفتضِحَ أولادُ الزِّنا، فكأنَّ هَذا القائلَ غَافل عَن مَعنَى الأُناسِ والأُمَّةِ؛ فإنَّ المدعُوَّ بأُمة كُلُّ واحدٍ مِن الإنسِ، لا كُلُّ جَماعةٍ منهُ.

وقَد ثَبتَ في «الصَّحيحينِ» مِن الحَديثِ ما يدلُّ عَلى أنَّ النَّاسَ يُدعَونَ في الآخِرةِ بأسمائِهِمْ وأسْماءِ آبائِهِمْ[2].

وأيضاً[3]: كِتابُ الأعمالِ يُؤتى بِه[4] عَلى ما أفصَحَ عَنهُ قَولهُ تَعالى: ﴿فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَٰئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ﴾ [الإسراء: ٧١]؛ لا أنَّهم[5] يأتُونَ إليهِ.

***

---

(١) في (م): «إذ لا دعوة إلى الأحكام يوم القيامة من الحلال والحرام. ومن بدع الكلام ما قيل في هذا المقام».

(٢) فقد بوب البخاري في «صحيحه»: «باب ما يدعى الناس»، ثم روى بسنده (٦١٧٧) إلى ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إن الغادر يرفع له لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدرة فلان بن فلان». وأخرجه مسلم (١٧٣٥).

(٣) قبلها في (ع): «ومن بدع الكلام»، وشطب عليها في (ل).

(٤) في النسخ الثلاث: «بهم»، والصواب المثبت.

(٥) في (ل): «لأنهم».

لائحةٌ قُدسيةٌ

الدُّنيا ظَاهرٌ والآخرةُ[١] باطِنٌ، قالَ اللهُ تَعالى: ﴿يَعۡلَمُونَ ظَٰهِرٗا مِّنَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ عَنِ ٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم: ٧] كانَ الظَّاهرُ أنْ يُقالَ: وهُم عَن باطِنِها غافِلونَ، فكأنَّ العُدولَ عَنهُ إلى ما ذُكِرَ؛ للإشارةِ إلى أنَّ الآخِرةَ باطِنُ الدُّنيا.

قالَ بَعضُ الكُمَّلِ: دران روز أجسام در أرواح كم شود[٢] جنانجه أمروز أرواح در أجسام كم أست.

وقدْ لوَّحَ جَلالُ الدِّينِ قُدسَ سرُّهُ العَزيزُ إلى هَذا المَعنى بقَولِهِ: بوسنين[٣] بون[٤] بار[٥] كونه بركند كوه را أرنيج واز بن بركند.

ولعلَّكَ إذا تأمَّلتَ فيما أشَرنا إليهِ يَنكَشفُ لكَ وَجهُ الجَوابِ عَن سُؤالِ مَن قالَ: إنْ لمْ يَكنِ البَصيرُ[٦] في هَذهِ الدَّارِ مُعاداً في دارِ الآخِرةِ بعَينِهِ؛ أي: ببَصرِهِ، يَلزمُ أنْ لا يَكونَ المَعدُومُ مُعاداً بعَينِهِ، واللَّازمُ خلافُ مَذهبِ أهلِ الحَقِّ.

وقدْ أخبرَ اللهُ تَعالى في كَلامِهِ القَديمِ عَن ثُبوتِ القِدَمِ[٧]؛ حَيثُ قالَ حِكايةً عَن بَصيرٍ حُشِر[٨] أعمَى: ﴿رَبِّ لِمَ حَشَرۡتَنِيٓ أَعۡمَىٰ وَقَدۡ كُنتُ بَصِيرٗا﴾ [طه: ١٢٥].

---

(١) في (ع): «والأخرى».

(٢) في (ل): «شوند».

(٣) في (ل): «بوستين».

(٤) في (ل): «جون».

(٥) في (ل): «باز».

(٦) «البصير» ليس في (ع).

(٧) في (م): «المعدوم» بدل «القدم».

(٨) في (ع): «عن من بصير في الحشر».

وذَلكَ بحُكمِ ما أُشيرَ إليهِ مِنَ الانقِلابِ، فلا نُقصانَ للمُعادِ كما لا[1] يَخفَى عَلى ذَوي الألبَابِ.

***

(١) في (ل): «على ما» بدل: «كما لا».

لائحةٌ قُدسيَّةٌ

لا تأييدَ في القولِ المذكورِ؛ يعني: في قولِهِ تعالى: ﴿رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِيٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا﴾ [طه: ١٢٥]؛ لما قِيلَ مِن[1] أنَّ المُرادَ مِن الأعمَى في قولِهِ تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ أعمَى البَصرِ، دُونَ القَلبِ، القائلُ هُو الإمَامُ البَيضاويُّ في «تفسيره»[2]؛ لما عرفتَ أنَّ في[3] ذلكَ اليومِ تَظهرُ البَصيرةُ، ويَستترُ البَصرُ، فمَن لا بَصيرةَ لهُ في الدُّنيا يُرى أعمَى في الآخِرةِ، وكأنَّ ذلكَ القائلَ غافِلٌ[4] لمْ يَتأمَّلْ في قولِهِ تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

قالُوا: لمَّا نَزلَ قولهُ تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فِى هَـٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ أَعْمَىٰ﴾ [الإسراء: ٧٢]، جاءَ عبد الله ابنُ أمِّ مَكتومٍ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ، وقالَ: يا رَسولَ الله، أنا في الدُّنيا أعمَى، أفأكُونُ في الآخِرةِ أعمَى؟ فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦][5].

فإنَّ دِلالتهُ علَى ما ذَكرهُ في غَايةِ الظُّهورِ، ومَن لمْ يَجعلِ اللهُ لهُ نُوراً فما لهُ مِن نُورٍ.

***

(١) «من» ليس في (ل) و(م).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/ ٤٢).

(٣) «في» ليس في (ع).

(٤) «غافل» ليس في (ع).

(٥) انظر: «تفسير الثعلبي» (٧/ ٢٧)، و«تفسير البيضاوي» (٤/ ١٣١)، و«تفسير القرطبي» (١٢/ ٧٧).

لائحة قُدسيَّة

ما وَردَ في كَلمةِ الكَملةِ[١] مِن أنَّ الحَشرَ رُوحانيٌّ، وكَذا اللَّذةُ والألمُ في تِلكَ الدارِ رُوحانيَّانِ، قالَ القاشَانيُّ[٢] في تَفسِيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ﴾ [طه: ١٢٧]: وإنَّما كانَ عَذابُ الآخِرةِ أشدَّ؛ لكَونهِ رُوحانيّاً = لَيسَ بإنكَار لما هُو مِن ضَروريَّاتِ الدِّينِ، والحَشرُ الجِسمانيُّ مِن ضَروريَّاتِ دِينِ الإسْلامِ، وكَذا العَذابُ الألِيمُ في الجَحيمِ والنَّعيمِ المُقيمِ في دارِ الخُلدِ الجِسمانيينِ مِن الضَّرورِياتِ؛ لأنَّ الرُّوحَ عِندهمْ جِسمٌ لَطيفٌ لا جَوهرٌ مُجرَّدٌ كَما قالَ الفَلاسِفةُ، فحَصرهمُ الحَشرَ في الرُّوحانيِّ إنكارٌ للحَشرِ الجِسمانيِّ، بخِلافِ حَصرِ المَشايخِ الرَّبانِيين؛ لما عَرفتَ أنَّ الرُّوحَ[٣] عِندهمْ جِسمٌ، فحَشرُ الرُّوحِ حَشرٌ جِسمانيٌّ.

* * *

(١) في (ل): «الجملة».

(٢) كمال الدين أبو الغنائم عبد الرزاق بن جمال الدين الكاشاني السمرقندي، المتوفى سنة (٨٨٧هـ)، واسم تفسيره: «تأويلات القرآن».

(٣) «أن الروح» ليس في (ل).

لائحةٌ قُدسيَّةٌ

الرُّوحُ مِن عَالمِ الأمرِ؛ إنَّ اللهَ تَعالى خَلقَ العَوالمَ كَثيرةً كما جاءَ في الخَبرِ بِرواياتٍ مُختلفةٍ، ولكنَّهُ جَعلَها مَحصُورةً في العَالمينَ، وهُما[1] عالمُ الخَلقِ وعَالمُ الأمرِ؛ كَما قالَ اللهُ تَعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] عَلى ما أُشيرَ إليهِ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ [الإسراء: ٨٥]، عبَّرَ عَن عَالمِ الدُّنيا ـ وهُو ما يُدرَكُ بالحَواسِّ الخَمسِ الظَّاهرةِ ـ بالخَلقِ، وعبَّرَ عَن عَالمِ الآخِرةِ ـ وهُو ما يُدركُ بالحَواسِّ الخَمسِ البَاطنةِ؛ وهِي العَقلُ والقَلبُ والسرُّ والرُّوحُ والخَفيُّ ـ بالأمرِ.

عَالمُ الأمرِ: هُو الأوليَّاتُ العَظائمُ[2] الَّتِي خَلقَها اللهُ تَعالى للبَقاءِ؛ منَ الرُّوحِ، والعقلِ، والقَلمِ، واللَّوحِ، والعَرشِ، والكُرسيِّ، والجَنةِ، والنَّارِ، سُميَ عالمُ الأمرِ أمراً[3]؛ لأنَّهُ تَعالى أوجَدهُ بأمرِ (كُنْ) مِن لا شيءٍ بلا واسِطةِ شيءٍ، قالَ اللهُ تَعالى: ﴿خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْـًٔا﴾ [مريم: ٩].

لمَّـا كانَ أمـرُ اللهِ[4] قَدِيماً، فمـا كَانَ[5] بالأمرِ القَديـمِ كانَ باقِيـاً وإنْ كانَ حادِثاً، وسـمِّيَ عالـمُ الخَلـقِ خَلقاً لأنَّـهُ أوجَدهُ بالوسَـائطِ مِن شـيءٍ، قـالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، ولمَّـا كانَ خَلقـهُ بالواسِـطةِ[6] كانَ المَخلُوقُ فانياً؛

---

(١) في (م): «وسماه» بدل «وهما».

(٢) «العظائم» ليس في (ع).

(٣) «أمراً» ليس في (ع).

(٤) «أمر الله» ليس في (ل) و(ع).

(٥) في (ل): «كَوَّنَ».

(٦) في (ل): «بالوسائط».

أي: جَميعُ ما في عَالـمِ الخَلقِ فانِيـاً، ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨]؛ فإنَّ لـكُلِّ شَـيءٍ وَجهاً باقِياً، وهُـو مَلكُوتُ ذَلـكَ الشَّـيءِ، ولكُلِّ شـيءٍ مَلكُـوتٌ؛ أي: حـظٌّ مِـن عَالـمِ الأمـرِ لا يَتطرَّقـهُ الفَناءُ؛ لأنَّـهُ مَحفُوظٌ بالقُـدرةِ الكامِلةِ عَلى ما أَشَـارَ إِليهِ بقَولـهِ تَعالـى[١]: ﴿بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [المؤمنون: ٨٨].

اعلَـمْ: أنَّ الرُّوحَ الإنسَـانيَّ ـ وهُو أوَّلُ شَـيءٍ تَعلَّقتْ بِهِ القُـدرةُ ـ جَوهرةٌ نُورانِيةٌ، ولَطيفـةٌ ربَّانيـةٌ مِـن عَالـمِ الأمرِ، وهُـو الملكُـوتُ الَّـذِي خُلقَ مِـن لا شَـيءٍ، وعَالم الخَلـقِ، وهُـو الملكُ الَّـذِي خُلقَ مِن شَـيءٍ، قالَ اللهُ تَعالـى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، أي: لما تَقـرَّرَ[٢]، وممَّا[٣] تَقدَّمَ بَيانـهُ ظَهـرَ هَذا المَعنَـى؛ كَون الـرُّوحِ مِن أمـرِه تَعالى مِن عَالـمِ الأمرِ والبَقـاءِ، لا مِن عَالـمِ الخَلـقِ والفَناءِ.

اعلَـمْ أنَّ رُوحَ مُحمـدٍ ﷺ أوَّلُ بَاكُـورةٍ أثمَرهـا اللهُ تَعالـى بإيجَـادهِ مِـن شَـجرةِ الوُجـودِ، وأوَّلُ شَـيءٍ تَعلَّقـتْ بـهِ القُـدرةُ، شـرَّفهُ تَشـريفَ إضَافتـهِ إلى نَفسـهِ تَعالى؛ فسـمَّاهُ (رُوحِـي)، كَمَّا سـمَّى أوَّلَ بَيتٍ مِن بُيـوتِ اللهِ تَعالى وُضعَ للنَّـاسِ (بَيتَ اللهِ)، وشـرَّفهُ بالإضَافـةِ إلـى نَفسهِ تَعالى، ثُـمَّ حِيـنَ أرَادَ أنْ يَخلُـقَ آدمَ عَليهِ السَّـلامُ سـوَّاهُ ونَفـخَ فيـهِ مِـن رُوحـهِ؛ أي: مِـنَ الـرُّوحِ المُضـافِ إلـى نَفسـهِ، وهُـو رُوحُ النَّبيِّ ﷺ، فـكانَ رُوحُ آدمَ عَليـهِ السَّـلامُ مِـن رُوحِ النَّبـيِّ ﷺ.

فهُو أبُو الأرواحِ، كما أنَّ آدمَ عَليهِ السَّلامُ أبو الأشْخاصِ، قال ﷺ: «كُنتُ نبيَّاً

---

(١) بعدها في (ل) و(م): «إذ».

(٢) «أي: لما تقرر» ليس في (ع) و(م).

(٣) في (ل): «بما» وفي (م): «ما».

وآدمُ بَينَ الماءِ والطِّينِ»[١]، وهَذا أحدُ أسَرارِ قَولِهِ ﷺ: «آدمُ ومَنْ دُونهُ تَحتَ لِوائي يَومَ القِيامةِ»[٢].

***

سانحةٌ[٣] قُدسيَّةٌ[٤]

أنتَ حَيَوانٌ بجَسدِكَ الكَثيفِ، مَظهرُكَ ظَاهرُ عالمِ الحَركةِ؛ يعنَي: مَظهرَ الحس[٥] المُسمَّى بعالمِ الملكِ مَلك بجِسمكَ اللَّطيفِ، مَظهرُكَ باطِنُ[٦] عالمِ الحَركةِ؛ يعني: مَظهرَ الخَيالِ المُسمَّى بعَالمِ المَلكُوتِ، إنسَانٌ بجَوهرِكَ اللَّطيفِ[٧] عَن كُدوراتِ عالمِ الكَونِ والفَسادِ، ومَظهَرُكَ عالمُ السُّكونِ؛ يَعني: مَظهَرَ العَقلِ المُسمَّى بعَالمِ

(١) قال الزركشي في «التذكرة» (ص: ١٧٢): هذا اللفظ لا أصل له، ولكن المأثور فيه ما رواه الترمذي (٣٦٠٩)، وغيره: أنه قيل: يا رسول الله، متى كنت نبياً، أو كتبت نبياً؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد»، وقال: حسن صحيح. [في المطبوع من سنن الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي هريرة، لا نعرفه إلا من هذا الوجه].

وأخرج ابنُ حبان (٦٤٠٤)، والحاكم (٣٥٦٦)، من حديث العرباض بن سارية: «إني كنت عند الله لمكتوب خاتم النبيين وآدمُ لمنجدلٌ في طينته».

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (٦٤١٣)، من حديث أنس رضي الله عنه، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٣٢٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٧٢): رواه أبو يعلى، وأحمد، وفيه علي بن زيد، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(٣) في (ع): «لائحة».

(٤) في (م): «سانحة حدسية».

(٥) في (ع): «الحسن».

(٦) «باطن» ليس في (ع).

(٧) في (ل): «النظيف».

الجَبروتِ، أمّا جَسدُكَ الكَثيفُ[١]: فهو هَذا الهَيكلُ المَحسُوسُ المركَّبُ منَ العَناصرِ الأربَعةِ، وأمّا جِسمكَ اللَّطيفُ: فذاكَ الرُّوحُ الَّذِي يقبِضهُ مَلكُ المَوتِ إذا جاءَ الأجَلُ.

وأمّا جَوهرُكَ اللطيفُ[٢]: فتِلكَ النَّفسُ المُجرَّدةُ الَّتِي يتوفَّاها اللهُ تَعالى حِينَ مُفارَقتِكَ عنِ الدُّنيا.

ذَكرَ الخَطيبُ أبو بكرٍ عنْ مَالكِ بن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ: أنَّ مَلكَ المَوتِ يَقبضُ الرُّوحَ، واللهُ تَعالى يتوفَّى الأنفُسَ حِينَ مَوتِها، ذكَرَ في «التَّذكِرةِ»؛ يعنِي: الإمَامَ القُرطبيَّ: أنَّ الرُّوحَ جِسمٌ لَطيفٌ مُشابكٌ للأجسَامِ[٣] المَحسُوسةِ، يُجذَبُ ويُخرَجُ - يعنِي مِن[٤] البَدنِ - وفِي أكفانِهِ يُلفُّ ويُدرَجُ، وبِهِ إلى السَّماءِ يُعرَجُ، فيُفتحُ بابُ[٥] السَّماءِ للسَّعيدِ، ولا يُفتحُ للشَّقيِّ، فيردُّ إلى أسفَلِ السَّافلينَ، لا يَموتُ ولا يَفنَى، وهو ممَّا لهُ أوَّلٌ ولَيسَ لهُ آخرٌ، وهو بعَينينِ ويَدينِ، وأنَّهُ ذو رُوحٍ طيِّبٍ وخَبيثٍ، وهذِهِ صفةُ الأجسَامِ لا صِفةُ الأعراضِ.

وهَذا غَايةٌ في البَيانِ، ولا عِطرَ بَعدَ عَروسٍ، هَذا أصحُّ ما قِيلَ فيهِ، وقد اختَلفَ النَّاسُ فيهِ اختِلافاً كَثيراً، وهُو مَذهبُ أهلِ السُّنةِ والجَماعةِ، وكلُّ مَن يَقولُ: إنَّ الرُّوحَ يَموتُ ويَفنَى[٦] فهُو مُلحدٌ، وكذَلكَ مَن يَقولُ بالتَّناسخِ. إلى هُنا كَلامهُ[٧].

---

(١) في «الكثيف»: ليس في (م).

(٢) في (ع): «النظيف».

(٣) في (ل): «الأجسام».

(٤) في (ل): «عن».

(٥) في (ل): «أبواب».

(٦) «الك» ليس في (ع).

(٧) انظر: «التذكرة» للقرطبي (ص: ٣٦٨).

وإذا انكَشفَ لكَ[1] حالُ الرُّوحِ، فقَد وَقفتَ على عَالمِ البَرزخِ وأحوالِ القَبرِ، وما فيهِ مِن الألمِ واللَّذةِ الجِسمانِيينِ، وانجَلى عِندكَ وَجهُ كَونهِ رَوضةً مِن رِياضِ الجنَّةِ، أو حُفرةً مِن حُفرِ النِّيرانِ، وكانَ عِندكَ حلُّ شُبهاتِ[2] المُنكِرينَ على طَرفِ الثُّمامِ.

* تتمَّةٌ: لمَّا عَرفتَ[3] حَقيقةَ الرُّوحِ الإنسانيِّ، فقَد وَقفتَ عَلى سرِّ المِعراجِ الجِسمانيِّ؛ يعنِي: عَلمتَ أنَّهُ لا يَلزمُ أنْ يَكونَ بالجَسدِ الكَثيفِ والهَيكلِ المَحسُوسِ، وانكَشفَ لدَيكَ وَجهُ قَولِ عَائشةَ رَضيَ اللهُ عَنها: ما فُقدَ جَسدُ مُحمَّدٍ عَليهِ السَّلامُ لَيلةَ المِعراجِ، ولكِنْ عُرِجَ برُوحِهِ، هكَذا ذُكرَ الحَديثُ في «الكشَّافِ»[4].

ومَن غَفلَ عَن آخرِهِ؛ يَعني عَن قَولهِ: ولكَنَّهُ عُرجَ برُوحِهِ، والغافِلُ الفاضِلُ سَعدُ الدِّينِ التَّفتازانيُّ[5] تعسَّفَ في تَأويلِهِ، ذَكرهُ في «شَرحِ العَقائِدِ» حَيثُ قالَ: والمَعنَى ما فُقدَ جَسدُهُ عنِ الرُّوحِ، بلْ كانَ معَ رُوحِهِ، وكانَ المِعراجُ للرُّوحِ[6] والجَسدِ جَميعاً[7].

ولا خَفاءَ في أنَّ ما ذَكرهُ في آخرِ الحَديثِ لا يَتحمَّلُ هَذا التَّأويلَ.

* * *

---

(١) «لك» ليس في (ل).

(٢) في (ع): «مشتبهات».

(٣) في (ع) زيادة: «أن».

(٤) انظر: «الكشاف» (٢/ ٦٤٧)، والحديث أخرجه ابن إسحاق في «سيرته» (ص: ٢٩٥).

(٥) «التفتازاني» ليس في (ع) و(م).

(٦) في (ع): «الروح» بدل: «المعراج للروح».

(٧) انظر: «شرح العقائد النسفية» للتفتازاني (١/ ٨٠).

سانحة حدسية[1]

المَوتُ والحَياةُ مِن مَخلُوقاتِ عَالمِ المَلكُوتِ، قالَ اللهُ تَعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [الملك: ٢]، والخَلقُ هُنا غَيرُ مُقابلٍ للأمرِ، بلْ عَلى المَعنَى اللُّغويِّ العامِّ، ولكُلٍّ منهُما صُورةٌ مِثاليةٌ[2] في ذَلكَ العَالمِ بها يُرى ويُشاهدُ، يُشاهدُهُ مَن يَغيبُ عَن عَالمِ المُلكِ ومَن يَنسلخُ[3] عنِ البَدنِ.

ولقدْ جاءَ في الخَبرِ عَن خَيرِ البَشرِ: أنَّ المَوتَ يُؤتَى بِهِ[4] يومَ القِيامةِ، ويَنظرُ إليهِ أهلُ المحشرِ[5] في صُورةِ كَبشٍ ويُذبحُ[6]، يَذبحهُ يَحيى عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ بَينَ يَدي مُحمَّدٍ ﷺ[7].

ومِن هاهُنا انكَشفَ وَجهُ التَّعبيرِ عَن إدراكهِ؛ أي: عَن إدرَاكِ المَوتِ ومَعرفَتهِ بالذَّوقِ في قَولهِ تَعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦]، دُونَ سَائرِ أسبَابِ الإدْراكِ مِنَ الحَواسِّ، واندَفعَ الإشْكالُ عنِ اتِّصالِ الاستِثناءِ إذ حِينَئذٍ؛ أي: عَلى تَقديرِ التجوُّزِ المَذكُورِ في الذَّوقِ يَكونُ المَعنَى: لا يَعرِفُونَ فيها المَوتَ إلَّا المَوتَةَ الأُولى، ولا تكلُّفَ فيهِ، ومَن لمْ يَذقْ هَذا كصَاحبِ «الكشَّافِ»، والإمَامِ البَيضاويِّ، ومَن تبِعهُما تكلَّفَ في تَوجيهِ الاستِثناءِ المَذكُورِ

---

(١) في (ع): «لائحة قدسية».

(٢) كتب فوقها في (ل): «خيالية».

(٣) في (ع): «سُلخ».

(٤) «به» ليس في (ع).

(٥) في (ع): «يوم الحشر».

(٦) أخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٧) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ٤٢٠): نقله القرطبي عن بعض الصوفية.

حَيثُ قالَ: أُرِيدَ أنْ يُقالَ: لا يَذوقُونَ فيها المَوتَ ألبتَّة، فوَضعَ قَولَهُ تَعالى: ﴿إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ مَوضعَ ذَلكَ؛ لأنَّ المَوتةَ الماضِيةَ مُحالٌ[1] ذَوقُها في المُستَقبلِ، فهُو مِن بَابِ التَّعلِيقِ بالمُحالِ، كأنَّهُ قِيلَ: إنْ كانتِ المَوتةُ الأُولى يَستقِيمُ[2] ذَوقُها في المُستَقبلِ، فإنَّهم يذُوقُونَها[3].

* تتمَّةٌ: لكُلِّ شَيءٍ مِن عَالمِ المُلكِ جَوهراً كانَ ذَلكَ الشَّيءُ أو عَرضاً حَقيقةٌ بها يَكونُ الشَّيءُ ذَلكَ الشَّيءَ، ولكُلِّ حَقيقةٍ مِن تِلكَ الحَقائقِ صُورةٌ مِثاليةٌ بها تُرى تِلكَ الحَقيقةُ، وتُشاهدُ في عَالمِ المَلكُوتِ، وهُوَ عَالمُ المِثالِ، وعَالمُ الغَيبِ، ومَن أمعَنَ في سرِّ هَذا المَقالِ[4] فقَدْ أذعَنَ حُكمَ رُؤيةِ الأعمَالِ؛ فإنَّ لها صُوراً مِثاليَّةً في عَالمِ المَلكُوتِ عَلى ما وَردَ في الخَبرِ عن خيرِ البشرِ، وقالوا في تَفسِيرِ قَوله تَعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ٣١] مِن أنَّ المُؤمنَ إذا خَرجَ مِن قَبرِهِ استَقبلَهُ شيءٌ هُو أحسَنُ الأشياءِ صُورةً، وأطيبُها رِيحاً، ويَقولُ: أنا عَملُكَ الصَّالحُ، طَالما رَكبتُكَ في الدُّنيا، فاركَبنِي أنتَ اليَومَ، فذَلكَ قَولهُ تَعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥]؛ أي: رُكباناً[5].

وقدْ قالَ عَليهِ السَّلامُ: «عظِّموا ضحَاياكمْ؛ فإنَّها عَلى الصِّراطِ مَطاياكُمْ»[6]،

---

(١) في (ل): «يحال»، والصواب المثبت.

(٢) في (ل): «لا يستقيم»، والصواب المثبت.

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٤/ ٢٨٣)، و«تفسير البيضاوي» (٥/ ١٠٤).

(٤) في (ع): «المقام».

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٣٢٧)، عن عمرو بن قيس الملائي قولَه.

(٦) قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٣٨): لم أره، ونقل عن ابن الصلاح قوله: هذا الحديث غير معروف ولا ثابت فيما علمناه، وعن ابن العربي قولَه: ليس في فضل الأضحية حديثٌ =

وإنَّ الكافِرَ إذا خَرجَ مِن قَبرِهِ استَقبلهُ شَيءٌ هُو أقبَحُ الأشيَاءِ صُورةً، وأخبثُها رِيحاً فيَقولُ: أنا عَملكَ الفاسِدُ، طالما ركبتَني في الدُّنيَا، فأنَا أركبُكَ اليَومَ، فذَلكَ قولُهُ تَعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ٣١][1].

وتبيَّنَ عِندهُ[2] أنَّ قَولَهُ تَعالى: ﴿لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ﴾ [الزلزلة: ٦] صَدرُهُ قَولهُ تَعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾ [الزلزلة: ٦][3] عَلى حَقيقَتِهِ، وكَذا قَولهُ تَعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾ [آل عمران: ٣٠]، ومَن صَرفَهُ عَن ظَاهرِهِ؛ كَصاحبِ «الكشَّافِ»، والإمَامِ[4] البَيضاويِّ، ومَن حذا حَذوهُما، وقالَ في تَفسِيرِهِ: ليَروا جَزاءَ أعمَالهِمْ[5]، وقالَ في تَفسِيرِ الآيةِ الأُخرَى: جَزاءَ ما عمِلتْ مِن خَيرٍ[6]، لَمْ يَكنْ في رُؤيةِ العَملِ عَلى بَصيرةٍ ورَويةٍ.

***

= صحيحٌ، ومنها قوله: «إنَّها مطاياكم إلَى الْجَنَّةِ».

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٣٢٧)، عن عمرو بن قيس الملائي قولَه.

(٢) «عنده» ليس في (ع).

(٣) في هامش (ل): «أي: يَخرجونَ مِن القُبورِ إلى المَحشرِ متفرِّقينَ بحَسبِ مراتِبهِمْ. «مختار الصحاح»».

(٤) «والإمام» ليس في (ع).

(٥) انظر: «الكشاف» (٤/ ٧٨٤)، و«تفسير البيضاوي» (٥/ ٣٣٠).

(٦) انظر: «الكشاف» (١/ ٣٥٢_٣٥٣)، و«تفسير البيضاوي» (٢/ ١٢).

سانحة حدسيّة[1]

لكلِّ شَيءٍ مِن عَالمِ المَلكِ لِسانٌ مَلكُوتيٌّ، لكلِّ ذرَّةٍ مِن ذرَّاتِ المَوجُوداتِ في عَالمِ الشَّهاداتِ لِسانٌ مِن عَالمِ الغَيبِ لا يَراهُ البَصرُ، ولا يَسمعُ صَوتَهُ الرُّوحانيَّ الأذُنُ، بهِ؛ أي: بذَلكَ اللِّسانِ نَطقَ الحصَا[2] في يدِ النَّبيِّ عَليهِ السَّلامُ، ونَطقتِ السَّماواتُ والأرضُ حِينَ قالَتا: ﴿أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾[3] [فصلت: ١١].

وبهِ؛ أي: بذَلكَ اللِّسانِ تَشهدُ أجزَاءُ الإنسَانِ عَليهِ يَومَ الجَزاءِ، ويَقولُونَ: ﴿أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [فصلت: ٢١]، حِينَ يَقولُونَ لجُلودِهم: ﴿لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا﴾ [فصلت: ٢١].

وتُحدِّثُ الأرضُ عمَّا حَدثَ عَليها؛ كَما قالَ تَعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤]، يُنطِقُها اللهُ تَعالى، فتُخبرُ بما كانَ فيها.

وتُسبِّحُ الأشيَاءُ؛ كما قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤]، يَحمدُهُ عَلى نِعمةِ الإيجادِ والتَّربيةِ عَلى وَجهٍ يَليقُ بشَأنهِ، مُنزِّهاً لهُ تَعالى عَن شَينِ النَّقصِ والقُصورِ، بَعضُهُ؛ أي: بَعضُ جِنسِ الشَّيءِ يسبِّحُ بلسَانِ الشَّهادةِ، وذَلكَ ظَاهرٌ، وبَعضُهُ بِلِسانِ الغَيبِ، ولذَلكَ؛ أي: ولكَونِ تَسبيحِ بَعضِ الأشيَاءِ بِلِسانِ الشَّهادةِ، ومِن شَأنهِ أنْ يَكونَ مَسمُوعاً لَمْ يَنفِ السَّماعَ، بلْ نَفى الفِقهَ؛ حَيثُ قالَ تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤]، ومَن لمْ يَفقه هَذهِ الدَّقيقَةَ زَعمَ أنَّ الأنسَبَ لحقِيقةِ التَّسبيحِ: لا يَسمَعونَ.

---

(١) في (ع): «لائحة قدسية».

(٢) في (ل): «الحصاء».

(٣) في هامش (ل): «أي: مُطيعين».

والذِّكرُ القَلبيُّ المَنقُولُ عَن بَعضٍ[1] أصحَابِ القَبولِ بذَلكَ اللِّسانِ كما لا يَخفَى عَلى أربَابِ العرفان[2].

* * *

لائحةٌ قُدسيَّةٌ[3]

أسند الخَتم في قَولِهِ تَعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ [يس: ٦٥] إلى نَفسِهِ تَعالى دُونَ الكَلامِ والشَّهادةِ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم﴾ [يس: ٦٥]؛ دَفعاً لوَهمِ الإجبار[4]؛ إظهاراً لتوسيط[5] الاختيارِ بَعد[6] الاقتدارِ عَلى النُّطقِ والتكلُّمِ، عَلى ما نَطقَ بهِ قَولُهُ تَعالى: ﴿أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [فصلت: ٢١]، فلا مَساغَ للتَّأويلِ؛ لظُهورِ آثارِ المَعاصِي عَليها، ودِلالَتها عَلى أفعَالها[7].

ولمَّا كانَ كَلامُ الأيدِي إقرَاراً عَلى الغَيرِ المُنكرِ، نُزِّلَ تَصديقُ الأرجُلِ إيَّاها مَنزلَةَ الشَّهادةِ، فعبَّرَ عَن تكلُّمِها بالشَّهادةِ.

وفي الحَديثِ: «يَقولُ العَبدُ يَومَ القِيامةِ: إنِّي لا أُجيزُ شَاهداً عليَّ إلا[8] مِن نَفسِي،

(١) «بعض» ليس في (ل).

(٢) في (ع): «الفرقان».

(٣) «لائحة قدسية» ليس في (ل).

(٤) في (ع): رسمها أقرب إلى «الاختيار».

(٥) في (ع): «أظهر بأن توسيط».

(٦) في (ع): «بين».

(٧) في (ل): «أفعاله».

(٨) «إلا» ليس في (ع).

فيُختَمُ عَلى فيهِ، ويُقالُ لأركَانِهِ: انطِقي؛ فتَنطقُ بأعمالِهِ، ثُمَّ يُخلَّى بَينهُ وبَينَ الكَلامِ»[1].

فإنْ قُلتَ: أليسَ مَعنَى قَولهِمْ: ﴿أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [فصلت: ٢١] في جَوابِ جُلودهِمْ حِينَ قَالوا: ﴿لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا﴾: مَا نَطقْنا باختيارِنا، فيُنافي ما قدَّمتهُ مِن عَدمِ إسنَادِ التكلُّمِ والشَّهادةِ إلى نَفسهِ لدَفعِ وَهمِ الإجبار[2]؟

قلتُ: ذَلكَ وهمٌ سبَقَ إلى بَعضِ الفَهمِ؛ يَعني: الإمامَ البَيضاويَّ، ولَيسَ الأمرُ كذلِكَ[3] كما وهِمهُ، بلْ المعنَى أنَّهُ تَعالى أمرَنا بذَلكَ، وكفَى ذَلكَ في الاعتِذارِ.

والظَّاهرُ أنَّ قَولهمْ: ﴿لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا﴾ سُؤالُ تعجُّبٍ، لا سُؤالُ تَوبيخٍ كما توهَّمَ[4]، وبَنى عَليهِ السُّؤالَ المَذكُورَ، يَشهدُ لذَلكَ زِيادةُ قَولِهِ تَعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ﴾؛ فإنَّهُ عَلى تَقديرِ الجَوابِ عَن سُؤالِ التَّوبيخِ تكونُ[5] تِلكَ الزِّيادةُ ضَائعةً، إنَّما الحاجةُ إلَيهِ عَلى تَقدِيرِ الجَوابِ عَن سُؤالِ التَّعجُّبِ.

فإنْ قُلتَ: أليسَ الخَتمُ يأبى عَن[6] هَذا السُّؤالِ؟

قلتُ: يُختمُ، ثُمَّ يُخلَّى بَينهُ وبَينَ الكَلامِ، عَلى ما وَردَ في الخَبرِ، وقد قدَّمنا بَيانهُ[7] فتذكَّرْ[8].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٦٩)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) في (ع) و(ل) و(م): «الاختيار»، والصواب المثبت.

(٣) «كذلك» ليس في (ع).

(٤) يعني الإمام البيضاوي في «تفسيره» (٥/ ٧٠).

(٥) في (ع): «يكون».

(٦) «عن» ليس في (ع).

(٧) كتب فوقها في (ل): «ذِكْرَهُ».

(٨) في هامش (ل): «قولهُ: وقدْ قدَّمنا ذِكرهُ، في قَولِهِ: وفي الحَديثِ: يقولُ العَبدُ يَومَ القِيامةِ: إني لا =

لائحةٌ قُدسيَّةٌ

المنفيُّ[1] في قَولِهِ تَعالى: ﴿لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩] سُؤالُ استِفسارٍ، لا مُطلقُ السُّؤالِ، دلَّ عَلى ذَلكَ تَعدِيتهُ بـ: «عَن»؛ فإنَّ السُّؤالَ إذا تعدَّى إلى ثانِي مَفعُولَيهِ بـ: «عَن» يتعيَّنُ مَعنَى الاستِفسارِ، فلا يُنافِي ذَلكَ النَّفيَ؛ أي: نَفيَ[2] السُّؤالِ في القَولِ المَذكُورِ ما في قَولِهِ تَعالى: ﴿قَالَ أَكَذَّبْتُم بِـَٔايَٰتِى وَلَمْ تُحِيطُوا۟ بِهَا عِلْمًا﴾ [النمل: ٨٤] مِنَ الإثْبَاتِ؛ أي: إثبَاتِ السُّؤالِ؛ لأنَّهُ سُؤالُ تَوبيخٍ وتَقرِيعٍ، لا سُؤالُ استِفسارٍ واستِخبَارٍ.

وأمَّا التَّوفيقُ بأنَّ المَنفيَّ هُوَ السُّؤالُ عَنِ الذَّنبِ نَفسِهِ، والمُثبتَ هُو السُّؤالُ عَن البَاعثِ عَليهِ ـ اختَارَ الإِمَامُ البَيضاوِيُّ هَذا التَّوفِيقَ، وأيَّدهُ بقَولِ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما: لا يُسألُونَ: هَل[3] عَملتُمْ كَذا وكَذا؟ بل يُسألُونَ: لم عمَلتُمْ كذا؟[4] ـ: لا يُجدِي نفعاً في التَّوفِيقِ بَينَ القَولَينِ المَذكُورَينِ؛ لأنَّ قَولهُ تَعالى ﴿أَكَذَّبْتُم بِـَٔايَٰتِى﴾ صَرِيحٌ في السُّؤالِ عنْ نَفسِ الذَّنبِ، نَعمْ يُجدِي في التَّوفِيقِ بَينَ القَولِ الأوَّلِ وبين قَولِهِ تَعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩٢ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢ـ٩٣].

= أجيزُ شَاهداً عليَّ إلَّا مِن نَفسِي، فيُختَمُ عَلى فيهِ، ويُقالُ لأركانهِ: انطِقي؛ فتَنطقُ بأعمَالهِ، ثُمّ يُخلَّى بَينهُ وبَينَ الكَلامِ».

(١) في (ع): «النفي».

(٢) «نفي» ليس في (ل).

(٣) في (م): «ما».

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧/ ١٥٠)، ولم أقف على اختيار البيضاوي هذا في «تفسيره»، وعبارته عند الآية المذكورة: «﴿لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ﴾؛ لأنهم يعرفون بسيماهم، وذلك حين ما يخرجون من قبورهم، ويحشرون إلى الموقف ذوداً ذوداً على اختلاف مراتبهم، وأما قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ﴾ ونحوه: فحين يحاسبون في المجمع».

لائحة قدسية

أثبتَ السُّؤالَ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧]، وذلكَ عَقِيبَ نَفخةِ البَعْثِ قَبلَ أنْ تُطوَى السَّماءُ كطيِّ السِّجلِّ للكُتبِ، كما هُو الظَّاهرُ مِن قولِهِ تَعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوٓا۟ إِلَّا سَاعَةً مِّنَ ٱلنَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ٤٥]، ومِن قَولِهِ تَعالى: ﴿يَتَخَٰفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾ [طه: ١٠٣]، فلا يُنافي انتِفاءَهُ؛ أي: انتِفاءَ السُّؤالِ؛ لأنَّهُ بَعدَ ما صارَتِ السَّماءُ كالمُهلِ، والجِبالُ كالعِهنِ على ما نَطقَ بهِ قَولُهُ تَعالى: ﴿يَوْمَ تَكُونُ ٱلسَّمَآءُ كَٱلْمُهْلِ ۝٨ وَتَكُونُ ٱلْجِبَالُ كَٱلْعِهْنِ ۝٩ وَلَا يَسْـَٔلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾ [المعارج: ٨ ـ ١٠].

فإنْ قُلتَ: ما ذَكرتهُ مُخالِفٌ لما قِيلَ[1]: إنَّ التَّناكُرَ يَكونُ عِندَ النَّفخةِ الأُولى، فإذا كانتِ الثَّانيةُ قامُوا فتَعارفُوا وتَساءلُوا، ولما قِيلَ[2]: إنَّ عَدمَ السُّؤالِ عِندَ النَّفخةِ والسُّؤال بَعدَ المُحاسبةِ، أو دُخولِ أهلِ الجنَّةِ الجنَّةَ وأهلِ النَّارِ النَّارَ؟

قلتُ: ما ذُكِرَ[3] إنَّما هُو عَن عَقلٍ واعتبار[4]، وما ذَكرتُهُ عَن نَقلٍ وأخبارٍ، فعَليكَ الاختِبارُ ثُمَّ الاختِيارُ.

* تتمَّةٌ: لا يَتعارفُونَ كما يُحشَرونَ كما زَعمهُ مَن قالَ ـ القائلُ الإمَامُ البَيضاوِيُّ[5] ـ وذلكَ عِندَ خُروجِهِمْ مِن القُبورِ، دلَّ عَلى ما قُلنا مِن أنَّ تَعارُفهم

---

(١) في هامش (ل): «قائلهُ صاحبُ «الكشَّاف»».

(٢) في هامش (ل): «قائلهُ البَيضاويُّ».

(٣) في (ع): «ذكروا».

(٤) في (ع): «واختيار».

(٥) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ١١٤).

يَتأخَّرُ عن أوَّلِ الحَشرِ قولُهُ ﷺ: «الأمرُ أشدُّ مِن أنْ يَنظرَ بَعضُهم إلى بَعضٍ» في جَوابِ عائِشةَ رَضِيَ اللهُ عَنها؛ إذ سمِعتْ قَولَهُ ﷺ: «يُحشرُ النَّاسُ حُفاةً عُراةً غُرْلاً»، فقَالتْ: الرِّجالُ والنِّساءُ يَنظرُ بَعضُهمْ إلى بَعضٍ؟! والحَديثُ رَواهُ البُخاريُّ ومُسلمٌ والنَّسائيُّ وابنُ ماجَه[1].

وذلكَ أنَّ هَولَ البَعثِ ودَهشةَ المَحشرِ لمَّا كانَ مانِعاً عنِ النَّظرِ، فلأنْ[2] يَكونَ مانِعاً عنِ التَّعارُفِ الَّذِي يَتوقَّفُ عَليهِ ـ أي: عَلى النَّظرِ ـ أولى.

ذَكر[3] في «التَّذكِرةِ» عَن أبي هُريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: أنَّهمْ يَقفُونَ[4] حُفاةً عُراةً غُرلاً مِقدارَ سَبعِين عَاماً[5].

وفي الجَوابِ المَذكُورِ ـ يعنِي جَوابَ النَّبيِّ ﷺ عَن سُؤالِ عَائشةَ رَضِيَ الله عَنها ـ دلالةٌ عَلى أنَّهمْ يُكسونَ[6] عِندَ التَّعارفِ؛ لأنَّهُ لا يُجدِي بدُونهِ، وقَد فُهِمَ ذَلكَ ـ أي: أنَّهمْ يُكسَونَ بعدَما يُحشُرونَ عُراةً ـ مِن حَديثٍ رَواهُ مُسلمٌ في «صَحيحهِ» حَيثُ قالَ: عنِ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهُما: قامَ فينَا رَسولُ الله ﷺ بمَوعظةٍ فقَالَ... صَدرُ الحديثِ: «يا أيُّها النَّاسُ! إنَّكمْ تُحشَرونَ إلى الله حُفاةً عُراةً غُرلاً[7] ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ

(١) «صحيح البخاري» (٦٥٢٧)، و«صحيح مسلم» (٢٨٥٩)، و«سنن النسائي» (٢٠٨٤)، و«سنن ابن ماجه» (٤٢٧٦).

(٢) في (ل): «فلا»، والصواب المثبت.

(٣) في (ل) و(ع): «ذكره»، والصواب المثبت.

(٤) في (ل) و(م): «يوقفون».

(٥) انظر: «التذكرة» للقرطبي (ص: ٤٨٣ ـ ٤٨٤).

(٦) في (ع): «يكتسون».

(٧) في (ل): «عزلًا»، وكُتبَ تَحتَها: «جَمعُ أعزلَ، وهُو مَن لا سِلاحَ معهُ، ولا بِساطَ لهُ».

خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، ألا وإنَّ أوَّلَ النَّاسِ يكسى[1] يَومَ القِيامةِ إبراهيمُ عَليهِ السَّلامُ»[2].

***

لائحةٌ قُدسيةٌ

﴿يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ﴾ يَـومُ القِيامـةِ، قـالَ اللهُ تَعالـى: ﴿لِيُنذِرَ يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ ﴿١٥﴾ يَوْمَ هُم بَٰرِزُونَ﴾ [غافر: ١٥ ـ ١٦]: ظَاهِـرونَ، لا يُوارِيهِـم شَـيءٌ مِن أمكِنـةٍ أو أبنِيـةٍ؛ لأنَّ الأرْضَ يَومئذٍ قـاعٌ صَفصَـفٌ، ولا لِبـاسَ؛ لأنَّهـمْ عُراةٌ؛ كما جَـاءَ في الحَديـثِ في رِوايـةِ البُخاريِّ ومسـلمٍ والتِّرمـذيِّ عـنِ ابن عبَّـاسٍ رَضِـيَ اللهُ عَنهُمـا قالَ: سَـمعتُ رَسـولَ اللهِ ﷺ يَقـولُ: «إنكُـم مُلاقـو الله حُفـاةً عُـراةً غُـرلاً»[3]، ومِـن هاهُنـا انكَشـفَ المُـرادُ مِـن التَّلاقِي.

ومَـن غَفـلَ عَـن هَـذا زَعـمَ أنَّ المُـرادَ مِـن التَّلاقِـي[4] المُلاقـاةُ بَيـنَ الأرْواحِ والأجْسـادِ[5]، ومِـنَ البُـروزِ الخُـروجُ مِـن القُبـورِ.

***

(١) في (ع): «كسوة».

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) «صحيح البخاري» (٦٥٢٤)، و«صحيح مسلم» (٢٨٦٠)، و«سنن الترمذي» (٣١٦٧)، ووقع في (ل): «عزلاً»، بدل: «غرلاً».

(٤) «التلاقي» ليس في (ع).

(٥) «والأجساد» ليس في (ع).

لائحةٌ(١) قُدْسيَّةٌ(٢)

الضَّوءُ شَرطُ رُؤيةِ الألوانِ، لا شَرطُ وُجودِها كما سَبقَ إلى بَعضِ الأوهَامِ، أرادَ بهِ ابن سِينا ومَن تَبعهُ، أُشيرَ إلى ذَلكَ في قَولهِ تَعالى: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧]؛ فإنَّ قولهُ: ﴿لَّا يُبْصِرُونَ﴾ لا يَخلُو عَن وجودِ دلالةٍ عَلى(٣) وُجودِ المُبصَرِ في الظُّلمةِ؛ إذ لا يُقالُ في حقِّ أحدٍ: إنَّهُ لا يُبصرُ المَعدُومَ، ووُجودُ المُبصَرِ فَرعُ وُجودِ اللَّونِ؛ لأنَّ الجِسمَ عَلى ما تقرَّرَ في مَوضِعهِ لا يُبصَرُ إلَّا بلَونهِ أو بشَكلهِ(٤).

***

سانحةٌ حدسيةٌ(٥)

اللَّيلُ والنَّهارُ لا يَنعدِمُ أحدُهما بوُجودِ الآخرِ، بلْ يَستترُ اللَّيلُ عندَ وُجودِ النَّهارِ، ويَنكَشفُ عِندَ ذَهابهِ، دلَّ عَلى ذَلكَ دلالةً ظاهِرةً قَولُهُ تَعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ﴾ [يس: ٣٧]، وقدْ أفصَحَ عَن ذَلكَ ـ أي: عَن أنَّهُ(٦) لا يَنعدِمُ اللَّيلُ عِند مَجيءِ النَّهارِ ـ قولُهُ ﷺ: «سُبحانَ الله، إذا جَاءَ النَّهارُ فأينَ اللَّيلُ؟» في جَوابِ قَومٍ مِنَ اليَهودِ قالُوا: إذا كانتِ الجنَّةُ عَرْضُها السَّماواتُ والأرْضُ، فأينَ النَّارُ؟(٧) فافهَمْ فإنَّهُ سرٌّ مِن الأسرَارِ.

---

(١) في (م): «سانحة حدسية».

(٢) في (ل): «سانحة».

(٣) «على» ليس في (ل).

(٤) في (ل): «وشكله».

(٥) في (ع): «لائحة قدسية».

(٦) في (ل): «أن».

(٧) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «زوائد المسند» (١٦٦٩٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٩٧)، =

لائحة قُدسيَّة

كما أنَّ الأمرَ مُتنوِّعٌ إلى تكليفيٍّ ـ وهُو المَدارُ الغَالبُ للأحكَامِ الشَّرعيَّةِ، إنَّما قيَّدَ المَدارَ بالغَالبِ؛ لأنَّ بَعضَ الأحكامِ تَثبتُ بالأخبَارِ، مِنها قَولهُ تَعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] ـ وتكوينيٌّ؛ كقَولِهِ تَعالى: ﴿كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، ومِن هَذا النَّوعِ قَولُهُ تَعالى: ﴿وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟﴾ [البقرة: ٣٦] الآيةَ، «هبطَ» لازِمٌ ومتَعدٍّ، ومَصدرُ المُتعدِّي: الهَبْطُ، ومَصدرُ اللَّازمِ الهُبوطُ، وهُو النُّزولُ مِن عُلو إلى أسفَلَ، لا مِن النَّوعِ الأوَّلِ؛ أي: لَيسَ الأمرُ المذكُورُ تَكليفيّاً حتَّى يَلزمَ الإذنُ في المُعاداةِ؛ بناءً عَلى أنَّ الحالَ المَذكُورَ بقَولِهِ تَعالى: ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة: ٣٦] قَيدٌ[1]، والأمرُ بالمقيَّدِ يَتناوَلُ القَيدَ، فانَدفعَ ما قِيلَ[2]: تَقييدُ المَأمُورِ بِهِ المَنهيِّ[3] عنهُ لا يكادُ يُقبلُ عِندَ أولي النُّهى، فإنَّكَ لو قُلتَ: قُم ضاحِكاً، وأنتَ تَنهاه عَنِ الضَّحكِ، يُنسَبُ ذلكَ القَولُ مِنكَ إلى ما لا تَرضَاهُ.

وكذا ما أُوردَ عَلى ما رُويَ عَن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهما: أنَّ الحيَّةَ[4] أيضاً[5]

= قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٣٦): رواه عبد الله بن أحمد، وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبد الله بن أحمد كذلك.

(١) «قيد» ليس في (ع).

(٢) في هامش (ل): «قائلهُ جَلالُ الدِّينِ السُّيوطيُّ في حَاشيةِ القَاضِي»؛ يعني حاشية السيوطي على «تفسير البيضاوي»، المسماة: «نواهد الأبكار» (٢/ ٢٠٦).

(٣) في (ل): «بالمنهي».

(٤) في (ل): «الجنة».

(٥) «أيضاً» ليس في (ل).

مِن جُملةِ المَأمُورِينَ بالهُبوطِ[١]، مِن أنَّ الحيَّةَ[٢] لَيستْ مِن المُكلَّفينَ.

كذَلكَ النَّهيُ مُتنوِّعٌ[٣] إلى تَكليفيٍّ ـ وهُو الشَّائعُ في الأحْكامِ الشَّرعيَّةِ، إنَّما قالَ: هو الشَّائعُ؛ لما مرَّ في قَرينِهِ مِن أنَّ الأحكَامَ الشَّرعيَّةَ قدْ تَثبتُ بالأخبَارِ، ولا اختِصاصَ لهُ[٤] بصُورةِ الإثبَاتِ ـ وتَكوينيٌّ؛ كما في قَولِهِ تَعالى: ﴿فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف: ٢]؛ أي: ضِيقُ قلبٍ مِن تَبليغِهِ، وهَذا النَّوعُ مِن النَّهيِ لم يُذكرْ في كُتبِ الأُصولِ، ولمْ يَتنبَّه لهُ الفُحولُ مِن المَهرةِ في المَعقُولِ والمَنقُولِ.

وكَذلكَ[٥] قَالوا في تَفسِيرِهِ ـ أي في تَفسِيرِ القَولِ المذكُورِ ـ: تَوجيهُ النَّهيِ إلى الحَرجِ للمُبالغةِ؛ كقَولهِمْ[٦]: لأرينَّك هاهُنا.

وممَّن حَسُنَ الظنُّ بشَأنِهِ مَن قالَ: أرادَ بهِ نَجمَ الدِّينِ قُدِّسَ سرُّهُ العزيزِ[٧]: إن النَّهيَ[٨] في قولِهِ تَعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥]، وفي قَولِهِ تَعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧] مِن هَذا القَبيلِ حَيثُ قالَ في تَفسِيرِهِ: ليسَ هَذا نَهياً عنِ شكٍّ كانَ في النَّبيِّ عَليهِ السَّلامُ، ولكنْ نَهيُ الكينُونةِ، قالهُ في الأزَلِ؛ لأنَّهُ كَلامٌ أزليٌّ، فما كانَ مِن المُمتَرينَ، ولا يَكونُ إلى الأبدِ[٩]، ولمَّا استَشعرَ أنْ يُقالَ:

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١/ ٥٣٦).

(٢) في (ل): «الجنة».

(٣) في (م): «متفرع».

(٤) في (ل) و(م): «والاختِصاصُ بهِ» بدل: «ولا اختِصاصَ لهُ».

(٥) في (م): «ولَذلك».

(٦) «كقولهم» ليس في (ع).

(٧) من قوله: «وممن حسَّن الظن...» إلى هنا ليس في (ع).

(٨) في (ع): «والنهي» بدل: «إن النهي».

(٩) من قوله: «من هذا القبيل...» إلى هنا ليس في (ع).

التَّأكيـدُ إنَّما يُناسـبُ التَّكلِيفيَّ[1] دُونَ التَّكوينـيِّ[2]، تَداركَ دَفعهُ بقولـهِ: والتَّأكيدُ[3] في أمثَـالِ[4] هَـذا المَقـامِ؛ يعني: مَقـامَ الأمرِ والنَّهـيِ التَّكوينيَيـنِ لإظْهارِ العِنايـةِ، وإعلامِ الاختِصاصِ[5].

فإنْ قلتَ: هَل للنَّهيِ التَّكليفيِّ هُنا وجهُ صحَّةٍ؟

قلتُ: نَعمْ؛ فإنَّ نَهيهُ ﷺ عَنِ الجَهلِ و[6]الامتِراءِ معَ أنَّهُ غَيرُ مُتوقَّعٍ عنهُ ذَلكَ[7] للمُبالغةِ في حَقِّ مَن يُتوقَّعُ مِنهُ ذَلكَ، وعَدمُ التَّوقعِ عنهُ ﷺ لا يُنافي نَهيَهُ، دلَّ على ذَلكَ قَولهُ تَعالى في حقِّ قَومِ نُوحٍ عَليهِ السَّلامُ: ﴿إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦]؛ فإنَّ الجَهلَ غَيرُ مُتوقَّعٍ مِن نُوحٍ عَليهِ السَّلامُ، ومعَ ذَلكَ وَقعَ التَّحذيرُ مِنهُ[8].

والحقُّ أنَّ العِصمةَ لا تَرفعُ النَّهيَ، قالَ صَاحبُ «التَّيسِيرِ»[9]: يَجوزُ أنْ يَكونَ

(١) في (ل): «وفيه: أنَّ التَّأكيدَ يُناسبُ التَّكليفَ» بدل: «ولما استَشعرَ أنْ يُقالَ: التَّأكيدُ إنَّما يُناسبُ التَّكليفيَّ».

(٢) في (ل): «التكوين».

(٣) قوله: «تدارك دفعه بقوله: والتأكيد» ليس في (ل).

(٤) «أمثال» ليس في (ع).

(٥) في (ل) زيادة: «والاهتِمامُ إنَّما يُناسبُ التَّكليفَ دُونَ التَّكوينِ، تَدارَكَ دَفعهُ بقَولِهِ إلخ حِينئذٍ، ولمَّا استَشعرَ أنْ يُقالَ: ولما كانَ التَّأكِيدُ إنَّما يُناسِبُ التَّكليفَ دُونَ التَّكوينِ تَدارِكَ دَفعهُ بقَولِهِ: والتَّأكيدُ في هذا المَقامِ يعني مَقامَ الأمرِ والنَّهيِ التَّكوينيَينِ لإظْهارِ العِنايةِ وإعْلامِ الاختِصامِ». وهو تكرار.

(٦) «الجهل و» ليس في (ع).

(٧) «ذلك» ليس في (ع) و(م).

(٨) «منه» ليس في (ل)، وفي (م): «التحذر عنه».

(٩) في (ل): «السير»، وصاحب «التيسير في التفسير» هو الإمام أبو حفص نجم الدين عمر بن محمد النسفي، المتوفى سنة (٥٣٧هـ).

الخِطابُ لهُ عَليهِ السَّلامُ وإنْ كانَ مَعصُوماً؛ لأنَّ العِصمةَ لا تَرفعُ النَّهيَ، فالاستِدلالُ بها؛ أي: بعِصمَتِه عليه الصلاة والسلام[1] عنِ الامتِراءِ مَثلاً عَلى أنَّ المُرادَ مِنهُ لَيسَ نَهيَهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ عَنهُ ـ وَقعَ هَذا الاستِدلالُ في كَلامِ الإمَامِ البَيضَاويِّ حَيثُ قالَ في «تَفسِيرِه»: ولَيسَ المُرادُ بِهِ نَهيهُ عَليهِ السَّلامُ عنِ الشَّكِّ فيهِ؛ لأنَّهُ غَيرُ مُتوقَّعٍ منهُ، ولَيسَ بقَصدٍ واختِيارٍ[2] ـ لَيسَ بتامٍّ كما لا يَخفَى عَلى ذَوي الأفهَامِ، ثُمَّ إنَّ مُوجبَ قَولِهِ: «ولَيسَ[3] بقَصدٍ واختِيارٍ» أنْ لا يَكونَ النَّهيُ صَحِيحاً أصْلاً، سواءٌ كانَ المُرادُ نَهيَهُ عَليهِ السَّلامُ أو نَهيَ أُمَّتِهِ، والتَّأويلُ الَّذِي أشَارَ إليهِ بقَولِهِ: أو أمرَ الأُمَّةَ باكتِسابِ المَعارفِ المُزيحةِ للشكِّ عَلى الوَجهِ الأبلَغِ يهدِمُ أصلَ الاستِدلالِ كما لا يَخفَى عَلى مَن تأمَّلَ في مَساقِ الكَلامِ[4].

والتَّحقِيقُ أنَّ الشكَّ لا يَكونُ بقَصدٍ واختِيارٍ، فالنَّهيُ المَذكُورُ عَلى تَقدِيرِ كَونهِ تَكلِيفاً للحثِّ عَلى مُحافَظةِ الأسْبابِ المُزيحةِ لهُ، والتَّحذِيرِ عنْ بَواعثِ الغَفلةِ عَنها والرَّسولُ ﷺ أحقُّ بهما مِن أُمَّتِهِ.

ولقدْ أحسنَ منْ قالَ: إنَّ اللهَ تَعالى يُحذِّرُ نَبيَّهُ مِن اتِّباعِ الهَوى أكثرَ ممَّا يُحذِّرُ غَيرَه؛ لأنَّ ذا المَنزلةِ الرَّفيعةِ إلى تَجديد[5] الإنْذارِ أحوَجُ؛ حِفظاً لمَنزلتِهِ، وصِيانةً لمَكانتِهِ، وقَد قِيلَ: حقُّ المِرآةِ المَجلوَّةِ أنْ يَكونَ تَعهُّدُها أكثرَ، إذا كانَ القَليلُ مِن الصَّدأ عَليها أظهَرَ، فتدبَّرْ.

---

(١) في (ل): «بالعصمة عليه عليه الصلاة والسلام».

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (١/ ١١٣).

(٣) من قوله: «بقصد واختيار...» إلى هنا ليس في (ع).

(٤) في (ل): «المقال».

(٥) في (ع): «تحذير».

لائحة قُدسيَّةٌ[١]

إنَّ إبليسَ اللَّعينَ[٢] لَيسَ مِن جِنسِ الملَكِ، بلْ مِن جِنسِ الجنِّ[٣]؛ كما قالَ اللهُ تَعالى: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠]، دلَّ عَلى ذَلكَ دِلالةً قَاطِعةً انقِطاعُ الاستِثناءِ في قَولِهِ تَعالى: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الأعراف: ١١]، إنَّما حكَمَ بانقِطاعِ الاستِثناءِ فيهِ؛ لأنَّ عَدمَ كونِ إبليسَ مِن السَّاجِدينَ[٤] يُفهمُ مِن قَولِهِ: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ عَلى تَقدِيرِ الاتِّصالِ، فيَضيعُ قولُهُ: ﴿لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾.

وأمَّا الدِّلالةُ في انقِطاعِ الاستِثناءِ[٥] المَذكُورِ عَلى أنَّ إبليسَ لَيسَ مِن جِنسِ الملَكِ: فظَاهرةٌ؛ إذ لا شُبهةَ في أنَّهُ عَلى تَقدِيرِ كَونهِ مِن ذَلكَ الجِنسِ حقُّ الاستِثناءِ المَذكُورِ الاتِّصالُ، ولما اتَّجهَ أنْ يُقالَ: إنْ كانَ إبليسُ مِن جِنسِ الملَكِ، فلا وَجهَ لانقِطاعِ الاستِثناءِ عَلى ما ذُكرَ آنِفاً، وإنْ لمْ يَكنْ مِنهُ، فلا يَتناولهُ أمرُ المَلائكةِ بالسُّجودِ، فما وَجهُ قَولِهِ تَعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]؛ فإنَّهُ صَريحٌ في تَناولِ الأمرِ المَذكُورِ إيَّاهُ؛ إذ لمْ يَردْ في خُصوصِهِ أمرٌ مُستقِلٌّ = تَداركَ دَفعهُ بقَولِهِ: وتَناول الأمر إيَّاهُ ـ يعني[٦]: تَناول الأمر بالسُّجودِ لآدمَ عَليهِ السَّلامُ ـ دِلالة لا عِبارة حتَّى يَلزم أنْ يَكونَ إبليسُ مِن جِنسِ الملَكِ.

---

(١) في (ل): «حدسية».

(٢) «اللعين» ليس في (ل) و(م).

(٣) هو أحد قولين على الثاني منهما ـ وهو كون إبليس من الملائكة ـ جمهور العلماء من الصحابة والتابعين مستدلين بظاهر الاستثناء. انظر: «روح المعاني» للآلوسي (١/ ٢٣١).

(٤) من قوله: «إنما حكم بانقطاع...» إلى هنا ليس في (ل).

(٥) في (ل): «استثنائه».

(٦) في (ع): «حتى».

يُرشدُكَ إِلَيهِ قَولهُ تَعالى: ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾ [ص: ٧٥]؛ لأنَّ المَعنَى - واللهُ أعلَمُ -: أمرُكَ دائرٌ بينَ أنْ تكونَ أدنَى مِن المَأمُورِينَ بالسُّجودِ[١]، فيَتناوَلكَ الأمرُ دِلالةً[٢]؛ ضَرورَةَ أنَّ الأعلَى إذا أمرَ بتَعظِيمِ شَخصٍ يَكونُ الأدنَى مَأمُوراً بِهِ بطَرِيقِ الأَولى، فيَلزمُ الاستِكبارُ عَلى تَقديرِ ثُبوتِ هَذا الشِّقِّ مِن التَّردِيدِ، أو أعلَى مِنهمْ، فتكُون مِن زُمرةِ[٣] العالِينَ[٤] الَّذِينَ لم يَتناولهمْ الأمرُ بالسُّجودِ أصْلاً؛ أي: لا عِبارةً ولا دِلالةً، ولعلَّهمْ أرْواحُ الأنبِياءِ عَليهمُ السَّلامُ؛ فإنَّ الأرواحَ مَخلُوقةٌ قَبلَ الأجسَادِ بألفَي عَامٍ، وقَد قالَ عَليهِ السَّلامُ: «كُنتُ نبيّاً وآدمُ بينَ الماءِ والطِّينِ»[٥].

* دَقيقةٌ: وفي عِبارةِ ﴿مَعَ﴾ -يَعني: في قَولِهِ تَعالى: ﴿أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣١]- إشارةٌ إلى ما قدَّمناهُ مِن الإرشَادِ إلى[٦] أنْ يَتناوَلَ الأمرُ بالسُّجودِ لإبلِيسَ دِلالةً؛ حَيثُ دلَّتْ عَلى أنَّهُ كانَ في حَيزِ التَّابعِينَ المأمُورِينَ بالسُّجودِ، فافهَمْ واللهُ وليُّ الإرْشادِ[٧].

* تتمَّـةٌ[٨]: قـد نبَّهتُ فيما سَبقَ عَلى أنَّ الاستِثناءَ في قَولـهِ تَعالى: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ

---

(١) «بالسجود» ليس في (ل).

(٢) «دلالة» ليس في (ع).

(٣) «من زمرة» ليس في (ل).

(٤) في (ل): «العالمين»، والصواب المثبت.

(٥) تقدم تخريجه. وأخرج ابنُ حبان (٦٤٠٤)، والحاكم (٣٥٦٦)، من حديث العرباض بن سارية: «إني كنت عند الله لمكتوب خاتم النبيين وآدمُ لمنجدلٌ في طينتِه».

(٦) في (ع): «أي».

(٧) في (ع): «الرَّشاد».

(٨) «تتمة» ليس في (ل).

﴿أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الأعراف: ١١] مُنقطِعٌ قَطعاً لا احتِمالَ فيهِ للاتِّصالِ، وذَلكَ يَستلزِمُ أنْ يَكونَ الاستِثناءُ في قولِهِ تَعالى: ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣١] أيضاً مُنقطِعاً، فمَن تَردَّدَ فيهِ فقَالَ ـ القائلُ هُو الإمَامُ البَيضاويُّ ـ: إنْ جعلَ قَولُهُ: ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ﴾ مُنقَطعاً، اتَّصلَ بهِ قولُهُ: ﴿أَبَىٰٓ﴾؛ أي: ولكنَّ إبليسَ أبى، وإنْ جُعلَ متَّصِلاً، كان استِئنافاً[1] عَلى أنَّهُ جَوابُ سائلٍ: هلَّا سَجدَ[2] = فقَد أخطأَ[3].

***

(١) في (ل): «الاستئناف».

(٢) في (ل): «يسجد». وانظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ٢١٠).

(٣) «فقد أخطأ» ليس في (ل).

فريدةٌ

كانَ نَبيُّنا مُحمَّدٌ ﷺ مُرسَلاً للنَّاسِ كافَّةً، ولذَلكَ قالَ عَليهِ السَّلامُ: «لَو كانَ مُوسَى حيّاً، لما وَسِعَهُ إلَّا اتِّباعِي»[١]، بخِلافِ سائرِ الأنبياءِ عَليهمُ السَّلامُ، فلَو كانَ نَبيُّنا[٢] في زَمنِ واحدٍ مِنهمْ لما وَسعهُ[٣] أنْ لا يتَّبعهُ، وبهذَا تَبيَّنَ وَجهُ الحَديثِ المَذكُورِ، واتَّضحَ ما سِيقَ لهُ الكَلامُ مِن بَيانِ جِهةِ فَضلهِ، ومَنْ قالَ: لَو[٤] نزَلَ الكِتابُ المُتقدِّمُ في أيَّامِ المُتأخِّرِ لنَزلَ عَلى وِفْقهِ، ولَذلكَ قالَ ﷺ: «لو كانَ مُوسَى حيّاً لما وَسعهُ إلَّا اتِّباعِي»، لمْ يَدرِ أنَّهُ حِينئذٍ لا يُظهرُ الفَضيلةَ؛ فإنَّ مُوسَى عَليهِ السَّلامُ لَو كانَ حيّاً في زَمنِ عِيسَى عَليهِ السَّلامُ لما وَسِعهُ إلَّا اتِّباعهُ، ومَساقُ الكَلامِ عَلى ما نبَّهتُ عَليهِ فيما تَقدَّمَ لإظهَارِ الفَضِيلةِ، وأيضاً مُوجبُ ما ذَكرهُ في تَقرِيرِ[٥] ما نَقلناهُ عَنهُ مِن أنَّ[٦] المُخالِفَ في جُزئيَّاتِ الأحكَامِ بسَببِ تَفاوُتِ الأعْصارِ في المَصالِحِ مِن حَيثُ إنَّ كُلَّ واحِدةٍ مِنها حَقٌّ بالإضَافةِ إلى زَمانها[٧] مُراعىً[٨] فيهِ صَلاحُ مَن خُوطِبَ بها انتِساخُ الشَّريعةِ لا انتِساخُ النُّبوَّةِ، والأوَّلُ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١٤٦٣١)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ولفظه: «لو كان موسى حيّاً بين أظهركم، ما حلَّ له إلا أن يتَّبعني».

(٢) في (ل): «نبياً».

(٣) في (ل) و(م): «لوسعه» بدل: «لما وسعه»، والصواب المثبت.

(٤) في (ل): «من».

(٥) في (ل): «تقدير».

(٦) «أن» ليس في (ل).

(٧) في (ل): «زماننا».

(٨) في (ل): «مرعي».

لا يَستَلزِمُ الثَّانِي عَلى ما أفصَحَ عَنهُ ﷺ بقولِهِ: «وكانَ النَّبيُّ يُبعثُ إلى قَومِهِ خاصَّةً»[1]، قدْ دلَّ هَذا عَلى أنَّ نُوحاً عَليهِ السَّلامُ لمْ يَكنْ مَبعُوثاً إلى كَافَّةِ النَّاسِ، فلا دِلالَةَ في قَولِهِ تَعالى حِكايةً عنهُ ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] عَلى عُمومِ الطُّوفانِ، ولا بَعثَ لَهُ عَليهِ السَّلامُ بعدَ غَرقِ الكفَّارِ قاطِبةً حتَّى يَرِدَ النَّقضُ بعُمومِ بَعْثَتِهِ[2] بلْ إبقاءً لهُ عَلى ما كانَ، وهَذا ظَاهرٌ وإنْ خَفيَ عَلى مَن قالَ.

فإنْ قُلتَ: كانَ نُوحٌ عَليهِ السَّلامُ مَبعوثاً إلى كُلِّ النَّاسِ[3] بَعدَ خُروجِهِ مِن[4] الفُلكِ، فكَيفَ اختصَّ بِهِ نَبيُّنا عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ؟

قُلتُ: كانَ ذَلكَ ضَرورِيّاً، فلا اعتِبارَ بِهِ.

«وبُعثتُ إلى النَّاسِ عامَّةً».

فإنْ قُلتَ: ألَيسَ آدمُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ أيضاً مَبعُوثاً إلى النَّاسِ عامَّةً؟

قُلتُ: بلْ كَسائرِ الأنبياءِ كانَ مَبعُوثاً إلى[5] قَومِهِ خاصَّةً؛ ضَرُورةَ أنَّهُ لا وُجودَ لقَومٍ[6] آخَرينَ في عَهدِهِ، والمُرادُ مِن العُمومِ المَذكُورِ عُمومُ الأقوامِ[7] الدَّاخلةِ تَحتَ جِنسِ الإنسِ، لا مُرسَلاً إلَيهِمْ كافَّةً؛ لأنَّ تَبلِيغَ الرِّسالةِ إلى كافَّةِ النَّاسِ وعامَّةِ البَشرِ

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) في (ل): «نقضه».

(٣) في (ل): «ناس».

(٤) في (ل): «إلى».

(٥) قوله: «الناس عامة؟ قلت: بل كسائر..» إلى هنا ليس في (ع).

(٦) في (ل) زيادة: «العدم وجود قوم آخر».

(٧) في (ل): «العموم للأقوام» بدل «عموم الأقوام».

كانَ خَارِجاً عنْ وُسْعِهِ، ولذَلكَ قالَ اللهُ تَعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ ﴾ [سبأ: ٢٨] الآية، ولمْ يَقلْ: أرسَلناكَ إلى النَّاسِ[1] كافَّةً؛ فإنَّ الثَّاني يَقتضِي التَّبلِيغَ إلى النَّاسِ قاطِبةً دُونَ الأوَّلِ، وإلَّا[2] يَلزمُ أنْ يَكونَ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ مُقصِّراً[3] في أمرِ التَّبليغِ غَيرَ مُوفٍّ[4] حقَّهُ؛ إذ لمْ يَكنْ مِنهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ تَبليغُ الرِّسالةِ إلى ما في أطرافِ العالمِ مِن أصنَافِ الأُممِ.

ولمَّا كانَ الفَرقُ بينَ البَعثِ والإرْسالِ خفيَّاً جدًّا، كانَ ذلكَ مظِنَّةَ الإشكَالِ، فتَداركَ حلَّهُ فقالَ[5]: والبَعثُ إلى النَّاسِ عامَّةً أعمُّ[6] مِنَ الإرسَالِ إلَيهم[7] عامَّةً؛ فإنَّ في الإرسَالِ تَكلِيفاً دُونَ البَعثِ؛ لأنَّهُ تكوِينٌ مَحضٌ، فلا يَلزمُ المَحذُورُ المَذكُورُ فيما تَقدَّمَ بقَولِهِ: «وإلَّا يَلزمُ أنْ يَكونَ مُقصِّراً في أمرِ التَّبليغِ» عَلى القَولِ المَأثورِ[8]؛ يَعنِي: قَولهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «وبُعثتُ إلى النَّاسِ عامَّةً»، ولا عَلى قَولِهِ تَعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨]؛ لأنَّ قَولهُ: ﴿إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ مُتعلِّقٌ بمَعنَى البَعثِ الَّذِي تَضمَّنهُ[9] قولُهُ: ﴿إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾، وهَذا ما أشَارَ إلَيهِ المُصنِّفُ بقَولِهِ: لأنَّهُ عَلى اعتِبارِ تَضمِينِ البَعثِ.

---

(١) «إلى الناس» ليس في (ل).

(٢) في (ل): «ولا».

(٣) في (ل) و(م): «مقتصراً».

(٤) في (ل): «معرف».

(٥) «فقال» ليس في (ل).

(٦) «أعم» ليس في (ل) و(م).

(٧) «إليهم» ليس في (ل).

(٨) في (ع): «المأمور».

(٩) في (ل): «ضمنه».

* تتمةٌ: البَعْثةُ تُلازِمُ الرِّسالةَ، وَصفُ البَعْثةِ إلى الخَلقِ بالدَّعوةِ إلى الحقِّ لا يَنتظِمُ الأنبياءَ كُلَّهم، بل مَخصُوصةٌ بالرُّسلِ مِنهمْ، وقدْ أفصَحَ عَن هَذا الإمَامُ القُرطبيُّ في تَفسِيرِ قولِهِ تَعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا﴾ [النمل: ١٥] حَيثُ قالَ: وكلُّ نبيٍّ جاءَ بَعدَ مُوسَى عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ممَّنْ بُعثَ وممَّن[1] لمْ يُبعثْ، فإنَّما كانَ بشَريعةِ مُوسَى عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، إلى أنْ بُعِثَ المَسيحُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، فنَسخَها[2].

ولا[3] وَجهَ لما قِيلَ ـ قائِلهُ القاضِي عَضدُ الدِّينِ في دِيباجةِ «المَواقفِ» ـ: وبَعثَ[4] إلَيهمُ الأنبياءَ والرُّسلَ[5]؛ لأنَّ مَبناهُ عَلى عُمومِ البَعْثةِ لعامَّةِ الأنبياءِ[6] علَيهِم الصَّلاةُ والسَّلامُ.

* فائدةٌ: تَعلُّقُ الجارِّ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النساء: ٧٩] مِن سُورةِ النِّساءِ للفِعلِ لا للحالِ؛ يَعنِي: قَولهُ تَعالى: ﴿رَسُولًا﴾؛ لما في تَقدِيمِ الجارِّ مِن إيهامِ التَّخصِيصِ؛ يعني: تَخصِيصَ رِسالتِهِ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ للنَّاسِ، ولا صحَّةَ لهُ؛ لأنَّ رِسالتهُ عامَّةٌ للثَّقلَينِ، ومَن لمْ يَتنبهِ لهذا ـ يَعنِي: صَاحبَ «الكشَّافِ»، والقاضيَ[7]، ومَن حَذا حَذوهُما ـ جوَّزَ ذَلكَ؛ أي: تَعلُّقَ الجارِّ بالحالِ[8].

---

(١) في (ع): «ومن».

(٢) انظر: «تفسير القرطبي» (١٣/ ١٦٤).

(٣) في (ل) و(م): «فلا».

(٤) في (ل): «وبعثت».

(٥) انظر: «شرح المواقف» للجرجاني (١/ ١٢).

(٦) «الأنبياء» ليس في (ع).

(٧) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٥٣٩)، و«تفسير البيضاوي» (٢/ ٨٦).

(٨) في (ع) و(م): «للحال».

* فائدةٌ: قالَ الرَّضيُّ في «شَرحِ مُختصرِ ابن الحَاجبِ»: وقَد يَلزمُ بَعض الأسماءِ الحاليَّةُ؛ نَحوَ: كافَّة وقاطِبة، ولا يُضافانِ[1]، وتَقعُ (كافَّة) في كَلامِ مَن لا يُوثَقُ بعَربيَّتهِ مُضافةً غَيرَ حالٍ، وقَد[2] خطِئوا فيهِ[3]؛ لأنَّها وَقعتْ مُضافةً غَيرَ حالٍ في كَلامِ العلَّامةِ الزَّمخشَريِّ؛ حَيثُ قالَ في تَفسيرِ سُورةِ النَّملِ منَ «الكشَّافِ»: ويَجوزُ أنْ يُرادَ بحَقيقَةِ الإبصَارِ كلُّ ناظِرٍ فيها مِن كافَّةِ أولِي العَقلِ[4]. وهُو إمامُ العَربيَّةِ يُستَشهدُ بتَراكِيبِه.

* فائدةٌ أُخرَى[5]: (كافَّة) مَنقولٌ عَن مَعناها[6] الأصليِّ الَّذِي دَخلَها تاءُ[7] التَّأنيثِ باعتِبارِه؛ فإنَّها[8] في الأصلِ فاعلٌ منَ الكفِّ بمَعنَى المَنعِ، ثُمَّ نُقلَ إلى مَعنى «كلّ» و«جَميع»، فلا عِبرةَ لتأنيثِها بعدَ النَّقلِ؛ لكَونها بمَنزلةِ سائرِ أجزائِها.

قالَ أبو حيَّانَ: إنَّ التَّاءَ في (كافة) وإنْ كانَ أصلُها للتأنيثِ لكنَّها لَيستْ فِيها إذا كانَتْ حَالاً[9] للتأنيث[10]، بلْ صَارَ هذا نَقلاً مَحضاً[11] إلى مَعنى «كُلّ» و«جَميع» كما

(١) في (ل): «ينضافان».

(٢) ما بين معكوفتين ليس في (ل) و(م).

(٣) «فيه» ليس في (ل). وانظر: «شرح الرضي على الكافية» لرضي الدين الإستراباذي (٢/ ٥٢).

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٣٥١).

(٥) «أخرى» ليس في (ع).

(٦) في (ل) و(م): «معناه».

(٧) «تاء» ليس في (ل) و(م).

(٨) في (ل): «فلأنها».

(٩) قوله: «للتأنيث لكنها ليست...» إلى هنا ليس في (ل).

(١٠) «للتأنيث» ليس في (ع).

(١١) «محضاً» ليس في (ل).

صَارَ «قاطِبة» و«عامَّة» إذا كانَ حالاً نَقلاً مَحضاً إلى مَعنى «كلّ» و«جَميع»، فإذا قُلتَ: قامَ النَّاسُ كافَّةً أو قاطِبةً فلا يدُلُّ شيءٌ مِن هَذهِ الألفاظِ عَلى التَّأنيثِ كما لا يدُلُّ «كلّ» ولا «جَميع» كتاءِ الذَّاتِ[1].

قالَ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ في تَفسيرِ سُورةِ آلِ عِمرانَ: إنَّ الذَّاتَ في الأصلِ مُؤنَّثُ[2] «ذو»، وقُطِعَتْ عَن لُزومِ الوصفيَّةِ والإضَافةِ، وأُجريتْ مُجرَى الأسماءِ المُستقلَّةِ بمَعنى نَفسِ الشَّيءِ وحَقيقتِهِ، وأُجريتْ تاؤها مُجرَى الأصليَّةِ، فقَالوا في النِّسبةِ: ذاتيٌّ بإثباتِها، وجوَّزوا إطلاقَها[3] عَلى الله تَعالى معَ امتِناعِ مثلِ «عَلَّامةٍ»؛ لوُجودِ التَّاءِ، فلا مَانعَ مِن جِهةِ التَّاءِ، إنَّما قالَ: مِن جهةِ التَّاءِ[4]؛ لأنَّ فيها مانِعاً مِن جِهةِ المَعنَى؛ لما عَرفتَ أنَّ مَعناها مَعنى: «كُلّ» و«جَميع»، لا مَعنى: «كافية»[5] في كافةٍ؛ لكَونها حالاً[6] عنِ الكافِ في ﴿أَرْسَلْنَٰكَ﴾ في قَولهِ تَعالى ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨]، وبهذا التَّفصيلِ تبيَّنَ وَجهُ الخَللِ فيما قيلَ ـ قائلُهُ صَاحبُ «الكشَّافِ»، ذَكرهُ في تَفسيرِ[7] قَولهِ تَعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨] ـ:

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٢/ ٣٣٩).

(٢) في (ل): «مؤنثة».

(٣) في (ل): «إطلاقه».

(٤) «إنما قال من جهة التاء» ليس في (ل).

(٥) في (ل): «كافة».

(٦) «حالًا» ليس في (ل).

(٧) «تفسير» ليس في (ل).

ويَجوزُ أنْ يَكونَ ﴿كَآفَّةً﴾ حَالاً منَ ﴿ٱلسِّلۡمِ﴾؛ لأنَّها تُؤنث[1] كما تُؤنَّثُ[2] «الحَربُ»، قالَ الشَّاعرُ: [من البسيط]

السِّلمُ تأخذُ مِنها ما رَضيتَ بهِ والحَربُ يكفِيكَ من أنفاسِها جرعُ[3]

فإنَّ مَبناهُ الغَفلةُ عَن أنَّ «كافةً» قد نُقلتْ مِن مَعناها الأصليِّ الَّذي دَخلها التَّأنيثُ باعتِبارِهِ، وانسَلخَ عَنها ذَلكَ الوَصفُ.

***

(١) في (ل): «نويت»، وقد تصحفت عن «تؤنث».

(٢) «كما تؤنث» ليس في (ل).

(٣) في (ل): «أنفاسك جوع»، وفي (ع): «أنفاسها جزع»، والصواب المثبت. انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٢٥٢).

فَرِيدَةٌ

كَرَّرَ لَفظَ ﴿أَطِيعُوا﴾؛ يعني: في قَولِهِ تَعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]؛ تَعظِيماً لأمرِ الرَّسولِ، ولهذا ـ أي: ولكونِ التَّكريرِ المَذكُورِ للتَّعظيمِ ـ تُرِكَ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، فرقًا[1] بَينَ المُطاعينِ، فلا حَاجةَ إلَيهِ عِندَ عَدمِ ذِكرِ ثانِيهما[2]، وهُو أولو الأمْرِ فلِذلكَ ـ أي: لكَونِ التَّكريرِ المَذكُورِ بمَجمُوعِ[3] التَّعظِيمِ والفَرقِ ـ تُرِكَ التَّكرارُ في قَولِهِ تَعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟﴾ [الأنفال: ٢٠] الآية، وقولِهِ تَعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟﴾ [الأنفال: ٤٦] الآيةَ؛ لفَقدِ بعضِ البَاعثِ، وهُو الفَرقُ المَذكُورُ، وإنَّما قالَ تَعالى: ﴿مِنكُمْ﴾؛ إظهَاراً لوَجهِ الرُّخصةِ في المُنازَعةِ الآتي ذِكرُها.

ولمَّا كانَ إيجابُ الطَّاعةِ للأُمراءِ مُنبعِثاً[4] عنِ اشتِراطِ العَدالةِ وهو[5] مُوافقَةُ الحقِّ خُصوصاً بقَرينةِ التَّمهِيدِ السَّابقِ بقَولِهِ تَعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]، رُتِّبَ عَليهِ قَولُهُ تَعالى[6]: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [النساء: ٥٩]؛ أي: في[7] أمرٍ مِن أُمورِ الدِّينِ، أو أُمورِ الدُّنيا؛ أي: فإنْ[8] تنازَعتُم وأولُو الأمرِ مِنكُم في

(١) في (ع): «وفرق».
(٢) في (ل): «ثانيتها» وفي (م): «تأنيثهما» وهو خطأ.
(٣) في (ع): «المجموع».
(٤) في (م): «مبنياً».
(٥) «هو» ليس في (ع) و(م).
(٦) «قوله تعالى» ليس في (ل).
(٧) «أي: في» ليس في (ل).
(٨) «فإن» ليس في (ل).

شَيءٍ، ففِيهِ دِلالةٌ عَلى أنَّ طَاعةَ الأُمراءِ إنَّما تَجبُ إذا وافَقوا الحَقَّ، وأمَّا إذا خَالفُوهُ، فلا طَاعةَ لهُمْ، قالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا طاعةَ لمَخلُوقٍ في مَعصيةِ الخَالقِ»[1].

والمُـرادُ منَ الـردِّ إلى الله تَعالى في قَولـهِ تَعالى: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] الـردُّ إلـى كِتابـهِ تَعالى، ومـنَ الردِّ إلى الرَّسـولِ الرَّدُّ[2] إلـى سـنَّتهِ[3] قَوليةً كانتْ أو فِعليـةً أو تَقريريَّـةً، وهَـذا؛ أي: الـرَّدُّ إلى سُـنَّتهِ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّـلامُ عَلـى الوَجهِ المَذكُـورِ يَنتظِـمُ حالَتـي حَياتـهِ ومَماتـهِ، فمَنْ قـالَ ـ قائلُـهُ هو الإمَـامُ البَيضـاوِيُّ[4] فـي تَفسِيرِ الـردِّ إلـى الرَّسُـول ـ بالسُّـؤالِ عنـهُ[5] عَليـهِ الصَّلاةُ والسَّـلامُ فـي زَمانهِ، والمُراجعـةِ إلـى سـنَّتهِ بَعـدهُ = لـمْ يُصِـبْ فـي تَفصِيلـهِ وتَخصِيصِـهِ؛ لأنَّ المُراجَعةَ إلَيـهِ عَليـهِ الصَّلاةُ والسَّـلامُ فـي زَمانهِ لا يَلـزمُ أنْ تَكـونَ بالسُّـؤالِ عنـهُ[6]؛ لأنَّ فِعلهُ ﷺ وتَقرِيـرهُ حجَّـةٌ في زَمانـهِ أيضاً.

* فائـدةٌ: لمَّـا أوجَبَ اللهُ تَعالى فـي كُلِّ مُنازَعٍ[7] فيـهِ الردَّ إلى الكِتابِ والسُّـنةِ،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣٨٨٩)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وأخرج الترمذي (١٧٠٧) وقال: حسن صحيح: عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحبَّ وكره ما لم يُؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة».

(٢) «الرد» ليس في (ل).

(٣) في (ل): «السنة».

(٤) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ٨٠).

(٥) في (ع): «منه».

(٦) في (ع): «منه».

(٧) في (م): «متنازع».

وهَـذا العُمـومُ مُسـتَفادٌ من إبهامِ شـيءٍ وتَنكِيـرِهِ، ولا خَفاءَ فـي أنَّهُ لا يُوجـدُ في كُلِّ حَادثـةٍ نَـصٌّ ظاهِـرٌ[١] مِـن[٢] الكِتـابِ أو السُّـنةِ، تَضمَّـنَ الإيجَـابُ المَذكُـورُ الأمرَ بالنَّظـرِ فـي مُودَعـاتِ النُّصوصِ الـوارِدةِ فـي الكِتـابِ والسُّـنةِ، والعَمـلِ بمَدلُولاتهِ ومُقتَضياتـهِ[٣]، فالآيـةُ المَذكُورةُ حُجَّةٌ عَلـى مُنكِري القِياسِ مِن أصحَـابِ الظَّواهِرِ؛ لا لهـم[٤] كمـا توهَّموهُ[٥].

قـالَ الإمَـامُ البَيضاويُّ في «تَفسِـيرِهِ»: واسـتدلَّ بـهِ مُنكِـرو القِياسِ وقالُـوا: إنَّهُ تَعالـى أوجَـبَ ردَّ المُختلَـفِ فيـهِ إلـى الكِتـابِ والسـنَّةِ دُونَ القِيـاسِ، وأُجيـبَ بأنَّ ردَّ المُختَلـفِ فيـهِ إلـى المَنصُـوصِ عَليـهِ إنَّمـا يكـونُ بالتَّمثيـلِ والبِنـاءِ عَليـهِ، وهُو القِياسُ[٦].

ومَبنَى هذا الجَوابِ عَلى عَدمِ الفَرقِ بينَ الاجتِهادِ والقِياسِ، وإلَّا؛ فالردُّ المَذكُورُ قدْ يَكونُ بالاجتِهادِ لا بطَريقِ القِياسِ، وهَذا واضحٌ[٧] عندَ مَن لهُ أدنَى خِبرةٍ.

* فائـدةٌ: لمَّا أمرَنـا اللهُ تَعالى بالرَّدِّ والاجتِهادِ بقَولـهِ[٨]: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النسـاء: ٥٩]، وشَـرطَ فيـهِ؛ أي: فيما أُمرَ بهِ التَّنـازعَ حَيثُ قالَ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ﴾ [النسـاء:

(١) «نص ظاهر» ليس في (ل).

(٢) في (ل): كلمة غير واضحة، رسمها «بقي».

(٣) في (ل): «بمدلولاتها ومقتضياتها».

(٤) في (ع) و(ل): «لأنهم» بدل «لا لهم» وهو خطأ.

(٥) في (ل): «توهموا».

(٦) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ٨٠).

(٧) في (ع) و(ل): «أوضح».

(٨) «بقوله» ليس في (ع).

٥٩]، ورتَّبَ عليهِ الردَّ المَذكُورَ، دلَّ ذَلكَ عَلى أنَّهُ لا رُخصةَ للرأيِ والاجتِهادِ عِندَ انعِقادِ الإجماعِ، وإلَّا؛ لكانَ اعتِبارُ الشَّرطِ المَذكُورِ ضائعاً، ولا وَجهَ لهُ في الكَلامِ البَليغِ[1]، فكَيفَ في الكَلامِ[2] المُعجِزِ؟

ففي النَّصِّ المَذكُورِ دِلالةٌ عَلى حُجَّةِ الإجْماعِ، وعَدمِ جَوازِ مُخالَفتِهِ، فالآيَةُ المَذكُورةُ جَامعةٌ للأُصُولِ الأربَعةِ؛ الكِتابِ والسُّنةِ والقِياسِ والإجماعِ، وهَذا مِن لَطائفِ الأسْرارِ المُستَخرجةِ بدَقائقِ الأنْظارِ.

* * *

(١) في (ع) و(م): «كلام بليغ» بدل: «الكلام البليغ».

(٢) في (ع) زيادة: «في»، والصواب المثبت.

فَرِيدَةٌ

الاجتِهادُ، وهو في اللُّغةِ: استِفراغُ الجَهدِ في أمرٍ منَ الأُمورِ، ولا يُستَعملُ إلَّا فيما فيهِ كُلْفةٌ، ولهذا يُقالُ: اجتَهدتُ في حملِ الحَجرِ، ولا يُقالُ: اجتَهدتُ في حَملِ الخَرْدلِة.

وفي الاصطِلاحِ: استفراغُ الفَقيهِ الوُسْعَ لتَحصيلِ ظنٍّ بحُكمٍ شرعيٍّ، أعمّ مِن القِياسِ، وهُو تَعديةُ الحُكمِ منَ الأصلِ إلى الفَرعِ؛ لعلَّةٍ متَّحدة[١] لا تُدركُ بمُجرَّدِ اللُّغةِ، كذا قَالُوا[٢].

ويُشكلُ هَذا بدلالةِ النَّصِّ الاجتِهاديَّةِ؛ كالَّتِي تمسَّكَ بها الإمَامانِ في إيجابِ الحدِّ في[٣] اللِّواطةِ مُطلَقاً[٤]؛ لأنَّ الاجتِهادَ قدْ يكُونُ في مَوردِ النصِّ؛ كالاجتِهادِ في قولهِ علَيهِ السَّلامُ: «المُتبايعانِ بالخيارِ ما لمْ يتفرَّقا»[٥]؛ فإنَّ الشَّافعيَّ حملَ التفرُّقَ عَلى تفرُّقِ الأبدانِ، فأثبتَ خِيارَ المَجلِسِ[٦]، وأبُو حَنيفةَ حَملهُ عَلى تفرُّقِ الأقوالِ، فلَمْ يُثبِته[٧].

---

(١) «متحدة» ليس في (ع) و(ل).

(٢) انظر: «كشف الأسرار» لعبد العزيز البخاري (٤/ ١٤).

(٣) «الحد في» ليس في (ع) و(ل).

(٤) حيثُ إن الإمامين أبا يوسُفَ ومحمَّداً أوجبا حدَّ الزِّنا باللواطةِ بدلالةِ النَّص؛ لأنَّ الزِّنا اسمٌ لفعلٍ معلومٍ، ومعناه قضاءُ الشَّهوة بسَفْح الماء في محلٍّ محرَّمٍ مُشْتَهىً، وهذا المعنى بعينِه موجودٌ في اللِّواطةِ وزيادة؛ لأنَّه في الحُرْمة فوقَه، وفي سَفْح الماءِ فوقَهُ، وفي الشَّهْوةِ مثلُه، وهذا معنى الزِّنا لغة. انظر: «كشف الأسرار» لعبد العزيز البخاري (٢/ ٢٢٩).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٤٥٦)، والنسائي (٤٤٦٧) (٤٤٨٣)، والإمام أحمد في «مسنده» (٣٩٣)، من حديث عبد الله بن عمر وعمرو بن العاص رضي الله عنهم.

(٦) انظر: «نهاية المطلب» للجويني (٥/ ١٦).

(٧) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٥/ ٢٢٨)، ووقع في (ع): «يثبت» بدل «يثبته».

والقِياسُ ـ على ما ظَهرَ مِن حَدِّهِ المَذكورِ آنِفاً ـ شُرِطَ فيهِ فقدُ النَّصِّ، فلا يَكونُ في مَوردِهِ، فثَبتَ[1] أنَّ الاجتِهادَ يُوجَدُ بدُونهِ، ولا بدَّ لهُ ـ أي: للقياس؛ حيثُ شُرطَ فيهِ أنْ لا تُدركَ علَّتهُ[2] بمجرَّدِ اللُّغةِ ـ مِنَ الاجتِهادِ، فثَبتَ أنَّ القياسَ لا يُوجدُ بدُونِ الاجتِهادِ[3]، فظَهرَ أنَّ النِّسبةَ بينهُما عمُومٌ وخُصوصٌ مُطلقٌ.

وهَذا ـ أي: الفَرقُ المَذكُورُ بينَ الاجتِهادِ والقِياسِ ـ معَ وُضوحِهِ عندَ مَن لهُ أدنى دُربةٍ فنٍّ[4] قوَّةِ الأُصولِ، فلا يَشتبِهُ عَلى بَعضِ المُنتسِبينَ إلى عِلمِ الأُصولِ، أرادَ بهِ صَاحبَ «فُصولِ البَدائعِ»[5] حَيثُ قالَ في «شَرحِ الفَرائضِ» لسِراجِ الدِّينِ[6]: إنَّ قولَ المُجتهِدينَ عينُ القِياسِ.

والفاضِلُ التَّفتازانيُّ معَ وُقوفهِ عَلى الفَرقِ المَذكورِ بينَهما حَيثُ قالَ في أوائلِ الرُّكنِ الرَّابعِ منَ «التَّلويحِ»: الاجتِهادُ قدْ يكُونُ بغَيرِ القِياسِ؛ كالاستِنباطِ مِن النُّصوصِ الخفيَّةِ الدلالَةِ، قرَّرَ كلامَهُ في بَيانِ تَعريفِ الفِقهِ عَلى وَجهٍ أفصَحَ عَنِ الغَفلةِ عَن الفَرقِ المَذكورِ؛ حَيثُ قالَ: قولُهُ ـ يعنِي قولَ صَاحبِ «التَّوضيحِ» ـ: معَ مَلكةِ الاستِنباطِ؛ أي: العِلمِ بما ذُكرَ يُشترطُ كونُهُ مَقرُوناً بمَلكةِ استِنباطِ

---

(١) في (ل): «فيثبت».

(٢) «علته» ليس في (ل).

(٣) «فثبت أن القياس لا يوجد بدون الاجتهاد» ليس في (ل).

(٤) في (ع) و(ل): «قوة» بدل «فن».

(٥) «فصول البدائع في أصول الشرائع» لشمس الدين محمد بن حمزة بن محمد الفناري، المتوفى سنة (٨٣٤هـ).

(٦) ويعتبر شرح الفناري مِن أحسن شروح السِّراجية، كما في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٢٤٩).

الفُروعِ القِياسيَّةِ مِن تِلكَ الأحكَامِ[١]، أو استِنباطِ الأحكامِ مِن أدلَّتِها[٢].

وإنَّما قالَ: «أفصَحَ عنِ الغفلة»؛ لأنَّ حقَّ الواقفِ عَليهِ ـ أي: عَلى الفَرقِ المَذكورِ ـ أنْ يَقولَ[٣]: كَونهُ مَقرُوناً بمَلكةِ استِنباطِ الفُروعِ الاجتِهاديَّةِ مِن تِلكَ الأحكَامِ أو استِنباطِ الأحكامِ[٤] مِن أدلَّتِها.

وقَولُ صَاحبِ «التَّوضِيحِ»: «وعِلمُ المَسائلِ القِياسيَّةِ[٥] للدَّورِ»[٦] يُفصِحُ أيضاً عن الغَفْلة عَن الفَرقِ المَذكُورِ؛ فإنَّهُ لو كانَ واقِفاً عَليهِ، لقالَ: لا المَسائلُ الاجتِهاديَّةُ للدَّورِ، ومِنَ الغَافلينَ عَن الفَرقِ المَذكُورِ الإمَامُ البَيضاويُّ عَلى ما نبَّهتُ عَليهِ فيما تقدَّمَ حَيثُ قالَ في الفَريدةِ المَذكُورةِ قُبيلَ هَذهِ: ومَبنَى هَذا الجَوابِ عَلى عَدمِ الفَرقِ بَينَ الاجتِهادِ والقِياسِ[٧].

---

(١) انظر: «التلويح» للتفتازاني (١/ ٢٩ ـ ٣٠).

(٢) «أو استنباط الأحكام من أدلتها» ليس في (ل) و(م).

(٣) في (ع): «يقال».

(٤) «أو استنباط الأحكام» ليس في (ل).

(٥) في (ع): «الإجماعية القياسية».

(٦) وعبارة «التوضيح» (١/ ٣١ـ٣٢): «وعلم المسائل الإجماعية يُشترط إلا في زمن رسول الله ﷺ؛ لعدم الإجماع في زمنه، لا المسائل القياسية؛ للدور»، أي لا يشترط للفقيه العلم بالمسائل القياسية؛ كما في «التلويح» للتفتازاني (١/ ٣٠) ووقع في (م): «وعلم المسائل الاجتهادية يشترط لا المسائل الفقهية».

(٧) توهم العبارة أن قوله: (ومبنى هذا الجواب) هي من كلام البيضاوي، غير أنها ليست كذلك، فبالرجوع إلى عبارة البيضاوي في «تفسيره» (٢/ ٨٠) ـ وهي ـ: «واستدل به منكرو القياس، وقالوا: إنه تعالى أوجب رد المختلف إلى الكتاب والسنة دون القياس، وأجيب بأن رد المختلف إلى المنصوص عليه إنما يكون بالتمثيل والبناء عليه، وهو القياس، ويؤيد ذلك الأمر به بعد الأمر بطاعة الله وطاعة رسوله؛ فإنه يدل على أن الأحكام ثلاثة: مثبت بالكتاب، ومثبت بالسنة، ومثبت بالرد إليهما على وجه القياس». يتبين أنها ليست فيه.

فريدةٌ

الفَجرُ فَجْرانِ؛ فجرٌ صَادقٌ ـ وهُو البَياضُ الَّذِي يَستَطيرُ؛ أي: يَنتشِرُ في الأُفقِ ـ وكاذِبٌ، وهُوَ البَياضُ[1] الَّذِي يَبدُو طَويلاً[2] كذَنبِ السِّرْحانِ أوَّلَ ما[3] يرى نُور الشَّمسِ، يُرى فَوقَ الأُفقِ كخَطٍّ مُستَقيمٍ، ويَكونُ ما يضربُ[4] بَعدهُ مِن الأُفقِ[5] مُظلِماً، فلذَلكَ يُسمَّى ذَلكَ النُّورُ بالصُّبحِ الأوَّلِ، والصُّبحِ الكاذِبِ، أمَّا تَسمِيتهُ بالأوَّلِ: فظَاهرٌ، وأمَّا تَسمِيتهُ بالكاذِبِ: فلِكونِ الأُفقِ مُظلِماً؛ أي: لو كانَ يَصدقُ أنَّهُ نُورُ الشَّمسِ، لكَانَ المُنيرُ[6] ما يلي الشَّمسَ دُونَ ما يَبعدُ عَنها، لا لأنَّهُ يَستنيرُ[7] ثُمَّ يَعقِبهُ الظَّلامُ كما هُو السَّابقُ إلى بعض[8] أوهَامِ الأنامِ، والمُشتَهرُ في ألسِنةِ العَوام، وبهِ أخذَ صَاحبُ «الهِدايةِ»[9] مِن غيرِ تأمُّلٍ في المَقامِ.

ووَقتُ الصَّومِ مِن طُلوعِ الفَجرِ الثَّاني إلى غُروبِ الشَّمسِ؛ لقَولهِ تَعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ﴾ [البقرة: ١٨٧]، زِيادةُ قَولهِ: ﴿لَكُمُ﴾؛ للدَّلالةِ عَلى أنَّ المُعتبَرَ هُو التَّبيُّنُ في مَكانِ الصَّائمِ، وفيهِ إشَارةٌ إلى الفَرقِ بَينَ هَذا الحُكمِ وحُكمِ

---

(١) قوله: «الذي يستطير...» إلى هنا ليس في (ل).

(٢) في (ل) و(م): «طولًا».

(٣) «ما» ليس في (ل).

(٤) في (ل) و(م): «يقرب».

(٥) في (ل) و(م): «من الأفق بعده» بدل: «بعده من الأفق».

(٦) «المنير» ليس في (ل).

(٧) في (ع): «يستتر».

(٨) «بعض» ليس في (ع) و(ل).

(٩) انظر: «الهداية» للمرغيناني (١/ ٤٠).

وُجوبِ الصِّيامِ بطُلوعِ هِلالِ رَمضانَ بالاعتِبارِ؛ لاختِلافِ المَطالعِ في الأوَّلِ دُونَ الثَّاني؛ لعَدمِ الحَرجِ فيهِ، بخِلافِ الأوَّلِ، فتأمَّلْ ﴿ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] فإنْ قُلتَ: ألَيسَ كَلمةُ[1] ﴿ثُمَّ﴾ للتَّراخِي؛ ولا تَراخيَ لابتِداءِ الصَّومِ مِن طُلوعِ الفَجرِ؟

قلتُ: بَلى، ولذَلكَ أُمِرنا[2] بإتمَامِ الصِّيامِ دُونَ الشُّروعِ فيهِ، فافهَمْ سرَّ الكَلامِ، ومِنْ هَاهُنا تَبيَّنَ أنَّهُ لا دِلالةَ في النَّصِّ المَذكُورِ عَلى جَوازِ[3] تَأخِيرِ النِّيةِ عَنِ الفَجرِ كما زَعمهُ منْ قالَ: ولَنا قَولهُ تَعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟﴾ إلى قَولِهِ تَعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾، فقدْ أباحَ الأكلَ إلى طُلوعِ الفَجرِ، ثُمَّ أمَرنا[4] بالصِّيامِ بَعدهُ، و(ثُمَّ) للتَّراخِي فتَصيرُ العَزيمةُ بعدَ الفَجرِ لا مَحالةَ.

والخَيطانِ بَياضُ النَّهارِ وسَوادِ اللَّيلِ، شبَّهَ أوَّلَ ما يَبدُو مِن نُورِ الفَجرِ المُعتَرضِ في الأُفقِ بالخَيطِ الأبيَضِ، وما يَمتدُّ معهُ مِن غَبشِ اللَّيلِ بالخَيطِ الأسْودِ.

قالَ الشَّاعرُ: [من البسيط]

الخَيطُ[5] الابيضُ ضَوءُ الصُّبحِ مُنفلِقٌ[6] والخَيطُ الاسودُ جنحُ[7] اللَّيلِ مَكتُومُ

---

(١) «كلمة» ليس في (ع).

(٢) في (ل) و(م): «أمر».

(٣) «جواز» ليس في (ل).

(٤) في (ل) و(م): «أمر».

(٥) قوله: «الأبيض، وما يمتد..» إلى هنا ليس في (ل).

(٦) في (ل): «متعلق»، والصواب المثبت.

(٧) في (ل) و(م): «صبح» بدل: «جنح».

وقولُهُ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ بيانٌ للخَيطِ الأبيَضِ عِبارةً، وللخَيطِ الأسوَدِ دِلالةً؛ لأنَّ بَيانَ أحدِهما في حُكمِ بَيانِ الثَّاني، فمَن نَظرَ إلى خُصوصِ العِبارةِ؛ كصَاحبِ «الكشَّافِ»، والقاضِي البَيضاويِّ رَحمَهما اللهُ قال[1]: اكتَفى ببَيانِ الأوَّلِ عنْ بَيانِ الثَّاني؛ لدِلالتِهِ عَليهِ[2]، ومَن نَظرَ إلى عُمومِ الدِّلالةِ كصَاحبِ «المِفتاحِ» قالَ: بُيِّنا بقَولِهِ تَعالى: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، ومِنهمْ مَن وفَّق[3] النَّظرَ[4]، أرادَ بِهِ صَاحبَ «الكشفِ»[5]، وقالَ: إنَّ الفَجرَ عِبارةٌ عَن مَجمُوعِ الخَيطينِ؛ كقَولِ الطَّائيِّ أبي تمَّامٍ[6]: [من البسيط]

وأزرقُ[7] الفَجــرِ يبــدُو قبــلَ أبيَضِــهِ

تَمامهُ:

وأوَّلُ الغَيــثِ[8] رشٌّ ثــمَّ ينســكِبُ

فيَكونُ بَياناً لهُما، وقدْ يَكونُ وقتُ التَّبيينِ عِبارةً عنِ الفَجرِ الصَّادقِ، عَلى أنَّ في الخَيطِ إشارةً إليهِ، ولَولا مُخالَفتهُ لنصِّ[9] الحَديثِ المُثبتِ في «الصَّحيحِ»، وهُو قَولهُ

---

(١) في (ع): «قالا».

(٢) «عليه» ليس في (ع) و(م). وانظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٢٣١)، و«تفسير البيضاوي» (١/ ١٢٦).

(٣) في (ل): «وقف»، وفي (م): «دقق».

(٤) «النظر» ليس في (ل).

(٥) في (ع): «الكشاف».

(٦) في (ل) و(م): «يعني: أبا تمام» بدل: «أبي تمام».

(٧) في (ل): «وأول».

(٨) في (ل): «البعث».

(٩) في (م) «مخالفة النص».

عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «إنَّما هُو سَوادُ اللَّيلِ وبَياضُ النَّهارِ»[١]، لكانَ ما ذَكرهُ صَاحبُ «الكشَّافِ» وَجهاً وَجِيهاً.

وقالَ الإمَامُ القُرطبيُّ: وتَفسيرُ رَسولِ الله ﷺ بقَولِهِ: «إنَّما هُو سَوادُ اللَّيلِ وبَياضُ النَّهارِ»[٢] الفَيصلُ[٣] في ذَلكَ، أرادَ بالتَّفسيرِ ما في حَديثِ عَديِّ بن حاتمٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ أنَّهُ قالَ: قلتُ: يا رَسولَ الله! ما الخَيطُ الأبيضُ منَ الخَيطِ الأسودِ، أهُما الخَيطانِ؟ قالَ: «إنَّكَ لعَريضُ القَفا إنْ أبصَرتَ الخَيطينِ»، ثُمَّ قالَ: «لا؛ بلْ هُو[٤] سَوادُ اللَّيلِ وبَياضُ النَّهارِ»، أخرَجهُ البُخاريُّ[٥].

ومَن[٦] قالَ ـ القائلُ صَاحبُ «العِنايةِ في شَرحِ الهِدايةِ» ـ وأوَّلَ[٧] كلامه: والخَيطانِ بَياضُ النَّهارِ وسَوادُ اللَّيلِ؛ يعنِي: أنَّ الخَيطَ الأبيضَ أوَّلُ ما يَبدُو منَ الفَجرِ الصَّادقِ، وهُو المُستَطيرُ؛ أي: المُنتشرُ المُعترِضُ في الأفُقِ كالخَيطِ المَمدُودِ.

والخَيطُ الأسوَدُ ما يَمتدُّ مَعهُ مِن غَبشِ اللَّيلِ، وهُو الفَجرُ المُستَطيلُ والكاذِبُ كذَنبِ السِّرْحانِ[٨]، شُبِّها[٩] بخَيطينِ أبيضَ وأسودَ، واكتَفى ببَيانِ الخَيطِ الأبيضِ

---

(١) أخرجه البخاري (١٩١٦)، ومسلم (١٠٩٠)، من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٢) قوله: «لكان ما ذكره...» إلى هنا ليس في (ل).

(٣) في (ع): «للفيصل»، والصواب المثبت.

(٤) في (ع): «هما».

(٥) «صحيح البخاري» (٤٥١٠).

(٦) «ومن» ليس في (ل).

(٧) في (ع) و(م): «أول» بدون الواو.

(٨) في (ل): «وذنب السرطان» بدل: «كذنب السرحان».

(٩) في (ل): «شبههما».

بقَولِهِ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ عَن بَيانِ الأسودِ؛ لأنَّ البَيانَ في أحدِهما بَيانٌ في الآخَرِ، إلى هُنا كَلامهُ[1] = فقَدْ خَبطَ في قَولِهِ: ما يمتَدُّ معَهُ مِن غَبشِ اللَّيلِ، وهُو الفَجرُ المُستَطيلُ خَبطاً فاحِشاً؛ لأنَّ ذَلكَ الفَجرَ أيضاً بَياضٌ يبدُو كذَنبِ السّرحانِ[2]، وما شُبهَ بالخَيطِ الأسودِ مِن غَبشِ اللَّيلِ إنَّما هُو سَوادٌ مِن الظَّلامِ، وأيضاً عَلى تَقدِيرِ أنْ يُرادَ بالخَيطِ الأسودِ الفَجرُ المُستَطيلُ يَكونُ قَولهُ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ بَياناً لهُما لا لأحدِهما[3]، فبَعضُ كَلامِهِ يُناقِضُ بَعضَهُ[4].

* فائِدةٌ: رَجلٌ أصبَحَ في شَهرِ رَمضَانَ جُنباً، فصَومهُ تامٌّ، إلَّا عَلى قَولِ بَعضِ أصحَابِ الحَديثِ، يَعتمِدونَ فيهِ حَديثَ أبي هُريرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ: «مَن أصبَحَ جُنباً فلا صِيامَ لهُ، محمَّدٌ ورَبُّ الكَعبةِ قالَه[5]»[6]؛ لقَوله تَعالى: ﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ﴾ إلى قَولِهِ تَعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وإذا كانتِ المُباشَرةُ في آخرِ جُزءٍ مِن أجزاءِ اللَّيلِ مُباحة[7]، فالاغتِسالُ يَكونُ بعدَ طُلوعِ الفَجرِ ضَرورةً، وقدْ أمرَ اللهُ تَعالى بإتمَامِ الصَّومِ، كَذا قالَ الإمَامُ شَمسُ الأئمَّةِ السَّرخَسيُّ في «المَبسُوطِ»[8]، وفيهِ نَظرٌ؛ إذ لا صحَّةَ لمَبنَى الاستِدلالِ المَذكُورِ، وهُو تَحقُّقُ المُنافاةِ بَينَ إباحةِ المُباشرةِ إلى آخرِ جُزءٍ مِن أجزاءِ اللَّيلِ، ووُجوبِ الاغتِسالِ في بَعضِ أجزائِهِ؛ يعنِي: أنَّ الاستِدلالَ

---

(١) انظر: «العناية في شرح الهداية» (٢/ ٣٢٦).

(٢) في (ل): «السرطان»، والصواب المثبت.

(٣) في (ل): «أحدهما».

(٤) «بعضه» ليس في (ع).

(٥) في (ل) و(ع): «قال»، والصواب المثبت.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٧٣٨٨).

(٧) في (ل) و(ع): «مباحاً».

(٨) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٣/ ٥٦).

المَذكُورَ مَبناهُ عَلى تَحقُّقِ المُنافاةِ بَينَ الأمرَينِ المَزبُورينِ، ولا صحَّةَ لذَلكَ المَبنَى.

كيفَ وقدْ تَحققَ الجَمعُ بَينَ تِلكَ الإباحَةِ وإيجابِ الصَّلاةِ في بَعضِ أجزَائهِ، ولا صحَّةَ لها ـ أي: للصَّلاةِ ـ بدُونِ الاغتِسالِ، ولو كانَ إيجابُهُ ـ أي: إيجابُ الاغتِسالِ في بَعضِ أجزَائهِ ـ مُنافياً لتِلكَ الإباحَةِ، لكانَ إيجَابُها ـ أي: إيجَابُ الصَّلاةِ فيهِ؛ أي: في بَعضِ أجزائهِ ـ مُنافياً لها؛ أي: لتِلكَ الإباحَةِ؛ ضَرورةَ أنَّ المُنافيَ لما[1] لا بُدَّ للشيءِ[2] مِنهُ مُنافٍ لذَلكَ الشيءِ[3]، وإذا لمْ يَكنْ هَذا مُنافياً لها لا يَكونُ ذَلكَ أيضاً مُنافياً لها.

والتَّحقِيقُ أنَّ الإبَاحةَ لا يَلزمُها عَدمُ الإثمِ مُطلَقاً؛ فإنَّ ذَلكَ قدْ يتخلَّفُ عَنها[4] كما يَتخلَّفُ الإثمُ عنِ الحُرمةِ، وذَلكَ أنَّ لازِمَ الإباحَةِ عَدمُ تَرتُّبِ الإثمِ عَلى فِعلِ المَوصُوفِ بها، لأن[5] المُنافاةَ له[6] لا تُقارِنُهُ ولو بسَببٍ آخرَ، فلا دِلالةَ فيما ذُكرَ عَلى عَدمِ وُجوبِ الغُسلِ قَبلَ النَّهارِ؛ لأنَّ مُوجبَ الوُجوبِ الإثمُ عِندَ المُباشَرةِ في آخرِ جُزءٍ[7] مِن أجزاءِ[8] اللَّيلِ، لكِنْ لا يَلزمُ أنْ يَكونَ بها، بلْ يَجوزُ أنْ يَكونَ بما يُقارِنُها مِن تَركِ[9] الغُسلِ الوَاجبِ قَبلَ النَّهارِ، فافهَم.

---

(١) في (ل): «مما».

(٢) «للشيء» ليس في (ع) و(ل).

(٣) في المطبوع: «للشيء».

(٤) في (ل): «عنهما».

(٥) في (ع): «لا» بدل «لأن».

(٦) في (ع): «له حتى».

(٧) في (ل): «الجزء».

(٨) «أجزاء» ليس في (ع) و(ل).

(٩) في (ل): «تلك».

* فائدةٌ: سلَّمنا فيهِ إشَارة إلى المَنعِ الَّذِي قدَّمناهُ أنَّ الإبَاحةَ لا تُجامِعُ الحُرمةَ[١]، لكنَّ الرُّخصةَ تُجامِعُها؛ كما في المُكرهِ عَلى إجرَاءِ كَلمةِ الكُفرِ عَلى لِسانهِ؛ فإنَّ لهُ الرُّخصةَ في ذَلكَ، وحُرمتُهُ غَيرُ مُنكشفةٍ[٢] عَلى ما حقَّقَ في مَوضعِهِ، فيَجُوزُ أنْ يَكونَ جَوازُ[٣] المُباشَرةِ في آخرِ جُزءٍ من أجزاءِ اللَّيلِ بطَريقِ الرُّخصةِ لا بطَريقِ الإباحَةِ.

ولمَّا اتَّجهَ أنْ يُقالَ: ألَيسَ أدنَى دَرجاتِ الأمرِ الإباحةُ، تَدارَكهُ[٤] بقولِهِ: ومُوجبُ الأمرِ النَّازلِ إلى ثَالثِ الدَّرجاتِ للأمرِ عِندَ القَوم ثَلاثُ دَرجاتٍ: دَرجةُ الوُجوبِ، ودَرجةُ النَّدبِ، ودَرجةُ الإباحَةِ.

مُطلقُ الرُّخصةِ الشَّاملة للرُّخصةِ الَّتِي تَنكَشفُ مَعها الحُرمةُ[٥] لا الإباحةِ[٦]؛ فإنَّها مِن مَراتبِ القِسمِ الأخيرِ مِن الرُّخصةِ[٧]، وهَذا مِن الدَّقائقِ الَّتِي لا تُوجدُ في بُطونِ الأورَاقِ، ولا يَتنبَّهُ لها إلَّا الحُذاقُ، والقَومُ لغُفولهِمْ عَن هَذا التَّفصِيلِ قالوا: أدنَى دَرجاتِ الأمرِ الإباحةُ، وقد نبَّهتُ فيما تَقدَّمَ[٨] عَلى أنَّ أدنَى[٩] دَرجاتِه[١٠] الرُّخصة

---

(١) في (ل): «الحركة»، والصواب المثبت.

(٢) في (ع): «متكشّفة».

(٣) «جواز» ليس في (ل).

(٤) في (ل) و(م): «تدارك».

(٥) في (ع) زيادة: «والرُّخصة الَّتِي كُشفَ معها الحُرمةُ». وفي (ف): «والرخصة التي تنكشف معها الحرمة».

(٦) في (ع): «للإباحة».

(٧) «من الرخصة» ليس في (ع).

(٨) «فيما تقدم» ليس في (ل).

(٩) «أن أدنى» ليس في (ل) و(م).

(١٠) في (م): «درجات».

الَّتِي لا يَنكَشفُ مَعها الحُرمةُ، والرُّجحانُ في جانبِ العَزِيمةِ؛ كما في المُكرهِ عَلى إجراء[١] كَلمة الكُفرِ عَلى لِسانِهِ مُوجِّهاً الرُّخصةَ التي لا تَنكشِفُ[٢] مَعها الحُرمةُ، ولا رُجحانَ في جانِبِ العَزيمةِ، وهِي الإباحةُ.

* تتمَّةٌ: قدْ تبيَّنَ فيما قدَّمناهُ مِن أنَّ الأمرَ يجَامعُ الحُرمةَ: أنَّ الأمرَ يَجوزُ أنْ يُجامعَ الكَراهةَ؛ لأنَّها دُونَ الحُرمةِ، وما يُجامعُ القويَّ يُجامعُ الضَّعيفَ بطَريقِ الأَولى.

فما اشتُهر فيما بَينهمْ أنَّ إثباتَ الكَراهةِ للشَّيءِ معَ الأمرِ بهِ غَيرُ مُستَقيمٍ، قالَ صَاحبُ «العنايةِ» في شَرحِ قَولِ صَاحبِ «الهِدايةِ»: وحِينَ تَضيَّفُ[٣] للغُروبِ حتَّى[٤] تَغربَ: والتَّأخيرُ إليه[٥] ـ يَعنِي: تأخِيرَ[٦] صَلاةِ العَصرِ[٧] ـ إلى هَذا الوَقتِ مَكرُوهٌ، قَالوا: وأمَّا الفِعلُ: فغير[٨] مَكرُوهٍ؛ لأنَّهُ مَأمورٌ بالفِعلِ، ولا يَستَقيمُ إثباتُ الكَراهةِ للشَّيءِ معَ[٩] الأمرِ بهِ = أثرُ النَّظرِ السَّقيمِ[١٠].

* * *

(١) في (ع): «إجرائه».

(٢) في (ل): «ينكشف»، بدل: «لا تنكشف».

(٣) في (ل) و(ع): «تنتصف»، والصواب المثبت.

(٤) في (ل): «حين».

(٥) «إليه» ليس في (ع) و(ل).

(٦) «تأخير» ليس في (ل).

(٧) «العصر» ليس في (ل).

(٨) في (ل): «فهو» بدل: «غير» وفي (ع): «غير».

(٩) في (ل): «مع أن».

(١٠) «أثر النظر المستقيم» ليس في (ع).

فريدة

الأصلُ في الاستِثناءِ الاتِّصالُ

اعلَمْ: أنَّ صِيغةَ الاسْتِثناءِ حَقيقةٌ في المتَّصلِ، ومَجازٌ في المُنقَطعِ، ولذَلكَ لا يُحملُ عَليهِ إلَّا عِندَ تعذُّرِ الأوَّلِ، وأمَّا لَفظُ الاستِثناءِ: فحَقيقةٌ فيهِما في عُرفِ أهلِ النَّحوِ، وهَذا ظَاهرٌ وإنْ خَفيَ عَلى صَاحبِ «التَّوضِيحِ» حَيثُ قالَ: لأنَّ الاستِثناءَ الحَقيقيَّ هُو المتَّصلُ، وإنَّما سُمِّيَ المُنقطِعُ استِثناءً بطَريقِ المَجازِ[1].

وشرطُهُ دُخولُ المُستثنَى في المُستثنَى منهُ عِندَ المُتكلِّمِ، إنَّما قالَ: «عِندَ المُتكلِّمِ»؛ لأنَّ دُخولهُ فيهِ في نَفسِ الأمرِ[2] الواقعِ[3] غيرُ لازمٍ، سَواءٌ كانَ في اعتِقادِهِ؛ كما إذا قالَ الحَكيمُ: القَديمُ لا يَحتاجُ إلى الغَيرِ إلَّا إذا كانَ مُمكِناً، أو في اعتِبارِهِ، وإنْ لمْ يَكنْ مُعتقِداً بهِ[4]؛ كما إذا قالَ[5] مَنْ[6] يَعلمُ أنَّ إبليسَ لَيسَ مِن جِنسِ المَلائكةِ[7]: سَجدَ المَلائكةُ إلَّا إبليسَ، عَلى اعتِبارِ دُخولِهِ فيها تَغليباً[8] لأمرٍ ما لهُ شَأنٌ؛ فإنَّ الإبهامَ في مِثلِ هَذا المَقامِ للدَّلالةِ عَلى زِيادةِ خَطرٍ؛ كتَنزيلِ غَيرِ المُحتَملِ مَنزلةَ المُحتَملِ؛ إيفاءً لحقِّ المقامِ، وذَلكَ قدْ يَكونُ في مَقامِ المَدحِ؛ كما في قَولِ النَّابغةِ: [من الطويل]

---

(١) انظر: «التوضيح لمتن التنقيح» لعبيد الله بن مسعود البخاري (٢/ ٤٤).

(٢) «نفس الأمر» ليس في (ل) و(ع).

(٣) «الواقع» ليس في (ع).

(٤) «به» ليس في (ع).

(٥) في (ل) و(م): «قاله».

(٦) في (ع): «المن».

(٧) في (ل) و(م): «الملك».

(٨) «تغليباً» ليس في (ل).

ولا عَيبَ فيهم غيرَ أنَّ سُيوفَهمْ بهنَّ فُلولٌ مِن قِراعِ الكَتائبِ[١]

فإنه[٢] أُخرَجَ قَولَهُ: «أنَّ سُيوفَهمْ بهنَّ فُلولٌ» مُخرجَ المُستَثنى مِن قَولِهِ: «ولا عَيبَ فيهِمْ»، وذَلكَ المَعنَى لا يَحتمِلُ أنْ يَكونَ عَيباً؛ لأنَّهُ أثرُ كمالِ الشَّجاعةِ، إلَّا[٣] أنَّهُ نزَّلهُ مَنزلةَ العَيبِ؛ مُبالغةً في نَفيِ جِنسِ العَيبِ عَنهمْ، فكأنَّهُ يَقولُ: وُجودُ العَيبِ فيْهِمْ عَلى تَقدِيرِ أنْ يَكونَ ما هُو مَحضُ الشَّجاعةِ عَيباً، لكنْ هَذا مُحالٌ، وما لا يَثبتُ إلَّا عَلى تَقديرِ المُحالِ يَكونُ مُحالاً لا مَحالةَ[٤].

وقَولهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «أنا أفصَحُ العَربِ بيدَ أنِّي مِن قُريشٍ»[٥] مِن هَذا القَبيلِ؛ فإنَّ قَولهُ: «أنا أفصَحُ» في مَعنى: فَصاحَتي في غَايةِ ما يُتوقَّعُ منَ العَربِ لا قُصورَ فيها أصْلاً، فقَولهُ: «بيدَ أنِّي» استِثناءٌ مِن تَنزيلِ ما يُقوِّي الفَصاحةَ مَنزلةَ ما يُضعِّفها؛ مُبالغةً في نَفيِ ذَلكَ الاحتِمالِ عَلى الوَجهِ الَّذي مرَّ تَفصِيلهُ.

---

(١) انظر: «ديوان النابغة» (ص: ٣٣).

(٢) في (ع): «فإن»، والصواب المثبت.

(٣) في (ل): «لا».

(٤) «لا محالة» ليس في (ع).

(٥) قال العجلوني في «كشف الخفاء» (١/ ٢٢٨): معناه صحيح، لكن لا أصل له كما قال ابن كثير وغيره من الحفاظ، وأورده أصحابُ الغريب، ولا يُعرَف له إسناد، ورواه ابن سعد عن يحيى بن يزيد السعدي مرسلًا بلفظ: «أنا أعربكم، أنا من قريش، ولساني لسان سعد بن بكر».
ورواه الطبراني عن أبي سعيد الخدري بلفظ: «أنا أعرب العرب، ولدت في بني سعد، فأنى يأتيني اللحن؟!». كذا نقله السيوطي في «مناهل الصفا بتخريج أحاديث الشفا» (ص: ٥٢)، ثم قال فيه: والعجب من المحلي حيث ذكره في «شرح جمع الجوامع» من غير بيان حاله، وكذا من شيخ الإسلام زكريا حيث ذكره في «شرح الجزرية»، ومثله: «أنا أفصح العرب؛ بيد أني من قريش»، أورده أصحاب الغرائب، ولا يعلم من أخرجه ولا إسناده، انتهى.

وقدْ يَكونُ في مَقامِ الوَعيدِ؛ كما في قَولِهِ تَعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]، أرادَ نَفيَ البِشارةِ عَلى وَجهِ[1] المُبالَغةِ؛ يَعني: مَظِنَّةُ البِشارةِ في حقِّهِمْ عَلى تَقدِيرِ أنْ يَكونَ العَذابُ الأليمُ صَالحاً لأنْ يُبشَّرَ بِهِ، وذلكَ مُحالٌ، والمُعلَّقُ عَلى المُحالِ مُحالٌ.

ومَن لمْ يَتنبَّه لهَذا الاعتِبارِ اللَّطيفِ زَعمَ أنَّهُ مِن قَبيلِ الاستِعارةِ التَّهكُّميةِ، ولم يَدرِ أنَّ التَّهكُّمَ والسُّخريةَ لا يُناسِبُ كَلامَ الله تَعالى.

وقدْ يَكونُ في مَقامِ الإقناطِ الكليِّ؛ كما في قَولِهِ تَعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢] استَثنَى مما[2] نَكحَ الآباءُ ما قَد سَلفَ، وهَذا الاستِثناءُ لا يَكونُ إلَّا عَلى تَقديرِ إمكَانِ نِكاحِ ما قد سَلفَ، لكنَّهُ مُحالٌ، فيَكونُ جَوازُ نِكاحِ ما نكحَ الآباءُ مُحالاً، فهُو إبرازُ المُمكِنِ في مَعرِضِ المُحالِ؛ مُبالغةً في رَفعِ إباحَتِهِ، و[3] قَطعاً لرَجاءِ الرُّخصةِ فيهِ.

ومنهُ قَولهُ تَعالى: ﴿إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦]؛ فإنَّهُ نُزِّلَ فيهِ أيضاً غيرُ المُحتَملِ مَنزلةَ المُحتَملِ؛ إبقاءً لحقِّ المُبالَغةِ في نَفيِ الاحتِمالِ.

وقولُهُ تَعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ﴿٢٥﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَٰمًا سَلَٰمًا﴾ [الواقعة: ٢٥ - ٢٦].

* فائدةٌ: الاستِثناءُ نَوعانِ؛ وَصفِيٌّ - وهُو ما يَكونُ بأداتِهِ - وعُرفيٌّ - وهُو التَّعليقُ بمَشيئةِ الله تَعالى - فإنَّهُ لَيسَ باستِثناءٍ في الوَضعِ؛ لانعِدامِ أداتِهِ، فإنَّ المَوجُودَ فيهِ كَلمةُ الشَّرطِ، إلَّا أنَّهمْ تَعارَفوا إطْلاقَ اسمِ الاستِثناءِ عَلى هَذا النَّوعِ.

---

(١) في (ل) و(م): «سبيل».

(٢) في (ل) و(م): «استثناء عما» بدل: «استثنى مما».

(٣) الواو ليست في (ع).

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ (١٧) وَلَا يَسْتَثْنُونَ﴾ [القلم: ١٧ ـ ١٨]؛ أي: لا يَقولُونَ: إن شاءَ اللهُ تَعالى، والمَعنَى اللُّغويُّ للاستِثناءِ ـ وهُو المَنعُ والصَّرفُ ـ يَنتظِمُ هَذا النَّوعَ أيضاً.

وبَعضُ مَشايِخنا قالُوا[1]: الاستِثناءُ نَوعانِ؛ استِثناءُ تَحصيلٍ ـ وهُو النَّوعُ الأوَّلُ ـ إنَّما سمِّيَ بِهِ؛ لأنَّهُ تكلَّمَ بالحَاصلِ بَعدَ الثُّنْيا[2]، واستِثناءُ التَّعطيلِ ـ وهُو النَّوعُ الثَّاني ـ وإنَّما سمِّيَ بِهِ؛ لأنَّ الكَلامَ يَتعطَّلُ بِهِ، والحقُّ أنهُ ـ أي: استِثناءُ التَّعطِيلِ ـ غَيرُ مُنحَصرٍ فيه ـ أي: في النَّوعِ الثَّاني ـ لأنَّ البَاطلَ مِن قِسمَي الاستِثناءِ المُستغرِقِ، الاستِثناءُ المُستَغرِقُ باطلٌ إذا كانَ بلَفظِهِ؛ نَحوُ: نسائِي طَوالق، إلَّا حَلائلِي، أو بأعمَّ مِنهُ؛ نَحوُ: عَبيدِي أحرارٌ إلَّا مَماليكي[3]، وغَيرُ باطِلٍ إذا كانَ بأخصَّ مِنهُ في المَفهُومِ، وإنْ كانَ يُساوِيهِ في الوُجودِ؛ نَحوُ: نِسائي طَوالق.

❊ ❊ ❊

---

(١) في (ل): «قال».

(٢) في (ل): «الثناء».

(٣) في هامش (ل): «المملُوكُ أعمّ مَفهُوماً مِن العَبيدِ، وهَذا ظاهرٌ وإنْ خَفيَ عَلى صاحِبِ «التَّوضِيح»».

فَريدةٌ

قالَ صَاحبُ «الكشَّافِ» في سُورةِ الأعرافِ[١]: والأناسُ اسمُ جَمعٍ غَيرُ تكسيرٍ؛ بدَليلِ عَوْدِ الضَميرِ[٢] المُفردِ إلَيهِ، وتَصغِيرِهِ عَلى لَفظِهِ؛ نَحو: رُخالٍ اسم جمعِ[٣] رَخِلٍ بكَسرِ الخاءِ[٤]، وهُو[٥] الأُنثَى مِن وَلدِ الضَّأنِ.

وتُـؤَام[٦]، وهِـي المَولُـودُ مـعَ قَرينـهِ، وثنـاء[٧] وأخَـوات لهـا، قـالَ الفاضِلُ[٨] التَّفتازانـيُّ فـي «شَـرحِهِ للكشَّـافِ» نقـلاً عَـن المُصنِّـفِ: ما سـمِعنا كَلمـاتٍ[٩] غَيرَ ثَمـانٍ هـيَ جَمعٌ، وهِي فـي الوَزنِ فُعـالٌ، ورُبـابٌ[١٠] اسـمُ[١١] جَمع رُبَّـى[١٢]، وهِي الشَّـاةُ الحَديثـةُ العَهـدِ بالنِّتاجِ.

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٦٩).

(٢) في (ع): «ضمير».

(٣) «جمع» ليس في (ل).

(٤) رخل على وزن كَتِف، وكِتْف.

(٥) في (ل): «وهي»، والتأنيث باعتبار ما بعده.

(٦) في (ل): «وتوأم»، وفي (ع): «تومان»، والصواب المثبت.

(٧) في (ل): «وثناء»، وفي (ع): «وبنات»، والصواب المثبت، و«الثُّنَاء»: القاطنون في البلد.

(٨) «الفاضل» ليس في (ع).

(٩) في (ل) و(م): «كلماً».

(١٠) في (ل): «فرباب».

(١١) «اسم» ليس في (ع).

(١٢) كـ «حُبْلَى».

وفُرارٌ[١] اسمُ[٢] جَمعِ فَرِير، وهُو وَلدُ البَقرةِ الوَحشيَّةِ، وتُؤَامٌ وعُرامٌ وعُراقٌ اسمُ جمعِ عَرَقٍ، وهُو[٣] العَظمُ الَّذِي عَليهِ بَقيَّةٌ منَ[٤] اللَّحمِ، ورُخالٌ وظُؤارٌ جَمعُ ظِئرٍ، وبُساطٌ جَمعُ بسطٍ، هكَذا فيما يُقالُ، انتَهى كَلامهُ.

وكأنَّـهُ غفـلَ عَـن الرُّعـاء[٥] قالَ فـي تَفسِـيرِ سُـورةِ القَصـصِ مِن «الكشّـافِ»: والرُّعـاءُ[٦] اسـمُ جَمـعٍ كالرُّخـالِ والثُّنـاءِ[٧]، وعن «فُـراد» قـالَ الفاضِـلُ التَّفتازانيُّ فـي سُـورةِ الأنْعامِ: وقُـرئَ: «فُراداً» بالتَّنويـنِ[٨]، جَمعُ «فَـردٍ»؛ كرُخالٍ جَمـعُ رَخلٍ، وعَـن رُذالٍ قـالَ الجَوهـريُّ: إنَّهُ جِمـعُ رَذْلٍ[٩].

***

---

(١) في (ع): «وفراير».

(٢) «اسم» ليس في (ع).

(٣) في (ل): «وهي».

(٤) «من» ليس في (ل).

(٥) في (ل): «الدعاء»، والصواب المثبت.

(٦) في (ل): «الدعاء»، والصواب المثبت.

(٧) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٤٠١)، و«الثناء»: عقال البعير.

(٨) هي قراءة شاذة قرأ بها عيسى بن عمر وأبو حيوة كما في «البحر المحيط» لأبي حيان (٤/ ٥٨٧).

(٩) الرذل: الخسيس والدون. انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: رذل).

فَريدةٌ

إذا قُصدَ الإخبَارُ عَن تَساوِي الوَصفَينِ يُفصَلُ بَينهُما بأداةِ الجَمعِ وهيَ[١] الواوُ إنْ ذَكرا اسمَينِ، مَثلاً يُقالُ: سَواءٌ مَدحُهُ وذمُّهُ، ولا يُقالُ: سَواءٌ[٢] مَدحُهُ أو ذمُّهُ، ولذَلكَ قِيلَ: إنَّ «أو» في قَولهِمْ: سِيَّان[٣] كَسرُ رَغيفِهِ أو عَظمِهِ[٤] بمَعنَى الواوِ، ذَكرهُ[٥] الشَّريفُ فيما نُقلَ عنهُ عَلى «حاشِيةِ شَرحِ الفَرائضِ».

ويُفصلُ بَينهُما بأداةِ الفَرقِ، وهيَ «أو»[٦] إنْ ذَكرا فِعلينِ، مَثلاً يُقالُ: سَواءٌ مَدحَ أو ذَمَّ، ولا يُقالُ: سواءٌ مَدحَ وذَمَّ.

قالَ الجَوهريُّ في «الصِّحاحِ»: والاسمُ السَّواءُ؛ يُقالُ: سَواءٌ عليَّ قُمتُ أو قَعدتُ[٧]، ومِنهُ قَولُهُ تَعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ﴾ [البقرة: ٦]،

---

(١) «هي» ليس في (ل).

(٢) «سواء» ليس في (ل).

(٣) في (ل): «سواء».

(٤) في (ل): «أو كسر أسنانه» بدل: «أو عظمه»، وهذا مقتبس من بيت من الشعر من مجزوء الكامل لبعض المحدثين، يستدل به على أو بمعنى الواو وهو:

سيــان كســر رغيفــه ... أو كسر عظـم مـن عِظَامـه

قال أبو علي في كتاب الشعر: كان القياس أن يكون العطف فيه بالواو دون أو لأن العطف بأو في هذا الموضع في المعنى: سيان أحدهم وهو كلام مستحيل. «خزانة الأدب» للبغدادي (١١/ ٧١)، وتمامه فيه.

(٥) في (ع): «ذكر».

(٦) في (ع): (و).

(٧) انظر: «الصحاح» للجوهري، (مادة: سوا).

ومِـن هاهُنـا ظَهـرَ أنَّ «عَلـى» تَعديـةُ «سـواء»[١]، فـلا يُقصـدُ بـهِ مَعنَى الضَّـررِ كما تُوهِّمَ.

وفي «الكشَّـافِ»: كأنَّـهُ قيلَ: إنَّ الذِيـنَ كَفروا مُسْـتوٍ عَليهِمْ إنـذارُكَ وعَدمُهُ[٢]، عَلـى وفـقِ ما ذَكرنـا مِـن أنَّهمـا إذا ذَكـرا اسـمَينِ، حقُّهمـا أنْ يُفصَـلَ بينهُمـا بـأداةِ الجَمـعِ دُونَ الفَـرقِ، فقَـولُ صاحـبِ «التَّلويـحِ» فـي بَحـثِ المَجـازِ: سـواءٌ حَصلَ بالمَطـرِ[٣] أو بغَيـرهِ[٤]، عَلـى وِفـقِ القاعِـدةِ المَذكُـورةِ، فمَـن وَهـمَ أنَّ «أو» هاهُنـا بمَعنَـى الـواوِ، فقَـد وَهِمَ.

***

إذا قَصدوا[٥] التَّفخِيمَ، يُكرِّرونَ العَلَمَ واسمَ الجِنسِ، قالَ الإمَامُ المَرزُوقيُّ في شَرحِ قولِ «الحَماسةِ»: [من الطويل]

[و] لمَّـا رَأيـتُ الشَّـيبَ لاحَ بيـاضُهُ بمَفرِقِ رَأسِـي قُلْـتُ للشَّـيبِ: مَرحَباً

كانَ الواجبُ أنْ يَقولَ: قُلتُ[٦] لهُ: مَرحباً، ولكنَّهمْ يُكرِّرونَ الأعلامَ وأسماءَ الأجنَاسِ كَثيراً، والقَصدُ بالتَّكريرِ التَّفخِيمُ[٧].

---

(١) في (ع) و(غ): «سوى».

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٤٧).

(٣) في (ع): «هو بالمطر».

(٤) انظر: «التلويح» للتفتازاني (١/ ١٥٣).

(٥) في (ع): «قصد».

(٦) «قلت» ليس في (ع).

(٧) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص: ٧٨٤).

حُكي عَن الصَّاحبِ[١] أنهُ قالَ: كانَ الأُستاذُ أبو الفَضلِ[٢] يَختارُ مِن شِعرِ ابن الرُّوميِّ ويَنقط[٣] عَليهِ، قالَ فدَفعَ إليَّ القَصيدَةَ الَّتي أوَّلُها: [من الطويل]

أتحـــتَ ضُلوعِـــي جَمـــرةٌ تَتوقَّـــدُ[٤]

وقالَ: تأمَّلْها، فتأمَّلتُها، فكانَ قدْ تركَ خَيرَ بَيتٍ فيها وهُو: [من الطويل]

وجَهلٍ[٥] كجَهلِ السَّيفِ والسَّيفُ مُنتضىً ... وحِلم كحِلمِ السَّيفِ والسَّيفُ[٦] مُغمدُ

فقُلتُ: لمَ تَركَ الأُستاذُ هَذا البَيتَ؟

فقالَ: لعلَّ القَلمَ تَجاوزهُ، قالَ: ثمَّ رآني مِن بَعدُ، فاعتَذرَ بعُذرٍ كانَ شرًّا مِن تَركهِ، قالَ: إنَّما تَركتُهُ؛ لأنَّهُ أعادَ السَّيفَ أربعَ مرَّاتٍ، قالَ الصَّاحبُ: لو لمْ يُعدهُ أربعَ مرَّاتٍ فقالَ:

بجهلٍ[٧] كجَهلِ السَّيفِ وهُو مُنتضىً ... وحِلمٍ كحِلمِ السَّيفِ وهو مُغمدُ

لفَسدَ البَيتُ[٨]، لا لأنَّ الشِّعرَ يَنكسِرُ، ولكِن تُنكِرهُ النَّفسُ.

---

(١) يعني ابن عباد.

(٢) يعني ابن العميد.

(٣) في (ل): «وينقطع»، وفي (ع): «ويقنط»، والصواب المثبت، ومعنى «ينقط عليه»: يضع عليه نقطة إشارة إلى اختياره.

(٤) تمامه: على ما مضى أم حسرة تتجدد. انظر: «ديوان ابن الرومي» (١/ ٣٧٣).

(٥) في (ل) و(م): «بجهل».

(٦) في (ل): «وهو» بدل: «والسيف».

(٧) في (ع): «كجهل».

(٨) انظر: «دلائل الإعجاز» للجرجاني (ص: ٣٦٢).

قالَ الشَّيخُ في «دَلائلِ الإعْجازِ»: والأمرُ كما قالَ الصَّاحبُ، والسَّببُ في ذَلكَ ما ذَكرهُ الجَاحظُ منْ أنَّ الكِنايةَ والتَّعريضَ لا يَعمَلانِ في العُقولِ عَملَ الإفصَاحِ والتَّكشِيفِ، ولذَلكَ كانَ لإعَادةِ اللَّفظِ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ [الإسراء: ١٠٥]، وقَولِهِ تَعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ١ ـ ٢]، ما لمْ يَكنْ في تَركِها، والاكتِفاءِ بالكِنايةِ[1].

وإنْ شِئتَ شَاهِداً لما ذُكرَ، فتأمَّلْ قَولَهُ تَعالى: ﴿يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٧٨].

***

(١) المرجع السابق (ص: ٣٦٤).

فريدةٌ

قد اشتَهرَ فيما بَينهمْ أنَّ مِن حقِّ الضَّميرِ أنْ يَنصِرفَ إلى المُضافِ؛ لأنَّهُ المَقصُودُ بالذِّكرِ دُونَ المُضافِ إليه، صرَّحَ بذَلكَ صَدرُ الأفاضِلِ في «ضِرامِ السَّقطِ»[١]؛ حَيثُ قالَ: الضَّميرُ في «ثِقالها» للمُضافِ إلَيهِ، وهُو «الغَمامُ»[٢]، معَ أنَّ مِن حقِّ الضَّميرِ أنْ يَنصرِفَ إلى المُضافِ، ونَظيرُهُ قولُ أبي الطيِّبِ: [من البسيط]

أفـاضِــلُ الــنَّاسِ أغراضٌ لذا الزَّمـنِ ... يَــخلُو مِن الهمِّ أخلاهُم مِـن الفِطَنِ[٣]

ألا تَرى أنَّ الضَّميرَ في «أخلاهُمْ» يَرجعُ إلى المُضافِ إلَيهِ، وهُو «النَّاسُ»، وقدْ سَبقهُ إلَيهِ الشَّيخُ عبدُ القَاهرِ الجُرْجانيُّ؛ حَيثُ قالَ[٤] في «دَلائلِ الإعجازِ»: إنكَ إذا حدَّثتَ عَن اسمٍ مُضافٍ، ثمَّ أردْتَ أنْ تَذكرَ المُضافَ إلَيهِ؛ فإنَّ البَلاغةَ تَقتَضِي أنْ تَذكُرهُ باسمِهِ الظَّاهرِ، ولا تُضمِرَهُ، ثمَّ قالَ: تَفسيرُ هَذا أنَّ الَّذِي ذَكرهُ[٥] هُو الحَسنُ الجَميلُ[٦] أنْ تَقولَ: جَاءني غُلامُ زَيدٍ وزَيدٌ، ويَقبحُ أنْ تَقولَ: جَاءني غُلامُ زيدٍ وهُو، ثمَّ قالَ: وقد يُرى في بادِئ الرَّأيِ أنَّ ذَلكَ مِن أجلِ اللَّبْسِ، وأنَّكَ إذا قُلتَ: جَاءني

---

(١) شرح لديوان «سقط الزند» لأبي العلاء المعري، لصدر الأفاضل القاسم بن حسين بن محمد الخوارزمي، النحوي، الحنفي، المتوفى سنة (٦١٧هـ).

(٢) يريد بيت المعري الذي يقول فيه:

وخَفَّتْ ثَقالٌ في المجالسِ للنَّوى ... فـأَهْـدَى لها رَبُّ الـغَمام ثقالها

انظر: ديوان «سقط الزند» للمعري (ص: ٣١٠).

(٣) انظر: «شرح ديوان المتنبي» للعكبري (١/ ١٦٥).

(٤) «حيث قال» ليس في (ل).

(٥) «ذكره» ليس في (ل) و(م).

(٦) ما بين معكوفتين ضرب عليه في (ل).

غُلامُ زَيدٍ وهُو، كانَ الَّذِي يَقعُ في نَفسِ السَّامعِ أنَّ الضَّميرَ للغُلامِ، وأنَّكَ عَلى أنْ تَجيءَ لهُ بخَبرٍ، إلَّا أنَّهُ لا يستمرُّ مِن[1] حَيثُ إنَّا نَقولُ: جاءَني غِلمانُ زَيدٍ وهُو، فتَجدُ الاستِنكارَ[2] ونُبُوَّ النَّفسِ، معَ أنهُ لا لَبْسَ مِثلَ الَّذِي وَجدناهُ[3].

وكأنَّهما غَفلا عَن قَولِهِ تَعالى في سُورةِ سَبأ: ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ [سبأ: ٤٢]؛ فإنَّ فيهِ عادَ الضَّميرُ إلى المُضافِ إلَيهِ، معَ صحَّةِ عَودهِ إلى المُضافِ؛ كما في قَولِهِ تَعالى في سُورةِ السَّجدةِ: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠]، وهَذا كالنَّصِّ في التَّسويةِ بَينَ العَودينِ مِن جِهةِ الفَصاحةِ؛ لأنَّ الكَلامَ واحدٌ، ولو كانَ لأحَدِ العَودينِ مزيَّةٌ عَلى الآخرِ لما عَدلَ عنهُ إلى الآخرِ بلا باعِثٍ.

وبهذا اندَفعَ ما زَعمهُ القاضي[4] حَيثُ قالَ في «شَرحِ مُغني اللَّبيبِ»: مرَّ[5] مَوضعٌ مِن كَلامِ الشَّيخِ ابن عَرفةَ عادَ فيهِ الضَّميرُ إلى مُضافٍ إلَيهِ، فقالَ: شَخصٌ مُتشدِّقٌ بجُرأةٍ: النَّحويّونَ يقولونَ: لا يَعودُ الضَّميرُ إلى المُضافِ إلَيهِ، فكَيفَ أعدتُموهُ؟ فقَالَ الشَّيخُ عَلى الفَورِ مِن غَيرِ تَلعثُمٍ: قالَ اللهُ تَعالى: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]، ولمْ يَزِدْ عَلى ذَلكَ، وفيهِ مِن اللُّطفِ ما لا يَخفَى.

ولا شكَّ أنَّ النُّحاةَ لم يَقولُوا ما نَقلهُ هَذا الرَّجلُ عَنهمْ، وإنَّما قالُوا: إذا وُجدَ ضَميرٌ يُمكنُ عَودهُ إلى المُضافِ وعَودهُ إلى المُضافِ إلَيهِ، فعَودهُ إلى المُضافِ

---

(١) في (ع): «يُسْمنُ ولا يُغني مِن جُوعٍ»، بدل: «لا يستمر من».

(٢) في (ل): «الاستكثار».

(٣) انظر: «دلائل الإعجاز» للجرجاني (ص: ٣٦٣).

(٤) في (ل) و(م): «السفاقسي»، والكلام المزبور للقاضي الدماميني في «حواشيه على مغني اللبيب».

(٥) «مر» ليس في (ع).

أولَى، وتَمامُ الكَلامِ في هَذا المَقامِ مَذكُورٌ في بَعضِ رَسائلِنا المَعمُولةِ في المَسائلِ المَشهُورةِ[1] بَينَ الأنامِ عَلى خِلافِ ما هُو الحقُّ.

* فائدةٌ: الاستِثناءُ كما يَكونُ عنِ المَنطُوقِ ـ وهُو الأصلُ الشَّائعُ ـ كذَلكَ يَكونُ عنِ المَفهُومِ، وذَلكَ نَادرٌ في الكَلامِ قلَّما يتَنبَّهُ لهُ إلَّا[2] الأفرادُ مِن ذَوي الأفهَامِ؛ كما في قَولهِ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «إذا ماتَ ابنُ آدمَ انقَطعَ عنهُ[3] عَملُهُ»، مَنطوقهُ لا يُناسِبُ الاستِثناءَ المَذكُورَ في قَولهِ: «إلَّا مِن ثَلاثٍ: صَدقةٍ جَاريةٍ، وعِلمٍ نافعٍ، ووَلدٍ صَالحٍ يَدعُو لهُ»[4]، إنَّما المُناسِبُ لهُ[5] مَفهومُ ما ذُكرَ، وهُو أنَّ ابنَ آدمَ يَنقطِعُ عَن عَملهِ.

* فائدةٌ: العَطفُ كما يَكونُ عَلى اللَّفظِ ـ وذَلكَ شائعٌ ـ كذَلكَ يَكونُ عَلى المَعنَى، وذَلكَ أيضاً شائعٌ؛ كما في قَولهِ تَعالى: ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٣]، وذَلكَ أنَّ المَعطُوفَ عَليهِ ـ يَعني: قَولَهُ تَعالى: ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ ﴾ ـ في مَعنى: ولا خَيرَ فيهِمْ، فعَطفَ عَليهِ قَولَهُ تَعالى: ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴾ عَلى اعتِبارِ هَذا المَعنَى، فافهَمْ هَذا الاعتِبارَ الدَّقيقَ.

***

---

(١) في (ل): «في بعض رسائلنا المشهورة» بدل: «في بعض رسائلنا المعمولة في المسائل المشهورة».

(٢) «إلا» ليس في (ع).

(٣) «عنه» ليس في (ل).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) «له» ليس في (ع).

فَرِيدةٌ

الحَرامُ قدْ يَنقلِبُ واجِباً، وذَلكَ مَشهورٌ مَذكُورٌ في كُتبِ الأصُولِ والفُروعِ؛ كأكلِ المَيتةِ، وشُربِ الخَمرِ في حالةِ الاضْطرارِ، إلَّا إذا كانَ ذلكَ الحرامُ ممَّا لا يَنكشفُ حُرمتهُ أصلاً؛ فإنهُ حِينئذٍ لا يَنقلبُ واجِباً، بلْ نَقولُ: لا يَنقلبُ أصلاً واجِباً كانَ أو مُستحبّاً أو مُباحاً؛ كإجراءِ كَلمةِ الكُفرِ عَلى اللّسانِ في حَالةِ الإكراهِ بالقَتلِ؛ فإنهُ يُرخَّصُ[1] فيهِ في تِلكَ الحالةِ، وهو بَاقٍ عَلى حُرْمتهِ، وبالعَكسِ؛ أي: قدْ يَنقلبُ الواجِبُ حَراماً، وذَلكَ نادرٌ غَيرُ ظاهرٍ، ولذَلكَ لا يُوجدُ في بُطونِ الدَّفاترِ؛ كالنَّهيِ عَنِ المُنكرِ إذا عَلمَ أنهُ يُؤدِّي إلى زِيادةِ الشرِّ؛ ذَكرهُ العلَّامةُ الزَّمخشَريُّ وغَيرهُ في تَفسِيرِ قَولهِ تَعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[2] [الأنعام: ١٠٨]، حَيثُ قالَ: فإنْ قُلتَ[3]: سَبُّ الآلهةِ[4] حقٌّ وطاعةٌ، فكَيفَ صحَّ النَّهيُ، وإنَّما صحَّ النَّهيُ عَنِ المَعاصِي؟

قلتُ: رُبَّ طاعةٍ عُلمَ أنَّها تكونُ مَفسدةً، فتَخرجُ عَن أنْ تكونَ طاعةً فيَجبُ النَّهيُ عَنها؛ لأنَّها مَعصيةٌ، لا لأنَّها طاعةٌ[5]؛ كالنَّهيِ عَنِ المُنكرِ الذي هُو مِن أجلِّ[6] الطَّاعاتِ، فإذا عُلمَ أنهُ يُؤدِّي إلى زِيادةِ الشرِّ، انقَلبَ مَعصيةً،

---

(١) في (ل): «لا يرخص»، والصواب المثبت.

(٢) في حاشية (ل): «والعَداءُ بالفَتحِ والمدِّ: تجاوزُ الحدِّ في الظُّلمِ، يُقالُ: عَدا مِن بابِ سَما، عداء بالمدِّ، وعَدْواً أيضاً، ومنهُ قولهُ تَعالى: ﴿فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا﴾. «صَحاح»».

(٣) «قلت» ليس في (ع).

(٤) في (ل): «سبُّ سابٌّ أهل الآلهة». بدل: «سب الآلهة»، وكتب تحتها: «سب الآلهة».

(٥) قوله: «فيجب النهي... » إلى هنا ليس في (ع).

(٦) في (ع): «أكبر».

ووَجبَ النَّهيُ عَن ذلكَ النَّهيِ كما يَجبُ النَّهيُ عَن المُنكرِ[١].

ومِنهمْ مَن قالَ ـ القائلُ هُو الإمَامُ أبُو مَنصُورٍ المَاتُريديُّ ـ: ذلكَ الانقِلابُ في المُباحِ، قالَ صَاحبُ «التَّيسِيرِ»[٢] في تَفسِيرِ الآيةِ المَذكُورةِ: قالَ الإمَامُ أبُو مَنصُورٍ: كَيفَ نَهانا عَن سبِّ مَنِ استحَقَّ السَّبَّ؛ لئلا يسبَّ[٣] مَن لا يَستَحقُّهُ، وقَد أُمِرنا بقِتالهِمْ، وإذا قاتَلناهُمْ قَتلُونا، وقَتلُ المُؤمنِ بغَيرِ حقٍّ مُنكرٍ، وكَذا أمرَ النَّبيُّ ﷺ بتَبليغِ الوَحيِ والتِّلاوةِ عَليهِمْ وإنْ كانُوا يُكذِّبونهُ؟

قيلَ: إنَّ السبَّ لأولَئكَ مُباحٌ غَيرُ مَفرُوضٍ، وقِتالُهمْ فَرضٌ، وكَذا التَّبلِيغُ، وما كانَ مُباحاً فإنهُ يُنهَى عمَّا يَتولَّدُ مِنهُ ويَحدثُ مِنهُ[٤]، وما كانَ فَرضاً لا يُنهَى عمَّا يَتولَّدُ مِنهُ، وعَلى هَذا يَقعُ الفَرقُ لأبي حَنيفةَ رَحمهُ اللهُ فيمَنْ قَطعَ يدَ قاطِعِ يدِهِ قِصاصاً، فماتَ مِنهُ؛ فإنهُ يَضمَنُ الدِّيةَ؛ لأنَّ استِيفاءَ حقِّهِ مُباحٌ، فأخذَ بالمُتولِّدِ منهُ.

والإمَامُ إذا قَطعَ يدَ السَّارقِ فماتَ مِنهُ[٥]، لم يَضمنْ؛ لأنَّهُ فَرضٌ عَليهِ، فلمْ يُؤخذْ بالمُتولِّدِ مِنهُ، إلى هَاهنا كَلامهُ[٦].

وقدْ عَرفتَ أنَّهُ ـ أي: الانقِلابَ المَذكُورَ ـ غَيرُ مَخصُوصٍ بالمُباحِ، بلْ يَعمُّ المُستحبَّ والوَاجِبَ.

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٥٦).

(٢) هو الإمام أبو حفص نجم الدين عمر بن محمد النسفي، المتوفى سنة (٥٣٧هـ).

(٣) في (ل): «نسب»، والصواب المثبت.

(٤) «منه» ليس في (ع).

(٥) «منه» ليس في (ل).

(٦) انظر: «تفسير الماتريدي» (٤/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨).

* فائدةٌ: النَّهيُ عِندَ النَّحويينَ صيغةُ: لا تَفعلْ[١]، حثّاً كانَ عَلى الشَّيءِ؛ كقَولكَ: لا تَقعُدْ عنِ الطَّلبِ، أو زَجراً عَنهُ؛ كقَولكَ: لا تَشربِ الخَمرَ.

وفي نظرِ أهلِ البُرهانِ: ما يَقتضِي الزَّجرَ عَنِ الشَّيءِ، سَواءٌ كانَ بصِيغة نَحو: افعلْ؛ كقولكَ: اسكُتْ، أو لا تَفعلْ؛ كقَولكَ: لا تَنطقْ، وذَلكَ ـ أي: الاختِلافُ المَذكُورُ ـ لأنَّ نَظرَ النَّحْويِّ إلى جَانبِ اللَّفظِ، ونَظرَ المَعقُوليِّ[٢] إلى جَانبِ المَعنَى.

* * *

(١) في (ع): «حقيقة في لا تفعل».

(٢) في (م): «اللغوي»، وهو خطأ.

فريدةٌ

الفَرقُ بَينَ «سَمعتُ حَديثَهُ»، و«سَمعتُ إلى حَديثِهِ»: أنَّ الأوَّلَ يُفيدُ الإدرَاكَ، والثَّاني يُفيدُ الإصغَاءَ معَ الإدرَاكِ، ذَكرهُ العلَّامةُ الزَّمخشَريُّ في تَفسِيرِ سُورةِ الصَّافاتِ مِن «الكشَّافِ»[1].

وهَذا صَريحٌ في أنَّ التَّضمِينَ لَيسَ مِن بابِ الإضْمارِ، كما سَبقَ إلى فَهمِ[2] الفاضِلِ التَّفتازانيِّ ومَنْ حَذا حَذْوهُ، ولا مِن بابِ الكِنايةِ؛ كما سَبقَ إلى فَهمِ الفاضِلِ[3] الجُرجانيِّ، ولَيسَ فيهِ مَحذُورٌ مِن الجَمعِ بينَ الحَقيقةِ والمَجازِ، كما هُو المُتبادرُ إلى الأوْهامِ؛ لأنَّ القَصدَ فيهِ إلى مَجمُوعِ المَعنَيينِ مُرتبِطاً[4] أحدُهما بالآخَرِ، لا إلى كلٍّ مِنهما مُنفَرداً عَن الآخَرِ[5]، كما في مَظانِّ الجَمعِ بينَ الحَقيقةِ والمَجازِ، فتدبَّرْ.

* فائدةٌ: التَّقييدُ ـ يعني: بقَولِهِ تَعالى: ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ ـ في قَولِهِ تَعالى: ﴿يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩]؛ لقَطعِ المَجازِ في الإسْنادِ، هَذا إذا كانَت الأيدِي بمَعنى الأنفُسِ، أو لتَعيينِ المُرادِ مِن المُسنَدِ، هَذا عَلى تَقديرِ أنْ تكونَ الأيدِي[6] بمَعناها الأصليِّ؛ فإنَّ الكِتابةَ قَد تُطلَقُ عَلى الإملاءِ، وقدْ تُطلَقُ عَلى الإنشَاءِ.

* * *

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٤/ ٣٦).

(٢) في (ل): «وهم».

(٣) «الفاضل» ليس في (ع).

(٤) في (م): «مرتباً».

(٥) «عن الآخرة» ليس في (ل).

(٦) «الأيدي» ليس في (ل) و(م).

فَرِيدَةٌ

قَوْلُهُ تَعالى: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥] حالٌ مِن المَفعُولِ، والتَّقييدُ بهِ[1] لأنَّهمْ مَعذُورونَ حَيثُ قلَّدُوا العُلماءَ، وكانَ التَّقليدُ واجِباً عَليهمْ، فكانَ وِزرُ أعمالهِمْ فيما قلَّدوا فيهِ عَلى المُقلَّدينَ، ففِيهِ نَوعُ دِلالةٍ عَلى أنَّ التَّقليدَ مِن جُملةِ الأدلَّةِ الشَّرعيةِ.

وأمَّا الَّذِين يضلُّونَ بطَريقِ الخِدْعةِ: فلَيسُوا بمَعذُورينَ، فوِزرُ ضَلالهمْ عَلى أنفُسهمْ، وأمَّا عَلى الخادِعينَ وِزرُ الخِدْعةِ، فافهَمْ جِداً؛ فإنَّهُ قَد خَفيَ عَلى النَّاظِرينَ[2] في هَذا الكَلامِ.

***

(١) «به» ليس في (ع).

(٢) في هامش (ل): «القاضي وغيره».

فَرِيدَةٌ

فِرعونُ وقَيصرُ عَلَمانِ، وكذا كِسرى ونَحوُهُ؛ لأنَّهما لا يَنصرِفان[١]، ولَيسا مِن أعلامِ الجِنسِ للجَمعيَّةِ، يُقالُ: فَراعنةٌ وقَياصِرةٌ، وعَلَمُ الجِنسِ للجَمعيَّةِ لا يُجمعُ، فلا بدَّ مِن القَولِ بوَضعٍ خاصٍّ في كلٍّ مِنهُما لكلِّ مَن يُطلقُ عَليهِ.

* * *

(١) كتب فوقها في (ل): «لا يتصرفان».

فَريدةٌ

لعلَّكَ تَزعمُ أنَّ لله تعالى دَخلاً في الإنسَاءِ، فيَشتَبهُ عَليكَ وَجهُ قَولِهِ تَعالى: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣]؛ حَيثُ حَصرَ فيهِ الإسْنادَ[١] إلى[٢] الشَّيطانِ، فاعلَمْ أنَّ دَخلهُ تَعالى في خَلقِ النِّسيانِ، وأمَّا فِعلُ الإنسَاءِ: فمِنَ الشَّيطانِ، والفِعلُ غَيرُ الخَلقِ، ونِسبةُ الأوَّلِ إلى العَبدِ لا يُشارِكهُ فيها اللهُ تَعالى، كما أنَّ نِسبةَ الثَّاني إلى الله تَعالى لا يُشارِكهُ فيها العَبدُ عِندَ أهلِ الحقِّ، يُفصِحُ عَن هَذا اتِّفاقُ الفَريقَينِ ـ يَعني: أهلَ السُّنةِ والجَماعةِ، وأصحَابَ الاعتِزالِ ـ في نِسبةِ الأفعَالِ إلى العِبادِ معَ اختِلافِهما في نِسبةِ خَلقِهما إلَيهِ، ولَولا أنَّ أحَدهُما غَيرُ الآخرِ، لما تمشَّى[٣] هَذا، فتدبَّرْ.

* فائدةٌ: ما قُدِّمَ لَفظاً لأمرِ النَّظمِ[٤] قدْ يُعتَبرُ مُؤخَّراً في المَعنَى؛ كالتَّعقِيبِ المُستَفادِ مِن الفاءِ الدَّاخلِ عَلى صِيغةِ الأمرِ في قَولِهِ تَعالى: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]، وكالتَّعقِيبِ المُستَفادِ مِن الفاءِ الدَّاخلِ عَلى قَولِهِ تَعالى: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]؛ فإنَّهُ مُؤخرٌ في الاعتِبارِ عَن[٥] مَدلُولِ الصِّيغةِ؛ لأنَّ المُرادَ طَلَبُ التَّعقِيبِ، لا تَعقِيبُ الطَّلبِ كما سَبقَ إلى وَهمِ مَن قالَ: إنَّ الدَّالَّ عَلى الوُجوبِ في نصِّ الوُضوءِ لَيسَ إلَّا الأمرُ، وهُو لمْ يَدخُلْ عَلى الفاءِ، بلِ الفَاءُ دَخلتْ عَليهِ، فمَفهومهُ الصَّريحُ تَعقِيبُ وُجوبِ غَسلِ الوَجهِ عَنِ القِيامِ إلى الصَّلاةِ، وهُو لا يَستلزِمُ وُجوبَ تَعقِيبهِ عَنهُ، فافهَمْ فإنَّهُ سرٌّ دَقيقٌ لدِقَّتهِ وغُموضهِ ذَهبَ عَلى القائلِ المَذكُورِ.

---

(١) في (م): «الإنساء».

(٢) في (ل): «الإسناء على» بدل: «الإسناد إلى»، والصواب المثبت.

(٣) في (ع): «لم يتمشى».

(٤) في (ن): «الأمر في النظم»، وكتب تحتها: «لأمر النظم».

(٥) «عن» ليس في (ع).

فَرِيدةٌ

إذا بَلغَ الطَّلاقُ غَايتَهُ ـ وهِي الثَّالثةُ في الحُرَّةِ، والثَّانيةُ في الأَمَةِ ـ لا تحلُّ لزَوجِها لا[1] بالنِّكاحِ ولا بمُلْكِ اليَمينِ حتَّى تَنكِحَ زَوجاً غَيرَهُ ـ ولمْ يَقلْ: حتَّى تَعتدَّ، ثمَّ تَنكِحَ زَوجاً غَيرَهُ؛ لأنَّ الحُرْمةَ الغَليظةَ قدْ تَثبتُ قبلَ الدُّخولِ والخَلْوةِ، فحِينئذٍ لا تَجبُ العِدَّةُ ـ نِكاحاً صَحيحاً، إنَّما قيدَهُ بالصِّحةِ؛ لأنَّ الزَّوجِيَّةَ المُطلقةَ المَنصُوصَ عَليها إنَّما تَثبتُ بهِ، ويَدخُلُ بها، ثُمَّ يُفارِقُها، لم يقل[2]: ثمَّ يُطلِّقُها ـ كما قَالهُ صَاحبُ «الهدايةِ»[3]، وغَيرهُ؛ لأنَّ الشَّرطَ مُطلَقُ المُفارَقةِ لا المُفارَقةُ بالطَّلاقِ ـ أو يَموتُ عَنها، وتَتمُّ عدَّتُها، لا بدَّ مِن انقِضاءِ عدَّتِها أيضاً في ثُبوتِ الحلِّ للزَّوجِ الأوَّلِ، والقَومُ قدْ أهمَلوا هَذا الشَّرطَ.

وأمَّا شَرطُ النِّكاحِ: فبنصِّ الكِتابِ، وهُو قَولهُ تَعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، إنَّما زادَ هَذا القَيدَ؛ تَعييناً لأوَّلِ ثُبوتِ تِلكَ الحُرمةِ؛ فإنَّ أداةَ[4] الجَزاءِ لا تدلُّ[5] عَلى التَّعقيبِ عَلى ما بُيِّنَ في مَوضعِهِ، فلَولا التَّعيينُ المَذكُورُ، لاحتَملَ أنْ لا تَثبُتَ الحُرْمةُ الغَليظةُ ما دامَت في العدَّةِ ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ﴾؛ النِّكاحُ بمَعنى العَقْدِ[6] يُنسَبُ إلى كلٍّ مِن الزَّوجَينَ زَوجاً غَيرهُ.

فإنْ قلتَ: أليستِ الحُرمةُ باقِيةً إلى انقِضاءِ العدَّةِ؟

---

(١) في (ع): «إلا»، والصواب المثبت.

(٢) «لم يقل» ليس في (ع).

(٣) انظر: «الهداية» للمرغيناني (٢/ ٢٥٧).

(٤) في (ع): «أداء»، والصواب المثبت.

(٥) في (ع): «يدل».

(٦) «العقد» ليس في (ل).

قُلتُ: بلْ تَنتَهي الحُرمةُ الغَليظةُ عِندَ النِّكاحِ، وتَظهرُ حُرمةٌ أُخرَى، وهِي أثرُ نِكاحِ الغَيرِ، والعِدَّةُ أثرُ ذَلكَ النِّكاحِ[١] وتمتدُّ تلك الحرمة إلى آخرِ العدَّةِ[٢]، وهَذا الفَرقُ لا يُناسِبُ صُورةَ المَسألةِ، فاحتِيجَ فيها إلى اشتِراطِ انقِضاءِ العدَّةِ.

وأمَّا ثُبوتُ شَرطِ الدُّخول: فبِقولِهِ ﷺ: «لا تحلُّ[٣] للأوَّلِ حتَّى تَذوقَ[٤] عُسيلَةَ الآخرِ[٥]» الحديث[٦]، أشارَ بلَفظِ «الذَّوقِ» إلى أنهُ يُكتَفى بمُجرَّدِ الإيلاجِ، ولا يُشترَطُ الإنزَالُ، وبالتَّصغيرِ[٧] في لَفظةِ[٨] «العُسَيلةِ» إلى أنَّ قَدراً مِنها يَكفِي في الحلِّ، فلا يُشتَرطُ إيلاجُ مَجمُوعِ الذَّكرِ، بل يكفِي إيلاجُ بَعضِهِ وهُو قَدرُ الحَشَفةِ؛ لأنَّ ما دُونها لَيسَ بإيلاجٍ، وهُو حَديثٌ مَشهورٌ تَلقَّتهُ الأُمَّةُ بالقَبُولِ.

ولا خِلافَ لأحدٍ مِن المُجتَهدينَ فيهِ سِوى سَعيدِ بن المُسيَّبِ، وإنَّما قُلنا: «لأحدٍ مِن المُجتَهدينَ»؛ كَيلا يرِدَ النَّقضُ عَلى حَصرِ المُستَثنى في المَذكُورِ[٩] ببِشرٍ

---

(١) «النكاح» ليس في (ل).

(٢) قوله: «وتمتد تلك الحرمة إلى آخر العدة» ليس في (م).

(٣) في (ل) و(م): «تحلي».

(٤) في (ل) و(م): «تذوقي»

(٥) في (ع): «عسيلته... الحديث».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢٤١٤٩)، وأبو داود (٢٣٠٩)، بلفظ: «لا تحل للأول حتى تذوق عسيلةَ الآخر، ويذوق عسيلتها»، من حديث عائشة رضي الله عنها. وهو عند البخاري (٢٦٣٩)، ومسلم (١٤٣٣/ ١١١) بلفظ: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك».

(٧) في حاشية (ل): «فيهِ ردٌّ لصَاحبِ «العِنايةِ» في قولِهِ: إنَّ التَّصغيرَ للدلالةِ عَلى عَدمِ اشتِراطِ الإنْزالِ».

(٨) في (ع): «لفظ».

(٩) «في المذكور» ليس في (ل) و(م).

المَرِيسِي ودَاودَ الظَّاهريِّ، وقولهُ غَيرُ مُعتبرٍ حتَّى لو قَضى بِهِ القاضِي لا يَنفذُ قَضاؤهُ، فيجُوزُ تَفريعهُ عَلى قَولِهِ: مَشهورٌ أنْ يَزادَ بهِ عَلى نصِّ الكِتابِ، وإنما تَلزمُ الزِّيادةُ عَليهِ؛ لأنَّهُ خِلوٌ عَنِ الشَّرطِ المَذكُورِ، هَذا إذا حُمِلَ النِّكاحُ عَلى العَقدِ كما هُو الظَّاهرُ، وأمَّا إذا حُملَ عَلى الوَطْء، فلا تلزمُ الزِّيادةُ المَذكُورةُ، لا يُقالُ: إسنَادهُ إلى المرأةِ[1] يأبَى حملَهُ[2] عَلى الوَطء، لا لأنهُ يَجوزُ التَّجوُّزُ في الإسْنادِ؛ لأنهُ قَبيحٌ لا يُناسِبُ فَصاحةَ القُرآنِ، بلْ غَيرُ صَحيحٍ؛ لأنَّ هاهُنا إسنَادينِ:

أحدُهُما: إسْنادُ الفِعلِ إلى المرأةِ[3]، ولهُ مَسَاغٌ باعتِبارِ أنَّ التَّمكِينَ مِن الوَطء مِن جِهتِها.

والثَّاني: إسنادُ الانفِعالِ إلى الرَّجلِ، ولا مَساغَ لِهَذا التَّجوُّزِ كما لا يَخفَى، بلْ لأنهُ يَجوزُ أنْ يَكونَ عَلى القَلبِ؛ كقَولِنا: أدخَلتُ الخاتَمَ في الإصْبعِ، والقَلَنْسُوةَ في الرَّأسِ، ويعدُّ ألفٌ بواحِدٍ، والأصلُ حتَّى يَنكِحَها زَوجٌ آخرُ.

ومَبنَى لُزومِ هَذهِ الزِّيادةِ عَلى[4] أنَّ ﴿حَتَّىٰ﴾ تدلُّ عَلى ثُبوتِ الحِلِّ بعدَ التَّزوُّجِ بزَوجٍ آخرَ بطَريقِ المَنطُوقِ؛ ضَرورةَ أنَّها تدلُّ بعِبارتهِ باعتِبارِ[5] وضعِها في اللُّغةِ لانتِهاءِ الغَايةِ عَلى انتِهاءِ حُكمِ الحُرْمةِ الغَليظةِ عِندَ التَّزوُّجِ بزَوجٍ آخرَ، إلَّا أنَّهُ تَظهرُ حِينئذٍ حُرمةٌ أُخرَى، وهِي حُرمةُ نِكاحِ الغَيرِ، وتِلكَ الحُرمةُ في مَعرضِ الزَّوالِ بالفُرْقةِ قَبلَ الدُّخولِ.

---

(١) في (ع): «المؤثر».

(٢) في (ع) و(م): «عن الحمل».

(٣) في (ع): «المؤثر».

(٤) «على» ليس في (ع) و(م).

(٥) في (ل): «للعبارة اعتبار» بدل: «بعبارته باعتبار».

20

ويَلزمهُ ـ أي: يَلزمُ الانتهاءَ المَذكُورَ ـ أنْ تَحلَّ لزَوجِها الأوَّلِ إذا طلَّقها الزَّوجُ الثَّاني قَبلَ الدُّخولِ بها، وإلَّا؛ يَلزمُ أنْ لا تَنتَهيَ الحُرْمةُ الغَليظةُ بالتَّزوّجِ بزَوجٍ آخرَ.

والدِّلالةُ عَلى اللَّازمِ المُتأخِّرِ بطَريقِ المَنطُوقِ، وهي[1] هاهُنا مِن قَبيلِ الإشَارةِ؛ لأنَّ الكَلامَ غَيرُ مَسوقٍ[2] لها.

ومَن وَهَمَ؛ كصَاحبِ «التَّلويحِ»، وعامَّةِ شُراحِ «الهِدايةِ» أنَّها ـ أي: الدِّلالةَ المَذكُورة ـ بطَريق المَفهُومِ، فقدْ وَهِمَ، وما فَهِمَ منهُ[3] أنَّهُ حِينئذٍ لا يَصلحُ مُثبتاً لحُكمٍ عِندَ وُجودِ نصٍّ مُنافٍ لهُ؛ لما تَقرَّرَ في مَوضِعهِ أنَّ المَفهُومَ عِندَ القَائلينَ بحُجيَّتِهِ ساقطٌ في مُعارَضةِ المَنطُوقِ؛ لأنهُ[4] مَنسوخٌ بهِ، فلا يلزَمُ الزِّيادةُ عَلى النصِّ في الصُّورةِ المَذكُورةِ؛ لأنَّ مَبناها عَلى ما عَرفتَ عَلى دِلالةِ ﴿حَتَّىٰ﴾ المَذكُورةِ في النَّصِّ المَزبُورِ عَلى ثُبوتِ الحِلِّ بعدَ التَّزوُّجِ بزَوجٍ آخرَ.

* تتمَّةٌ: قالُوا ـ أي: قالَ[5] المَشايخُ في كُتبِ الأُصولِ عِندَ بيانِ المَخْلَصِ عَن تَعارُضِ النصَّينِ مِن قِبلِ المحلِّ ـ: قولُهُ تَعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، بالتَّخفِيفِ يُوجبُ الحِلَّ بعدَ الطُّهرِ قبلَ الاغتِسالِ، وبالتَّشديدِ يُوجبُ الحُرمةَ قَبلَ الاغتِسالِ، فحَملْنا المُخفَّفَ عَلى العَشرةِ والمُشدَّدَ عَلى الأقلِّ، إنَّما لمْ يُحملْ عَلى العَكسِ؛ لأنَّها إذا طَهَرتْ لعَشرةِ أيَّامٍ، حَصلتِ الطَّهارةُ الكامِلةُ؛ لعَدمِ احتِمالِ العَوْدِ، وإذا طَهَرتْ لأقلَّ مِنها يُحتمَلُ العَودُ، فلمْ تَحْصلِ الطَّهارةُ الكامِلةُ، فاحتِيجَ

---

(١) «هي» ليس في (ع).

(٢) في (ل): «مستقيم»، وكتب تحتها: «مسوق».

(٣) «منه» ليس في (ع) و(م).

(٤) في (م): «لا أنه» بدل «لأنه».

(٥) «قال» ليس في (ل).

3-ط

إلى الاغتِسالِ؛ لتتأكَّدَ الطَّهارةُ، وهَذا القَولُ مِنهمْ صَريحٌ في أنَّ دِلالةَ ﴿حَتَّىٰ﴾ بطَريقِ المَنطُوقِ، لا بطَريقِ المَفهُومِ كما توهَّمهُ صَاحبُ «التَّلويحِ» حَيثُ قالَ: وظاهرُ هَذهِ العِبارةِ يُشعرُ بأنَّ الحِلَّ مُستفادٌ مِن قَولهِ تَعالى: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قولاً بمَفهومِ الغايةِ؛ فإنهُ مُتفقٌ عَليهِ[١]؛ لأنَّها لو كانَتْ بطَريقِ المَفهُومِ، لسَقطتْ في مُقابلةِ مَنطُوقِ قَولهِ تَعالى: ﴿حَتَّىٰ يَطَّهَّرْنَ﴾ بالتَّشدِيدِ فلمْ يَحتجْ إلى المَخلَصِ مِن قِبلِ المحلِّ؛ لأنهُ فَرعُ قِيامِ التَّعارضِ بينَ النَّصينِ، وبهذا البَيانِ ظَهرَ أنَّ صَاحبَ «التَّلويحِ» كما[٢] لمْ يُصبْ في عِبارةِ الإشْعارِ، كذَلكَ أخطَأ في قَولهُ: ويُحتَملُ أنْ يُريدَ أنَّ الحِلَّ كانَ ثابِتاً، والنَّهي قدِ انقَضى بالطُّهرِ، فبَقِي[٣] الحلُّ الثابِتُ؛ لعَدمِ تَناولِ النَّهيِ إيَّاهُ، فعبَّرَ عَن عَدمِ رفعِ[٤] الآيةِ الحلَّ بإيجَابِها إيَّاهُ تجوُّزاً[٥]؛ لما عَرفتَ أنَّ مَبنَى الحاجَةِ إلى المَخلَصِ المَذكُورِ عَلى قِيامِ التَّعارُضِ بينَ النَّصَّينِ حَقيقة.

فإنْ قُلتَ: ألَيستِ العِبارةُ تُرجَّحُ عَلى الإشَارةِ عِندَ التَّعارضِ؛ فلا حَاجةَ إلى المَخلَصِ؛ يَعني: أنَّ دِلالةَ قِراءةِ التَّخفِيفِ مِن قَبيلِ الإشَارةِ، فلا تُعارِضُ قِراءةَ التَّشديدِ؛ لأنَّ دِلالَتها مِن قَبيلِ العِبارةِ، والعِبارةُ راجِحةٌ عَلى الإشَارةِ؟

قلتُ: الأصلُ في النُّصوصِ الإعْمالُ لا الإهمالُ، فلا يُصارُ إلى إسْقاطِ أحدِ النصَّينِ بالتَّرجيحِ؛ أي: تَرجيحِ الآخرِ عَليهِ معَ إمكانِ التَّوفيقِ بَينهُما، والإعْمالِ بهما.

---

(١) انظر: «التلويح على التوضيح» للتفتازاني (٢/ ٢١٤).

(٢) في (ع): «لما»، والصواب المثبت.

(٣) في (ع) و(م): «فنفى»، والصواب المثبت.

(٤) في (ع): «دفع».

(٥) انظر: «التلويح على التوضيح» للتفتازاني (٢/ ٢١٤).

* فائدةٌ: «إلى» تَشارِكُ «حتَّى» فيما ذُكِرَ مِن وَجهِ الدِّلالةِ بطَريقِ المَنطُوقِ[١]، قالَ الفاضِلُ عَضدُ الدِّينِ في «شَرحِ المُختَصرِ»: إنَّ قَولَ القائلِ: «صُومُوا إلى أنْ تَغيبَ الشَّمسُ» مَعناهُ: آخِرُ وُجوبِ الصَّومِ عِندَ غَيبُوبةِ الشَّمسِ، فلو قدَّرنا ثُبوتَ الوُجوبِ بعدَ أنْ غابَتِ الشَّمسُ لم تكنِ الغَيبُوبةُ آخِراً، وهُو خِلافُ المَنطُوقِ[٢].

وهَذا كالتَّصرِيحِ بأنَّ الدِّلالةَ المَذكُورةَ تُوجِبُ العِبارةَ، فتكونُ مِن قَبيلِ المَنطُوقِ، لا مِن قَبيلِ المَفهُومِ كما زَعمهُ حَيثُ قالَ قُبيلَ ذَلكَ الكَلامِ: مَفهومُ الغايةِ أقوَى مِن الشَّرطِ؛ فقالَ بِهِ كلُّ مَن قالَ بمَفهُومِ الشَّرطِ، وبَعضُ مَن لم يَقلْ بِهِ؛ كالقاضِي وعَبدِ الجبَّارِ، ومَنعهُ البَعضُ مِن الفُقهاءِ واحتجَّ القائلُ بِهِ بما تقدَّمَ في الصِّفةِ وبوَجهٍ يخصُّهُ وهُو أنَّ قولَ القائلِ... إلى آخره[٣].

وما ذُكِرَ في «المِيزانِ» من أنَّ[٤] قولَهُ تَعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] لا ينفِي[٥] وُجوبَ الصَّومِ في اللَّيلِ عندَ عامَّةِ أصحابنا ـ قالَ في «المِيزانِ»: والخامِسُ النصُّ إذا أثبَتَ حُكماً مُؤقَّتاً إلى زَمانٍ مَعلومٍ، هَل يَكونُ[٦] نَفياً لذلكَ الحُكمِ بَعدَ مضِيِّ ذَلكَ الوَقتِ في زَمانٍ بَعدهُ أم لا؟ كقَولهِ تَعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، فهذا النَّصُّ هَل يَنفِي إيجابَ الصَّومِ في اللَّيلِ أمْ لا؟[٧] ثمَّ عِندَ عامَّةِ

---

(١) «المنطوق» ليس في (ع).

(٢) انظر: «شرح مختصر ابن الحاجب» لعضد الدين الإيجي (ص: ٢٦٤).

(٣) وانظر: «شرح مختصر ابن الحاجب» لعضد الدين الإيجي (ص: ٢٦٤).

(٤) «أن» ليس في (ل).

(٥) في (ل): «ينبغي».

(٦) في (ل): «يكفي».

(٧) قوله: «كقوله تعالى:...» إلى هنا ليس في (م).

أصحابنا في الفُصولِ[1] كلِّها أنهُ لا يُوجِبُ النَّفيَ، وإنَّما حُكمهُ مُوقوفٌ إلى قِيامِ الدَّليلِ في النَّفيِ والإثباتِ في غيرِهِ[2] = غيرُ مُعوَّلٍ[3] عليهِ؛ لأنَّ العمَلَ ـ أي: عَملَ أصحَابِنا ـ بمَدلُولِ الغايةِ شائعٌ، وقدْ عَرفتَ أنَّهُ لَيسَ مِن قَبيلِ المَفهُومِ، ولذلكَ لم يَذكُر في بَحثِ مَفهُومِ المُخالفةِ مِن الأصُوليِّينَ؛ «أُصول فَخرِ الإسلامِ البَزدويِّ»، و«أُصولَ شَمسِ الأئمةِ السَّرخسيِّ»، وتَبعهُما صاحِبُ «التَّوضيحِ».

تمسَّكُوا ـ أي: تمسَّكَ أصحابُنا ـ بمَسائلَ، مِنها: أنَّهمْ قالُوا: يَجوزُ بَيعُ الحِنطةِ في سُنبلِها، والباقلَّاءِ في قِشرِها وكذا الأرزُّ، والسِّمسمُ؛ لما رُوِيَ عنِ النَّبيِّ ﷺ: أنَّهُ نهى عَن بَيعِ النَّخلِ حتَّى يَزهوَ، وعَن بَيعِ السُّنبلِ حتَّى يَبيضَّ، ويأمَن العاهَةِ[4].

ومَبنَى الاحتِجاجِ بِهِ عَلى أنَّ حُكمَ ما بعدَ الغايةِ خِلافُ حُكمِ ما قَبلَها، وصاحِبُ «العنايةِ»؛ لغُفولِهِ عَن أنَّ ما ذُكرَ حُكمُ المَنطُوقِ لا المَفهومِ، قالَ في «شَرحِ الهدايةِ»[5]: وفيهِ نَظرٌ؛ لأنهُ استِدلالٌ بمَفهومِ الغايةِ، ثمَّ قالَ: والأَولى أنْ يُستدلَّ بقَولِهِ: «نَهى»؛ لأنَّ النَّهيَ يَقتضِي المَشرُوعيَّةَ[6]، ولم يدرِ أنَّ النَّهيَ لا يَقتضِي الجوازَ والصِّحَّةَ والمَشرُوعيَّةَ[7] بلِ الفَسادَ، والمَشرُوعيَّةُ الَّتِي يقتَضِيها النَّهيُ إنَّما هِي باعتِبارِ أصلِهِ، فلا يتمُّ بِهِ التَّقريبُ كما لا يَخفَى.

---

(١) في (ل): «الأصول».

(٢) انظر: «ميزان الأصول في نتائج العقول» لعلاء الدين السمرقندي (ص: ٤٠٦ ـ ٤٠٧).

(٣) في (ع): «معقول».

(٤) أخرجه مسلم (١٥٣٥)، من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٥) «في شرح الهداية» ليس في (ل).

(٦) انظر: «العناية في شرح الهداية» لأكمل الدين البابرتي (٦/ ٢٩٤).

(٧) «والمشروعية» ليس في (ع).

وأمَّا الجَوابُ عَن النَّظرِ المَذكُورِ بأنَّ النَّهيَ مُغيّىً بالابيضاضِ، فلَمْ يَدخلْ ذَلكَ تَحتَ[1] النَّهيِ، وبَقيَ داخِلاً في عُموماتِ البَيعِ الدالَّةِ عَلى الجَوازِ: فلا يُجدِي نَفعَاً؛ لأنَّ النَّظرَ عَلى تَقديرِ الاستِدلالِ بالبيِّنةِ[2] المَذكُورةِ، وكلامُ القَومِ صَريحٌ فيهِ عَلى تَقديرِ ما ذُكرَ، حقُّهمْ أنْ يَستدلُّوا بعُموماتِ النُّصُوصِ[3] الدَّالةِ عَلى جَوازِ البَيعِ.

* تتمَّةٌ: نهى رَسولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّنفُّلِ بَعدَ الفَجرِ حتَّى تَطلُعَ الشَّمسُ، وبَعدَ العَصرِ حتَّى تَغرُبَ الشَّمسُ، والحَديثُ مَذكورٌ في «الصَّحيحينِ»[4].

واستُشكِلَ بأنهُ غَيَّا[5] الكراهةَ إلى الطُّلوعِ، و الغُروبُ، وحُكمُ ما بَعدَ الغايةِ يُخالفُ ما قَبلَها، وهاهُنا لَيسَ كذَلكَ؛ لأنَّها ثابتةٌ بعدَ الطُّلوعِ إلى ارتِفاعِها، وبَعدَ الغُروبِ إلى أداءِ المَغربِ، الإشكالُ بهذا الوَجهِ مَذكورٌ في «العِنايةِ شَرحِ الهِدايةِ»[6].

وحلُّهُ: أنَّ الكَراهةَ في هَذينِ الوَقتينِ لحقِّ الفَرضِ، وهيَ تَستمرُّ إلى ابتِداءِ ارتِفاعِ[7] الطُّلوعِ والغُروبِ بظُهورِ حاجِبِ الشَّمسِ وغَيبتِهِ، ثمَّ يَنقطعُ وتَحدُثُ

---

(١) «تحت» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «بالنسبة».

(٣) في (ع): «النص».

(٤) «صحيح البخاري» (٥٨٤)، و«صحيح مسلم» (٨٢٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في (ل): «يغيي».

(٦) انظر: «العناية في شرح الهداية» لأكمل الدين البابرتي (١/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧).

(٧) «ارتفاع» ليس في (ع).

كَراهةٌ[١] أُخرَى حالةَ الطُّلوعِ مُستمرَّةٌ إلى تَمامِ الغُروبِ بأداءِ المَغربِ، وهَذهِ الكَراهةُ للتَّشبُّهِ بعَبدةِ الشَّمسِ لا لحقِّ الفَرضِ.

ولا خَفاءَ في أنَّ حُدوثَ هَذهِ الكَراهةِ لا يُنافِي انقِطاعَ تلكَ الكَراهةِ، فمُوجبُ أداءِ الغايةِ[٢] مَرعيٌّ.

وأمَّا مَن قالَ في حَلِّهِ ـ القائلُ صَاحبُ «العِنايةِ» ـ: إنَّهُ تثبتُ[٣] بمَفهومِ الغايةِ، وهُو غيرُ لازمٍ[٤]: فقدْ أخطأَ في كلٍّ مِن مَقامَي كلامِهِ، أمَّا في الأوَّلِ؛ فلما عَرفتَ أنَّهُ تشبّثُ[٥] بمَنطوقِ الغايةِ لا بمَفهومِهِ، وأمَّا في الثَّاني؛ فلما عَرفتَ أيضاً أنَّهمْ تَمسَّكوا بها في مَسائلَ، وهَذا دَليلٌ عَلى أنَّ العَملَ بمُوجبِها لازِمٌ عندَهمْ، وهمْ إنَّما عَنونُوا بهِ؛ لأنَّ في الكَلامِ الآتي ذِكرُهُ زَعماً باطِلاً عَلى ما تَقفُ عَليهِ بإذنِ الله تَعالى.

جوَّزَ[٦] الشَّافعيُّ السَّلمَ الحالَّ؛ قِياساً عَلى المُؤجَّلِ بجَامعِ دَفعِ[٧] الحَرجِ بإحضَارِ المَبيعِ مكانَ العَقدِ، ورُدَّ هَذا القِياسُ: بأنَّ النصَّ ـ وهُو قَولهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «مَن أرادَ مِنكمْ أنْ يُسلمَ، فليُسلمْ في كيلٍ مَعلومٍ[٨] إلى أجلٍ

---

(١) في (ل): «كراهية».

(٢) في (ل): «أداة الكراهة» بدل: «أداء الغاية».

(٣) في جميع النسخ «تشبث»، والتصويب من «العناية». وقوله: «تثبت» يعني الكراهة.

(٤) انظر: «العناية في شرح الهداية» لأكمل الدين البابرتي (١/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧).

(٥) في (ع) و(ل): «تثبت».

(٦) في هامش (م): «فريدة».

(٧) في (ل): «رفع»، وكتب تحتها: «دفع».

(٨) كتب فوقها في (ل): «معروف».

مَعلـومٍ»[١] ـ يـدُلُّ عَلـى عَـدمِ مَشـرُوعيَّةِ السَّـلمِ الحـالِّ بحُكمِ مَفهُـومِ الغايـةِ اتِّفاقاً وإلزامَـاً، ولا عِبـرةَ بالقِيـاسِ المُغيِّـرِ لحُكـمِ النـصِّ، الـردُّ بهـذا الوَجـهِ مَذكـورٌ في «التَّلويحِ»[٢].

ولا خَفاءَ في أنَّ مدارَ الرَّدِّ عَلى دِلالةِ قَولِهِ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «إلى أجَلٍ مَعلومٍ» عَلى اشتِراطِ الأجَلِ في السَّلمِ، ففيهِ تمسُّكٌ بمَفهومِ الشَّرطِ، لا بمَفهومِ الغايةِ، وهَذا ظاهرٌ في الغَايةِ.

***

(١) أخرجه البخاري (٢٢٤٠)، ومسلم (١٦٠٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «التلويح على التوضيح» للتفتازاني (٢/ ١١٨).

فَريدةٌ

الوُجوبُ[1] قدْ يَكونُ غَيرَ عينٍ؛ كما في الواجِبِ عَلى الكِفايةِ.

* * *

(١) في (ع) و(م): «كما أنَّ مَن عَليهِ».

تغليقةٌ

التَّضمِينُ عَلى نَحْوَيْن[1]:

أحدُهمـا: تَضميـنُ لَفظـةٍ لَفظـاً آخـرَ، وهُـو الَّـذِي ذَكـرهُ صاحِبُ «الكشَّـافِ» فـي تَفسـيرِ قَولـهِ تَعالـى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ [الشعراء: ٢٢١]؛ حَيثُ قـالَ: فـإنْ قُلتَ: كيـفَ دَخلَ حَرفُ الجرِّ عَلـى ﴿مَن﴾ المُتضمِّنةِ مَعنَى الاستِفهامِ، والاستِفهامُ لـهُ صَـدرُ الكَلامِ؟ ألا تَرى إلى قَولـكَ: أعَلى زَيـدٍ مَـررتَ، ولا تَقولُ: عَلـى أزيد مَـررتَ؟

قلتُ: ليسَ مَعنَى التَّضمِينِ أنَّ الاسمَ دلَّ عَلى مَعنَيينِ مَعاً؛ معنَى الاسمِ، ومَعنَى الحَرفِ، وإنَّما مَعناهُ أنَّ الأصلَ: «أمن»، فحُذفَ حَرفُ الاستِفهامِ، واستمرَّ الاستِعمالُ[2] عَلى حَذفهِ كما حُذفَ مِن «هل»، والأصلُ: «أهلْ»، قالَ: [من البسيط]

أهَـلْ رأونـا بسَـفحِ القـاعِ ذِي الأكَـمِ

فإذا أدخلْتَ حَرفَ الجرِّ عَلى «مَن» فقدِّر الهَمزةَ[3] قبلَ حَرفِ الجرِّ في ضَميرِكَ، كأنَّكَ تَقولُ: أعلى مَنْ تَنزَّلُ الشَّياطينُ، كقولك[4]: أعلى زَيدٍ مَررتَ[5].

وثانِيهما: تَضمينُ لَفظٍ مَعنى لَفظٍ آخرَ، وهُو الَّذِي ذَكرهُ الفاضِلُ المَذكُورُ في تَفسيرِ سُورةِ الكَهفِ في قولِهِ تعالى: ﴿ولا تعد عيناك عنهم﴾؛ حَيثُ قالَ: يُقالُ: عداهُ:

---

(١) في (ل): «نوعين».

(٢) في (ع): «الاستفهام».

(٣) في (ل): «فقد أضمرت»، وكتب تحتها: «فقدر الهمزة».

(٤) في (ع): «كذلك».

(٥) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٣٤٢ ـ ٣٤٣).

إذا جَاوزهُ، ومنهُ قَولهمْ: عَدا طَورهُ، وجاءَني القَومُ عَدا زيداً، وإنَّما عدِّي بـ: «عَن»؛ لتَضمينِ «عَدا» مَعنى: «جاوزَ»[1]؛ كما في قَولكَ: نبت[2] عنهُ عَينهُ: إذا اقتَحمتهُ، ولم تَعلقْ بهِ.

فإنْ قُلتَ: أيُّ غَرضٍ في هَذا التَّضمينِ؟ وهلَّا قيلَ: ولا تَعدُهمْ عَيناكَ، أو: ولا تَعدُ[3] عَيناكَ إيَّاهمْ[4]؟

قلتُ: الغَرضُ فيهِ إعطاءُ مَجموعِ مَعنيينِ، وَذَلكَ أقوَى مِن إعطاءِ مَعنَى فذٍّ[5]، ألا تَرى كيفَ رَجعَ المَعنَى إلى قَولكَ: ولا تَقتحِمْهم عَيناكَ مُجاوِزتينِ إلى غَيرهمْ، ونَحوُهُ قَولهُ تَعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢]؛ أي: ولا تضمُّوها إليها[6] آكلِينَ لها[7] انتَهى[8].

فمَن قَصرهُ عَلى النَّحوِ الأوَّلِ، فقدْ قصَّرَ، وكذا مَن قصَرهُ عَلى النَّحوِ[9] الثَّاني، فقَد قصَّرَ[10].

---

(١) كذا في جميع النسخ، وعبارة «الكشاف» (٢/ ٧١٧): «وإنما عدي بـ: عن؛ لتضمين «عدا» معنى: «نبا»، و«علا»، في قولك: نبت عنه عينه، وعلت عنه عينه إذا اقتحمته ولم تعلق به».

(٢) في (ل) و(ع): «عدا»، والصواب المثبت.

(٣) في (ع): «تعل».

(٤) «إياهم» ليس في (ع).

(٥) في (ل): «خذ»، والصواب المثبت.

(٦) «إليها» ليس في (ل).

(٧) «لها» ليس في (ل).

(٨) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٧١٧).

(٩) قوله: «الأول...» إلى هنا ليس في (ل).

(١٠) «فقد قصَّر» ليس في (ع).

قالَ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ في «شَرحِ الكشَّافِ»: حَقيقةُ التَّضمينِ أنْ يُقصدَ بالفِعلِ مَعناهُ الحَقيقيُّ معَ فعلٍ آخرَ يُناسِبهُ، وهُو كَثيرٌ في كلامِ العَربِ حتَّى قالَ ابن جنِّي: لو اجتَمعتْ تَضمِيناتُ العربِ، لاجتَمعتْ مُجلَّداتٌ.

فإنْ قيلَ: الفِعلُ[1] المَذكُورُ إنْ كانَ في مَعناهُ الحَقيقيِّ، فلا دِلالةَ عَلى مَعنَى الفِعلِ الآخرِ، وإنْ كانَ في مَعنَى الفِعلِ الآخرِ، فلا دِلالةَ عَلى مَعناهُ الحَقيقيِّ، وإنْ كانَ فيهِما، لزِمَ الجَمعُ بينَ الحَقيقةِ والمَجازِ؟

قُلنا: هُو[2] في مَعناهُ الحَقيقيِّ معَ حَذفِ حالٍ مَأخوذةٍ مِن الفِعلِ الآخرِ بمَعونةِ القَرينةِ اللَّفظيَّةِ.

فقَولُنا: أحمدُ إلَيكَ فُلاناً، مَعناهُ: أحمَدُه مُنتهِياً إلَيكَ حَمدهُ، ويُقلِّبُ كفَّيهِ عَلى كذا، مَعناهُ: نادِماً عَلى كَذا.

والظَّاهرُ مِن كَلامِهِ أنهُ غافلٌ عَن النَّحوِ الثَّاني مِن التَّضمينِ.

وقالَ الفاضِلُ الجُرجانيُّ فيما علَّقهُ عَلى «الكشَّافِ»: والتَّضمِينُ أنْ يقصِدَ بلَفظِ فعلَ مَعناهُ الحَقيقيِّ، ويُلاحِظَ معهُ مَعنى فِعلٍ آخرَ يُناسِبهُ، ويدُلَّ عَليهِ بذكرِ شيءٍ مِن مُتعلَّقاتِ الآخرِ؛ كقَولكَ: أحمدُ إليكَ فُلاناً؛ فإنَّكَ لاحَظتَ فيهِ[3] معَ الحَمدِ مَعنى الإنهاءِ، ودَللتَ عَليهِ بذكرِ صِلتهِ؛ أعنِي: كَلمةَ «إلى»، [كأنَّك] قلتَ: أُنهِي حَمدَهُ[4] إلَيكَ.

---

(١) «الفعل» ليس في (ع).

(٢) «هو» ليس في (ع).

(٣) «فيه» ليس في (ع).

(٤) في (ل): «أحمده» بدل: «أنهي حمدَه».

والظَّاهرُ مِن كلامِهِ أنَّهُ غافلٌ عَنِ النَّحوِ الأوَّلِ مِن التَّضمينِ، ثمَّ إنَّهما مُقصِّرانِ[١] مِن جهةٍ أُخرَى، وهِي أنَّ الظاهرَ مِن كلامِهما اختِصاصُ التَّضمِينِ بالفِعلِ، ولا اختِصاصَ لهُ، بلْ يجرِي في الاسمِ والحرفِ أيضاً، أمَّا جَريانهُ في الاسمِ[٢]: فقَدْ أفصَحَ عنهُ صاحِبُ «الكشَّاف» في تَفسيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤][٣]، واعترفَ بهِ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ في تَفسيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣]؛ حَيثُ قالَ: لا خَفاءَ ولا خِلافَ في أنَّهُ لا يَجوزُ تعلُّقُه بلَفظِ «الله»؛ لكَونِهِ اسماً لا صِفةً، بلْ هُو مُتعلِّقٌ بالمَعنَى الوَصْفيِّ الَّذِي ضمّنهُ اسم الله تَعالى؛ كقَولكَ: هُو حاتمٌ في طيِّءٍ، عَلى تَضمِينِ مَعنَى الجَوادِ.

وأمَّا جَريانهُ في الحَرفِ: فظَاهرٌ في قَولِهِ تَعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]؛ فإنَّ ﴿مَا﴾ تضمَّنَ مَعنَى «إن» الشَّرطيةِ[٤]، ولذَلكَ جُزمَ الفِعلُ بها[٥].

ومِن لَطائفِ التَّضمينِ جَمعُ المُتقابِلينِ؛ فإنَّ الكَلمةَ الواحِدةَ بواسِطتهِ تكونُ عَاملةً ومَعمولةً؛ كما في المِثالِ المَذكُورِ؛ فإنَّ «ما»[٦] مَنصوبٌ بالفِعلِ الَّذِي هُو مَجزومٌ بِهِ.

---

(١) في (ع): «مقران».

(٢) قوله: «والحرف أيضاً، أما جريانه في الاسم» ليس في (ل) و(م).

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٤/ ٢٦٧).

(٤) في (ل): «الشرط»، وكتب تحتها: «إن الشرطية».

(٥) «بها» ليس في (ل).

(٦) في (ع): «فإنها».

قالَ صاحبُ «الكشفِ»[1]: والقاعِدةُ في التَّضمينِ[2] أن يُرادَ الفِعلانِ معاً قَصداً وتبَعاً؛ لأنَّ أحدَهُما مَذكورٌ لَفظاً، والآخرَ مَذكورٌ بذِكرِ صِلته.

وما ذَكرهُ أيضاً مَقصورٌ عَلى أحدِ نَوعَي التَّضمِينِ، ثمَّ إنَّهُ أخطأَ في قَولِه: «والآخرُ مَذكورٌ بذِكرِ صِلتهِ»؛ لأنَّ ذِكرَ الصِّلةِ غَيرُ لازمٍ للتَّضمِينِ؛ كما إذا ضمَّنَ اللَّازمَ مَعنَى المُتعدِّي، فحِينئذٍ تكُونُ تَعدِيتُهُ قَرينةً للتَّضْمِينِ.

قالَ صاحِبُ «الكشَّافِ» في تَفسيرِ قَولهِ تَعالى: ﴿فَٱسۡتَبَقُواْ ٱلصِّرَٰطَ﴾ [يس: ٦٦]: لا يخلُو مِن أنْ يكونَ عَلى حَذفِ الجارِّ وإيصَالِ الفِعلِ إلَيهِ، والأصلُ: فاستَبَقوا إلى الصِّراطِ، أو يُضمَّنَ مَعنَى: ابتَدِروا. انتهى[3].

فالصَّوابُ أنْ يُقالَ: والآخرُ مَذكُورٌ بذِكرِ مُتعلَّقهِ؛ لما أنَّ الصِّلةَ عَلى تَقديرِ كَونِها مَذكورةً لا يَجبُ أنْ تكونَ[4] للمُضمَّنِ المَلحُوظِ تَبعاً، بلْ قدْ تكونُ للمُضمَّنِ المَذكُورِ لَفظاً[5]؛ كما في قَولِهِ تَعالى: ﴿إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا مَكَانٗا شَرۡقِيّٗا﴾ [مريم: ١٦].

قالَ الإمَامُ البَيضاويُّ بعدَ ما فسَّرَ الانتِباذَ بالاعتِزالِ: فكانتِ الصِّلةُ مُتعلِّقةً بهِ، و﴿مَكَانٗا﴾ ظَرفٌ، أو مَفعولٌ؛ لأن ﴿ٱنتَبَذَتۡ﴾ مُتضمِّنةٌ مَعنى: «أتتْ»[6]، وهَذا

---

(١) في جميع النسخ: «الكشاف»، والتصويب من نسخة خطية محفوظة في المكتبة الوطنية في براغ في التشيك، وسيذكر على الصواب بعدُ في جميع النسخ.

(٢) كتب فوقها في (ل): «بحال التضمين».

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٤/ ٢٤).

(٤) في (ل): «تجب» بدل: «يجب أن تكون».

(٥) «لفظاً» ليس في (ل) و(م).

(٦) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/ ٧).

كالنَّصِّ في أنَّهُ قد يُراعَى كلٌّ مِن الفِعلينِ في التَّعديةِ، ولا يُرجَّحُ أحدُهما على الآخرِ.

ومِن هاهُنا انكَشفَ وَجهُ خللٍ آخرَ في كَلامِ صَاحبِ «الكَشفِ»، فتدبَّرْ.

وممَّا يَجبُ التَّنبيهُ لهُ أنَّ اللَّفظَ الَّذي يَقعُ فيهِ التَّضمِينُ لا يَلزمُ أنْ يكونَ مُستَعملاً[١] في مَعناهُ الوَضعيِّ[٢] كما هُو الظَّاهرُ مِن كَلامِ الفاضِلينِ التَّفتازَانيِّ والجُرجانيِّ، بلْ قدْ يُستَعملُ في مَعناهُ المَجازيِّ.

واعلَمْ أنَّ كُلّاً مِن النَّحوينِ المَذكُورينِ للتَّضمِينِ مَوضعُ اشتِباهٍ؛ أمَّا الاشتِباهُ في النَّحوِ الأوَّلِ؛ فلعَدمِ ظُهورِ الفَرقِ بَينهُ وبَينَ التَّقديرِ، وأمَّا الاشتِباهُ في النَّحوِ الثَّاني؛ فلأنَّ الظَّاهر منهُ الجَمعُ بينَ الحَقيقةِ والمَجازِ.

وغايةُ ما يُمكنُ أنْ يُقالَ في دَفعِ الاشتِباهِ الأوَّلِ: إنَّ[٣] في ذَلكَ النَّحوِ مِن التَّضمينِ لا بدَّ مِن استِمرارِ الاستِعمالِ عَلى حَذفِ اللَّفظِ المُضمَّنِ، عَلى ما نبَّهَ عَليهِ صاحِبُ «الكشَّافِ» في الكلامِ المَنقُولِ عنهُ فيما تقدَّمَ، وبهِ يُفارِقُ التَّقديرَ، وأمَّا الاشتِباهُ الثَّاني: فسَتقفُ عَلى وَجهِ اندِفاعهِ بإذنِ اللهِ تَعالى.

***

(١) «مستعملًا» ليس في (ل).

(٢) زاد في (ل): «مستعملًا».

(٣) «إن» ليس في (ع).

تَعليقةٌ

اعلَمْ: أنَّ المَعنَى الحَقيقِيَّ في المَجازِ المُرسلِ مَلحُوظٌ للانتِقالِ منهُ إلى المَعنَى المَجازيِّ، لكنَّهُ غَيرُ مَقصودٍ بالإفادةِ، وبهِ يُفارقُ الكِنايةَ؛ فإنَّ المعنَى الحَقيقِيَّ فيها مَقصُودٌ بالإفَادةِ، لكِنْ لا لذَاتهِ، بلْ لتَقريرِ المَعنَى المُكنَّى عَنهُ؛ فإنَّهُ يُجعلُ كالدَّليلِ عَلى ثُبوتهِ.

ولهذا كَانتِ الكِنايةُ أبلغَ منَ الحَقيقةِ، وبذلكَ -أي: بما ذُكِرَ مِن عَدمِ كَونِ المَعنَى الحَقيقيِّ مَقصُوداً لذَاتهِ في الكِنايةِ- تُفارقُ الكِنايةُ التَّضمِينَ؛ فإنَّ كلّاً منَ المَعنيَينِ مَقصودٌ لذَاتهِ في التَّضمِينِ[1] إلَّا أنَّ القَصدَ إلى أحدِهما -وهُو المَذكُورُ بذِكرِ مُتعلَّقهِ- يَكُونُ تَبعاً للآخرِ -وهُو المَذكُورُ بلَفظهِ- وهَذهِ التَّبعيَّةُ في الإرَادةِ منَ الكَلامِ، فلا يُنافي كَونهُ مَقصُوداً لذاتهِ في المَقامِ.

وبهِ يُفارِقُ التَّضمينُ الجَمعَ بينَ الحَقيقةِ والمَجازِ؛ فإنَّ كلّاً مِنَ المَعنَيينِ في صُورةِ الجَمعِ مُرادٌ منَ الكَلامِ لذَاتهِ، ومَقصودٌ في المَقامِ[2] أصَالةً، ولذَلكَ اختُلفَ في صحَّتهِ معَ الاتِّفاقِ في صحَّةِ التَّضمِينِ.

قالَ الفاضِلُ الجُرجَانيُّ فيما علَّقهُ عَلى «الكشَّافِ»: والأظهَرُ أنْ يُقالَ: اللَّفظُ مُستَعملٌ في مَعناهُ الأصليِّ، فيَكونُ هُو المَقصُودَ أصَالةً، لكِنْ قُصدَ بتَبعيَّةِ مَعنىً آخرَ يُناسِبهُ مِن غيرِ أنْ يُستَعملَ فيهِ ذَلكَ اللَّفظُ أو يُقدرَ لهُ لَفظٌ آخرُ، فلا يَكونُ مِن بابِ الكِنايةِ، ولا مِن بابِ الإضمارِ، بلْ مِن قَبيلِ الحَقيقةِ الَّتِي قُصدَ بالمَعنَى الحَقيقِيِّ معنىً آخرُ يُناسِبهُ ويَتبعهُ في الإرَادةِ، وحِينئذٍ يَكونُ مَعنَى التَّضمِينِ واضِحاً بلا تَكلُّفٍ، ولمْ

---

(١) قوله: «فإن كلّا من المعنيين...» إلى هنا ليس في (ع).

(٢) في (ل): «الكلام».

يَدرِ أَنَّهُ حِينئذٍ يكونُ التَّضمِينُ مِن قَبيلِ مُستَتبعاتِ التَّراكيبِ لا باباً آخرَ مِنَ التَّوسُّعِ في الكَلامِ، والظَّاهرُ مِن كَلماتِ القَومِ أَنَّهُ بابٌ مُستقلٌّ مِن أبوابِ التَّوسُّعِ.

والحقُّ أنهُ مِن قَبيلِ المَجازِ؛ فإنَّ التَّجوُّزَ في اللَّفظِ كما يَكونُ بطَريقِ النَّقصِ عَن مَعناهُ الوَضعيِّ؛ بأنْ يَكونَ ذَلكَ المَعنَى مركَّباً أو مُقيَّداً، فيُستَعملَ اللَّفظُ في أحدِ جُزئيهِ أو في المُطلقِ.

مِثالُ الأوَّلِ: السَّومُ؛ قالَ الإمَامُ الرَّاغبُ: أصلُ السَّومِ: الذَّهابُ في ابتِغاءِ الشَّيءِ، فهو لَفظٌ وُضعَ لمَعنىً مُركَّبٍ منَ الذَّهابِ والابتِغاءِ، فأُجرِيَ مرَّةً مُجرَى الذَّهابِ، فقِيلَ: سامَتِ الإبلُ، فهِيَ سائِمةٌ: إذا ذَهبتْ في المَرعَى، وأجرى أُخرَى مُجرَى الابتِغاءِ، فقِيلَ: سُمتهُ كَذا؛ كقَولكَ: بعتُه[1] كَذا، ومِنهُ السَّومُ في البَيعِ، فعُدِّي تَعدِيتهُ[2].

ومثالُ الثَّاني: المَرْسِنُ، قالَ العلَّامةُ الزَّمخشَريُّ في «الفَائقِ»: والرَّسنُ[3] ممَّا اتفقت فيهِ العَربيةُ والعَجميَّةُ، ومِنهُ المَرْسِنُ، وهُو مَوضِعُ الرَّسنِ مِن الدَّابةِ، ثُمَّ كثرَ حتَّى قِيلَ: مَرْسِنُ الإنسَانِ، قالَ[4] العجَّاجُ يَصفُ أنفَهُ:

وفاحِماً ومَرْسِناً مُسرَّجاً[5]

ولقدْ أحسَنَ حَيثُ قالَ: «وهُو مَوضِعُ الرَّسنِ مِن الدَّابةِ»، ولمْ يَقلْ: وهُو الأنفُ

---

(١) في (ع): «بغيته».

(٢) انظر: «المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصفهاني (ص: ٤٣٨).

(٣) في (ع): «والمرسن».

(٤) «الإنسان، قال» ليس في (ل) و(م).

(٥) انظر: «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري (٢/ ٥٨).

معَ قيدِ أنْ يَكونَ أنفٌ[١] مَرسونٌ، كما قالَ صَاحبُ «المِفتاحِ»[٢]؛ لأنَّ الأنفَ مَخصُوصٌ بالإنسَانِ عَلى ما صرَّحَ بِهِ الشَّيخُ في «أسرَارِ البَلاغةِ»[٣].

وقد اعترفَ بِهِ ذَلكَ الفاضِلُ نَفسهُ في مَوضعٍ آخرَ مِن كِتابهِ حَيثُ قالَ: وكذا مِثلُ أنفٍ ومِرسنٍ، فهُما مُشتَركانِ بالحَقيقةِ، وهُو العُضوُ المَعلُومُ، وإنَّما يَفترقَانِ باتِّصافِ أحدِهما بالاختِصاصِ[٤] بالإنسانِ، واتِّصافِ الآخرِ بالاختِصاصِ بالمُرسُوناتِ[٥].

كَذلكَ يَكونُ بطَريقِ الزِّيادةِ عَلى مَعناهُ الوَضعيِّ، والأوَّلُ ما سمَّاهُ صَاحبُ «المِفتاحِ»: المَجازَ اللُّغويَّ الرَّاجعَ إلى مَعنَى الكَلمةِ غَيرِ المُقيَّدِ.

والثَّاني: التَّضمِينُ، وقدْ أهمَلهُ ذلكَ الفَاضلُ عِندَ استِيفائهِ أقسَامَ المَجازَ، ومَنْ رامَ زِيادةَ تَفصِيلٍ في هَذا المَقامِ، فعَليهِ أنْ يُطالعَ رِسالَتنا المَعمُولةَ في أقسَامِ المَجازِ[٦].

ثُمَّ إنَّ الفَاضلَ الجُرجانيَّ لم يُصبْ في قَولِهِ: اللَّفظُ مُستَعملٌ في مَعناهُ الأصليِّ؛ لما عَرفتَ أنَّ اللَّفظَ الَّذِي يَقعُ فيهُ التَّضمِينُ قدْ لا يَكونُ مُستَعملاً في مَعناهُ الأصليِّ، فالصَّوابُ أنْ يُقالَ: اللَّفظُ مُستَعملٌ في مَعنىً هُو مَقصُودٌ أصَالةً، لكنْ قُصدَ بتَبعيَّتِه[٧] مَعنىً آخرَ... إلى آخرِه.

❊ ❊ ❊

---

(١) في (ل): «الأنف».

(٢) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ٣٦٤).

(٣) انظر: «أسرار البلاغة» للجرجاني (ص: ٣٤).

(٤) «بالاختصاص» ليس في (ل).

(٥) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ٣٣٣).

(٦) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع، في المجلد الرابع منه، قسم اللغة العربية وعلومها.

(٧) في (ع): «تبعية».

تعليقة

التَّعديةُ قدْ تكونُ بحَسبِ المَعنَى، فتَختَلفُ حالُها ثُبوتاً وعَدماً باختِلافِ المَعنَى، وإنِ اتَّحدَ اللَّفظُ؛ كأظلمَ وأضاءَ، وقدْ تكونُ بحَسبِ اللَّفظِ، فيَختَلفُ حالُها باختِلافِ اللَّفظِ وإنِ اتَّفقَ المَعنَى، صرَّحَ بذَلكَ الرَّضيُّ حَيثُ قالَ في «شَرحِ الكافيةِ»: ولا يُتوهَّمُ أنَّ بينَ: «علِمت» و«عَرفت» فَرقاً مِن حَيثُ المَعنَى كما قالَ بَعضُهمْ؛ فإنَّ مَعنَى «عَلمت أنَّ زَيداً قائمٌ»، و«عَرفت أنَّ زَيداً قائمٌ» واحدٌ، إلَّا أنَّ «عَرفت» لا يَنصبُ جُزئي الاسمِيةِ كما نَصبَهُما: «علم»، لا لفَرقٍ مَعنويٍّ بَينهما، بل هُو مَوكولٌ إلى اختِيارِ العَربِ؛ فإنَّهمْ قدْ يَخصُّونَ أحدَ المُتساوِيينِ في المَعنَى بحُكمٍ لَفظيٍّ دُونَ الآخرِ[1].

وأمَّا الصِّلةُ: فلا تَكونُ إلَّا بحَسبِ المَعنَى، وذَلكَ لأنَّها مِن تَوابعِ المَعنى ومُتمماته[2]؛ فإنَّ الباءَ مَثلاً في قَولكَ: «مَررْتُ بزَيدٍ» مِن تَمامِ مَعنى المُرورِ؛ فإنَّهُ قاصرٌ عَن مَعنَى الجَوازِ، ويتمُّ[3] ذَلكَ النُّقصانَ بزِيادةِ «الباء»[4]، وقدْ أفصَحَ عَن هَذا قَولُ الجَوهريِّ في «الصِّحاحِ»: مرَّ بهِ؛ أي: اجتازَ[5].

قالَ صَاحبُ «الكشَّافِ»: الباءُ في: «لبستُ[6] الشَّيءَ بالشَّيءِ» صِلةٌ، وفي: «كَتبتُ بالقَلمِ» للاستِعانةِ[7].

---

(١) انظر: «شرح الرضي على كافية ابن الحاجب» (٤/ ١٤٩).

(٢) في (ع): «ومهمماته».

(٣) في (ع): «غير أن» بدل: «ويتم»، وفي (م): «يجبر»، والصواب المثبت.

(٤) في (ع): «من»، والصواب المثبت.

(٥) كتب تحتها في (ل): «مِن الاجتِيازِ بمعنَى تَجاوزَ». ولم أقف على عبارة الجوهري في «الصحاح» (مادة: مرر)، ووجدتها في «مختار الصحاح» (مادة: مرر).

(٦) في (ل): «نسبة»، والصواب المثبت.

(٧) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ١٣٢).

وفي «الكَشفِ»: الباءُ ـ يَعني: في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ٤٢] ـ إمَّا صِلةٌ أو للاستِعانةِ، ولا شكَّ أنَّ الأوَّلَ أظهَرُ؛ لأنَّ الصِّلةَ مِن تَمامِ الفِعلِ، ومِن خَواصِّ الصِّلةِ أنَّها لا تَعملُ.

قالَ صاحِبُ «الكشَّافِ» في تَفسيرِ سُورةِ الصَّفِّ:

فإنْ قُلتَ: بِمَ انتَصبَ ﴿مُصَدِّقًا﴾ و[1]﴿مُبَشِّرًا﴾، بما في مَعنَى الرَّسولِ مِن مَعنَى الإرسالِ، أم بـ ﴿إِلَيْكُم﴾؟

قلتُ: بلْ بمَعنَى الإرسالِ[2]؛ لأنَّ ﴿إِلَيْكُم﴾ صِلةٌ للرَّسولِ، فلا يَجوزُ أنْ تَعملَ شيئاً؛ لأنَّ حُروفَ الجرِّ لا تَعملُ بأنفُسِها، ولكنْ بما فيها مِن مَعنَى الفِعلِ، فإذا وَقعتْ صِلاتٍ، لم تَتضمَّنْ مَعنَى الفِعلِ، فمِن أينَ تَعملُ؟[3]

وإذا تَقرَّرَ ما تَقدَّمَ مِن أنَّ التَّعديةَ خاصيَّةُ اللَّفظِ، فقَدْ تبيَّنَ أنَّ أمرَ التَّعدِيةِ لا يَستقِيمُ بتَضمِينِ المَعنَى فَقطْ، بلْ لا بُدَّ فيهِ مِن تَضمينِ اللَّفظِ أيضاً، بخِلافِ أمرِ الصِّلةِ، فإنَّها تَستَقيمُ بتَضمِينِ الصِّلةِ[4] المَعنَى وَحدهُ، فاحفَظْ هَذا الفَرقَ الدَّقيقَ؛ فإنَّهُ ممَّا غَفلَ عنهُ المُدقِّقونَ في تَحقِيقِ أصلِ التَّضمِينِ.

أقولُ[5]: بقِيَ هاهُنا مَوضعُ دقةٍ أُخرَى؛ وهي أنَّ الفِعلَ معَ صِلتهِ قدْ يكونُ بمَعنَى فعلٍ آخرَ معَ صلةٍ أُخرَى؛ كأخذَ بهِ؛ فإنَّهُ بمَعنى: حَملَ عليهِ، ذكرَهُ الإمَامُ البَيضاويُّ

---

(١) في (ع): «أو».

(٢) في (ع): «قلت بما في الرسول من معنى الإرسال» بدل: «قلت بل بمعنى الإرسال».

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٤/ ٥٢٥).

(٤) قوله: «اللفظ أيضاً، بخلاف أمر الصلة...» إلى هنا ليس في (ل) و(م).

(٥) «أقول» ليس في (ل).

رَحمهُ اللهُ؛ حَيثُ قالَ في تَفسِيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ [البقرة: ٢٠٦]؛ أي: حَملتهُ عَليهِ[١].

وكتقدَّمَ إلَيهِ؛ فإنَّهُ بمَعنى أمرَ[٢] بهِ، قالَ في «المُغرِبِ»: يُقالُ: تقدَّمَ إلَيهِ الأميرُ[٣] بكَذا، أو[٤] في كَذا: إذا أمرَهُ بهِ[٥]، ولغُفولهِ عَن هذهِ الدَّقيقةِ استَبعدَ الفاضِلُ الجُرجانيُّ أنْ يَكونَ: «استَوى عَلى السَّماءِ»[٦] بمَعنَى: قَصدَ إلَيها، قائلاً: إنَّ تَعديةَ «قَصدَ» بـ: «إلى» دُونَ «عَلى»، وقَد يَكونُ بمَعنى فعلٍ تامٍّ مُستغنٍ عَنِ الصِّلةِ كما مرَّ بَيانه.

والفاضِلُ التَّفتازانيُّ لغُفولهِ عَنها، قالَ في إعرابِ ﴿فَضْلًا﴾: وعامَّتُهم؛ يَعني: عامةَ شُرَّاحِ «المِفتاحِ» عَلى أنَّ «فَضلَ»[٧] بمَعنَى: تَجاوزَ، وأنتَ خَبيرٌ أنَّ مَعنَى: «تَجاوزَ عَنهُ»: عَفا[٨]؛ فإنَّ مُرادَهمْ أنْ يُقالَ: إنَّ «فضلاً» معَ صِلتهِ بمَعنى تَجاوزَ المُتعدِّي بنَفسهِ، كما أنَّ «مَررتُ» بمَعنى: «جُزتُ»، وقدْ يَكونُ الفِعلُ التامُّ مِن وَجهٍ، والنَّاقصُ مِن وَجهٍ بمَعنَى الفِعلِ التامِّ مُطلَقاً؛ كالطَّلبِ المُتعلِّقِ[٩]

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (١/ ١٣٣).

(٢) «أمر» ليس في (ع).

(٣) في (ل)، و(ع): «الأمر»، والصواب المثبت.

(٤) في (ل): (و).

(٥) انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمطرزي (ص: ٣٧٤) (مادة: قدم).

(٦) في (ع): «الأسماء».

(٧) في (ع): «فضلًا».

(٨) قوله: «وأنت خبير...» إلى هنا ليس في (ل) و(م).

(٩) في (م): «المتعدي».

لأحـدِ المَفعُولَيـنِ بالـذَّاتِ، والآخر بواسِـطةِ الـلَّامِ؛ فإنَّـهُ بمَعنـى الابتِغـاءِ المُتعلِّقِ لهُما بالـذَّاتِ.

قالَ العلَّامةُ الزَّمخشَريُّ في «الأسَاسِ»: ابغني ضالَّتي؛ أي: اطلُبها لي[1].

فإنْ قلتَ: إنَّ «قَصدَ» مُستغنٍ عنِ الصِّلةِ، دلَّ عَلى ذَلكَ اشتِقاقُ اسمِ المَفعولِ عنهُ، فما وَجهُ قَولهم: قَصد إليهِ؟

قلتُ: ذَلكَ باعتِبارِ تَضمِينِ مَعنى الانتِهاءِ، فالصِّلةُ المَذكُورةُ لذَلكَ المَعنَى لا لمَعنَى «قَصدَ»، ولقَدْ أصابَ هَذا التَّضمينُ حُسنَ المَوقعِ في قَولهِ تَعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٦]؛ فإنَّ القِيامَ هاهُنا بمَعنَى القَصدِ، وزِيادةُ «إلى» لتضمينِ مَعنَى الانتِهاءِ؛ للتَّنبيهِ عَلى أنَّ المُعتبَرَ في إيجَابِ الوُضوءِ هُو القَصدُ المُنتَهي إلى الشُّروعِ في الصَّلاةِ، لا في مُطلَقِ القَصدِ إلَيها حتَّى لا يَجب الوُضوءُ عَلى مَن قَصدَ النَّافلةَ، ولم يُصلِّ.

* * *

(١) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (ص: ٧٠) (مادة: بغي).

تَعليقةٌ

المُضمَرُ يَبقَى مَعناهُ وأثرُهُ، صرَّحَ بذَلكَ[1] الفاضِلُ الجُرجانيُّ؛ حَيثُ قالَ في شَرحِ قَولِ صَاحبِ «الكشَّافِ»: «بإضمارِ الباءِ القَسميَّةِ، لا بحَذفِها»[2]: إشارةٌ إلى أنَّ المُضمَرَ يَبقَى أثرُهُ دُونَ المَحذُوفِ، والمَحذُوفُ يَبقَى مَعناهُ، ولا يَبقَى أثرُهُ.

أمَّا الثَّاني: فقَدْ مرَّ بَيانهُ آنِفاً، وأمَّا الأوَّلُ: فقَدْ صرَّحَ بِهِ صَاحبُ «الكشَّافِ» حَيثُ قالَ في تَفسِيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ﴾ [البقرة: ١٩]: لأنَّ المَحذُوفَ باقٍ مَعناهُ وإنْ سَقطَ لَفظهُ[3]، والمَترُوكُ لا يَبقَى مَعناهُ ولا أثَرهُ؛ كمَفعولِ المُتعدِّي الجارِي مَجرَى اللَّازمِ؛ كما في قَولِ الشَّاعرِ: [من الخفيف]

غَيظُ حُسَّادِهِ وشَجوُ عِداهُ ... أن يَرى مُبصِرٌ ويَسمعَ واعِ[4]

تَركَ المَفعُولَ ظِهريًّا، وجَعلَ الفِعلَ كاللَّازمِ، والمُقدَّرُ يَنتظِمُ المَحذُوفَ والمُضمرَ، وأمَّا المُضمَرُ: فقَدْ نبَّهتُ عَلى الفَرقِ بَينهُ وبَينَ المُقدَّرِ[5]، فتَذكَّرْ.

***

---

(١) في (ع): «به».

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٢٥).

(٣) المرجع السابق (١/ ٨٤).

(٤) في (ل): «داعي».

(٥) قوله: «والمضمر، وأما المضمر...» إلى هنا ليس في (ل) و(م).

تَعليقةٌ

اللَّفظُ الواحِدُ يَجوزُ أنْ يَكونَ لازِماً ومُتعدِّياً بحَسبِ الوَضعَينِ؛ بأنْ يَكونَ مَعناهُ في أحدِ الوَضعَينِ مُتجاوِزاً إلى الغَيرِ، وفي الوَضعِ الآخرِ قاصِراً عنهُ؛ كالنَّفْشِ؛ فإنهُ وُضعَ مرَّةً للنَّشرِ، والأُخرَى للانتِشارِ.

قالَ العلَّامةُ الزَّمخشريُّ في «الأساسِ»: نَفشَ الصُّوفَ والقُطْنَ، فانتَفشَ، ونَفشتِ الغَنمُ[1] باللَّيلِ: انتَشرَتْ، وأنفَشَها الرَّاعِي[2].

وزَعمَ الإمَامُ البَيضاويُّ أنَّ «هلُمَّ» مِن هَذا النَّوعِ حَيثُ قالَ في تَفسيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾ [الأنعام: ١٥٠]: أحضِروهُمْ، ويكُونُ مُتعدِّياً؛ كما في الآيةِ، ولازِماً؛ كقَولِهِ تَعالى: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨][3]، ولَيسَ الأمرُ كما زَعمهُ؛ فإنَّ «هَلمَّ» في المِثالِ المَذكُورِ أيضاً مُتعدٍّ، وكلِمةُ «إلى» صِلةٌ لمَعنَى التَّقرِيبِ الَّذِي تَضمَّنَهُ «هلُمَّ»، وقدِ اعترفَ بهذا ذَلكَ الفاضِلُ في تَفسيرِ سُورةِ الأحزَابِ.

***

---

(١) في (ل): «الغيم»، والصواب المثبت.

(٢) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (٢/ ٢٩٣)، (مادة: نفش).

(٣) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ١٨٨).

تَغليقَةٌ

مِن توسُّعاتِ لِسانِ العَرَبِ إجراءُ كلٍّ مِن المُتعدِّي وغَيرِ المُتعدِّي مُجرَى الآخرِ بلا تَغييرٍ في لَفظِهِ، ولا تَصرُّفٍ في مَعناهُ، أمَّا إجراءُ المُتعدِّي مُجرَى غَيرِ المُتعدِّي؛ فلُوجوهٍ:

مِنها: أنْ يَكونَ المَفعُولُ مَترُوكاً ساقِطاً عَن حيِّزِ الاعتِبارِ؛ كما إذا كانَ الغَرَضُ إثباتَ الفِعلِ المُتعدِّي لما أُسْندَ إلَيهِ، أو نَفيَهُ عَنهُ مِن غَيرِ اعتِبارِ تعلُّقِهِ بمَن وَقعَ؛ كما في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧].

قالَ صَاحبُ «الكشَّافِ»: والمَفعولُ السَّاقطُ من ﴿لَّا يُبْصِرُونَ﴾ مِن المَترُوكِ المُطرَّحِ[١] الَّذِي لا يلتفتُ إلى إخطارِهِ[٢] بالبَالِ، لا مِن قَبيلِ المُقدَّرِ المَنويِّ، كأنَّ الفِعلَ غَيرُ مُتعدٍّ أصْلاً[٣].

ومِنها: أنْ يَكونَ المُتعدِّي نَقيضاً لغَيرِ المُتعدِّي؛ فإنَّ مِن دَأْبِهم[٤] حَملَ النَّقيضِ عَلى النَّقيضِ.

قالَ صَاحبُ «الكشَّافِ» في تَفسيرِ سُورةِ التَّوبةِ: عدِّيَ فِعلُ الإيمانِ بالبَاءِ؛ لأنَّهُ قَصدَ التَّصديقَ[٥] باللهِ الَّذِي هُو نَقيضُ الكُفرُ، فعدِّيَ بالباءِ[٦].

---

(١) في (ل): «المطروح».

(٢) في (ع) و(م): «إحضاره».

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٧٥).

(٤) في (ع) و(ل): «رأيهم».

(٥) في (ل): «التوفيق»، وكتب فوقها: «التصديق».

(٦) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٢٨٥).

ومَنْ غَفلَ[(١)] عَن هَذا خَطَأً[(٢)] في قَوله[(٣)]: ويسرُّ بهما، قائلاً: الباءُ زَائدةٌ وَقعَ سَهواً؛ لأنهُ يُقالُ: أسرَّ الحَديثَ بلا باءٍ، قالَ اللهُ تَعالى: ﴿سَوَآءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ ٱلْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِۦ﴾ [الرعد: ١٠][(٤)]، ولَمْ يدرِ أنَّ المُخَطِّئ هو المُخطِئُ.

وأمَّا إجراءُ غَيرِ المُتعدِّي مُجرَى المُتعدِّي: فعَلى وُجوهٍ أيضاً:

مِنها: طَريقةُ الحَذفِ والإيصَالِ، وهَذا لظُهورِهِ وشُيوعِهِ غَنيٌّ عَن إيرادِ المِثالِ.

ومِنها: اعتِبارُ ما في اللَّازمِ مِن مَعنَى المُبالغةِ؛ فإنَّ ذَلكَ قدْ يَصلحُ أنْ يَكونَ سَبباً للتَّعديةِ مِن غَيرِ أنْ يَنتقلَ اللَّازمُ مِن صِيغَتِه[(٥)] إلى صِيغةِ المُتعدِّي ويَتغيَّرَ مَعناهُ.

وهَذا ممَّا وَقفَ فيهِ نَظرُ العلَّامةِ الزَّمخشَريِّ؛ حَيثُ قالَ في تَفسِيرِ سُورةِ الفُرقانِ: ﴿طَهُورًا﴾: بَليغاً في طَهارَتِهِ، وعَن أحمدَ بن يَحيَى: هُو ما كانَ طاهِراً في نَفسهِ مُطهِّراً لغَيرِهِ، فإنْ كانَ ما قالَهُ شَرحاً لبَلاغَتِهِ في الطهارَة كانَ سَديداً، ويَعضدُهُ قَولهُ تَعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ [الأنفال: ١١]، وإلَّا؛ فلَيسَ فَعولٌ مِن التَّفعيلِ في شَيءٍ[(٦)].

وقالَ صَاحبُ «الكَشفِ»: قَولهُ: «إنْ كانَ شَرحاً» فيهِ إيماءٌ إلى أنَّ الطَّهارةَ لمَّا لم تَكنْ قابِلةً للزِّيادةِ؛ لأنَّها شَيءٌ واحِدٌ، رَجعَ المُبالغةُ فيها إلى انضِمامِ التَّطهيرِ إليها؛ لأنَّ اللَّازمَ صَارَ مُتعدِّياً.

---

(١) في هامش (ل): «صاحب «النهاية»، وصاحب «العناية» تبعا فيه صاحب «المغرب»».

(٢) في (ل) و(ع): «أخطأ».

(٣) يعني قول صاحب «الهداية» (١/ ٤٩): «ويسر بهما»؛ أي: الاستعاذة والبسملة في الصلاة.

(٤) انظر: «العناية في شرح الهداية» للبابرتي (١/ ٢٩٢).

(٥) في (ع): «صيغته».

(٦) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٢٨٤).

ومِنها: اعتِبارُ ما في غَيرِ المُتعدِّي مِن الاشتِهارِ بالوَصفِ المُتعدِّي؛ كما في قَولِ الشَّاعرِ: [من الكامل]

أَسَــدٌ علــيَّ وفــي الحُــروبِ نَعامــةٌ

قالَ الفاضِلُ الجُرجانيُّ في «حاشِيةِ شرح[1] التَّلخِيصِ»: استِعمالُ الأسدِ في مَعناهُ الحَقيقيِّ[2] لا يُنافِي تَعلُّقَ الجارِّ بِهِ إذا لُوحظَ معَ ذَلكَ المَعنَى عَلى سَبيلِ التَّبعِ ما هُو لازِمٌ لهُ ومَفهومٌ منهُ في الجُملةِ مِن الجُرأةِ والصَّوْلةِ[3].

ومِنها: اعتِبارُ التَّضمينِ، قالَ صاحِبُ «الكشَّافِ»: مِن شَأنِهمْ أنَّهمْ يُضمِّنونَ الفِعلَ فِعلاً آخرَ، ويُجرُونهُ مُجْراهُ، ويَستَعملُونهُ استِعمالَهُ، وقدِ استَوفَينا حقَّ الكَلامِ في هَذا المَقامِ في تَعلِيقةٍ أُخرَى.

* * *

(١) في (ع): «تلويح»، والصواب المثبت.

(٢) «الحقيقي» ليس في (ع).

(٣) انظر: «حاشية الجرجاني على المطول» (ص: ٣٦٤).

ومنها: تَعليقةٌ

شاعَ فيما بَينهُمْ أنَّ اسمَ التَّفضِيلِ لا يُبنَى ممَّا مِنهُ أفعلُ[١] لغَيرِهِ، حتَّى قالَ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ في تَفسيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]: والمَعنَى أنَّهُ أشدُّ الخُصومِ خُصومةً، لا مِن جِهةِ أنَّ ألدّ[٢] أفعَلُ تَفضِيلٍ، بلْ مِن جِهةِ أنَّ اللَّددَ شدَّةُ الخُصومةِ، وكلُّ شَديدٍ فهُو بالنِّسبةِ إلى ما دُونَهُ أشدُّ، فمَعنَى الإضَافةِ هاهُنا الاختِصاصُ؛ كما في قَولكَ: أحسَنُ النَّاسِ وَجهاً، وذَلكَ لأنَّ اللَّدَّ[٣] ممَّا يُبنَى منهُ أفعلُ صِفةً؛ بدَليلِ: «لُدّ» في جَمعهِ، و«لدَّاءُ» في مُؤنَّثِهِ، ولا يُبنَى منهُ اسمُ التَّفضِيلِ، إلى هُنا كَلامُهُ.

ولَيسَ الأمرُ[٤] كما شَاعَ عَلى ما أفصَحَ عنهُ رَضِيُّ الدِّينِ حَيثُ قالَ في «شَرحِ الكافِيةِ»: ويَنبغِي أنْ يُقالَ: مِن الألوانِ والعُيوبِ الظَّاهرةِ؛ فإنَّ البَاطنةَ يُبنَى مِنها أفعلُ التَّفضِيلِ؛ نَحوُ: فلانٌ أبْلَهُ مِن فلانٍ، وأحمَقُ من فلانٍ[٥]، وأرعَنُ، وأهوَجُ، وأخرَقُ، وألدُّ، وأعجَمُ، وأنوَكُ، معَ أنَّ بَعضَها يجيءُ مِنها أفعلُ لغَيرِ التَّفضِيلِ أيضاً؛ كأحمَقَ وحَمقاءَ، وأهوجَ وهَوجاءَ، وأخرَقَ وخَرقاءَ، وأعجمَ وعَجماءَ، وأنوكَ ونَوكاءَ، فلا يَطَّرِدُ أيضاً تَعلِيلهُ بأنَّ مِنها[٦] أفعل لغَيرِهِ، إلى هُنا كَلامهُ[٧].

---

(١) في (ع): «أفعل من».

(٢) «ألد» ليس في (ع).

(٣) في (م): «اللَّدودة».

(٤) في (ع) و(م): «والأمر كما شاع»، وهو خطأ.

(٥) «من فلان» ليس في (ل).

(٦) في (ل): «منهما».

(٧) انظر: «شرح الرضي على الكافية» (٣/ ٤٥٠).

ومِن هاهُنا تبيَّنَ أنَّ الفاضِلَ التَّفتازانيَّ كما أخطأ في دَعوَى: أنَّ «ألدَّ» لَيسَ أفعلَ تَفضِيلٍ، كذَلكَ لمْ يُصبْ في الاستِدلالِ عَليهِ؛ بأنَّ اللَّددَ[1] مما يُبنَى منهُ أفعلُ لغَيرِ التَّفضِيلِ.

ومِنهـا: حَملُ النَّظيـرِ عَلى النَّظيرِ؛ كتَعديـةِ: «لنُثْوِيَنَّهمْ» [النحـل: ٤١]؛ حَملاً له[2] عَلى: «نُبوّئهُم».

قـالَ صَاحـبُ «الكشَّـافِ» فـي تَفسيرِ قَولـهِ تَعالـى: ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ غُرَفًا﴾ [العنكبـوت: ٥٨]، وقُـرئ: «لنُثوينَّهـم» مِـن الثَّـواءِ، وهُو النُّـزولُ للإقَامةِ، يُقـالُ: ثَوى في المَنـزلِ، وأثـوَى غَيرَهُ، والوَجهُ في تَعدِيتـهِ؛ أي: تَعديةِ «لنُثوئنَّهمْ» إلـى ضَميرِ المُؤمِنينَ وإلـى الغُـرفِ، إمَّا إجرَاؤهُ مُجـرَى: «لنُنْزلنَّهـمْ» و«نُبوئنَّهمْ»، أو حَذفُ الجـارِ، وإيصَالُ الفِعـلِ، أو[3] تَشـبِيهُ الظَّـرفِ المُؤقَّتِ بالمُبهـمِ، انتهى[4].

وحَمـلُ النَّظيرِ عَلى النَّظيرِ شـائعٌ؛ كحَمـلِ النَّقيضِ عَلى النَّقيـضِ، قالَ صَاحبُ «الكشَّـافِ» فـي تَفسِـيرِ سُـورةِ يُوسـفَ: والسَّـببُ فـي وُقـوعِ ﴿عِجَـافٌ﴾ جَمعـاً لــ«عَجفـاءَ»، وأفعلُ وفَعلاءُ لا يُجمـعَ عَلى فِعالٍ؛ حَملهُ[5] عَلى سِـمانٍ؛ لأنَّهُ نَقيضُهُ، ومِـن دأبِهمْ حَمـلُ النَّظيرِ عَلى النَّظيرِ، والنَّقيـضِ عَلى النَّقيضِ[6].

* * *

(١) في (م): «اللدود».

(٢) «حملاً له» ليس في (ل).

(٣) في (ل): (و).

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٤٦١ ـ ٤٦٢).

(٥) في (ع): «حملاً له».

(٦) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٤٧٣).

تَعلِيقَةٌ

الحَذفُ والإيصَالُ منَ التَّوسُّعاتِ الشَّائعةِ، فلا حاجةَ إلى إيرادِ المِثالِ لهُ، إنَّما الحاجةُ فيهِ إلى بَيانِ الضَّابطةِ.

قالَ ابن هشامٍ في «مُغني اللَّبيبِ»: ولا يُحذفُ الجارُّ قِياساً إلَّا معَ «أنَّ» و«أنْ»، وأهمَلَ النَّحْويُّونَ هُنا ذِكرَ «كَي» معَ تَجويزِهِمْ في نَحو: جِئتُ كي تُكرِمَني؛ أنْ تكونَ «كي» مَصدَريةً، واللامُ مُقدَّرةً، والمَعنَى: لأنْ تُكرِمَني، وأجازُوا أيضاً كونَها تَعليليَّةً، و«أنْ» مُضمرةٌ بعدَها، ولا يُحذَفُ معَ «كي» إلَّا لامُ العلَّةِ[1]؛ لأنَّها لا يَدخلُ عَليها جارٌّ غَيرها بخِلاف أُختَيها[2].

قالَ رَضِيُّ الدينِ[3] في «شَرحِ الكافيةِ»: إنَّ حذفَ حرفِ الجرِّ؛ أي: «في» و«اللَّامِ» صَارَ قِياسًا في البَابينِ؛ أعنِي: بابَي المَفعُولِ لهُ، والمَفعُولِ فيهِ، كما كانَ حَذفُ حرفِ الجرِّ قِياساً معَ «أنْ» و«أنَّ»، ولَيسَ بقِياسٍ في غَيرِ المَواضعِ الثَّلاثةِ، فلا نَقولُ في «مَرَرْتُ بزَيدٍ»، و«قُمتُ إلى عَمرٍو»: «مَرَرْتُ زَيداً»، و«قُمت عَمراً»، وإنَّما كانَ قِياساً في بابَي المَفعُولِ لهُ والمَفعولِ فيهِ[4] بالضَّوابطِ المُعيَّنةِ لكلٍّ مِنهُما؛ لقوَّةِ دِلالتِهما عَلى الحَرفينِ المُقدَّرينِ[5].

ولا يَذهبُ عَليكَ أنَّ قَولَهُ: «ولَيسَ بقِياسٍ في غَيرِ المَواضعِ الثَّلاثةِ»

---

(١) كتب فوقها في (ل): «التعليل».

(٢) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٥٧٩ ـ ٥٨٠).

(٣) في (ع): «وقال الرضي» بدل: «قال رضي الدين».

(٤) «والمفعول فيه» ليس في (ل).

(٥) انظر: «شرح الرضي على الكافية» (١/ ٥٠٣).

مَنظُورٌ فيهِ؛ لما عَرفتَ أنَّهُ مَحذوفٌ[1] أيضاً قِياساً[2] معَ «كَي».

وكَذا قَولُ ابن هِشامٍ: «ولا يُحذفُ الجارُّ قِياساً إلَّا معَ أنَّ وأنْ» مَنظورٌ فيهِ؛ لما عَرفتَ أنَّهُ يُحذفُ أيضاً قِياساً في بابي المَفعُولِ لهُ والمَفعُولِ فيهِ.

ثمَّ إنهُ ظَهرَ باتِّفاقِهما أنَّهُ لا مَساغَ لأنْ يَكونَ ﴿غِشَٰوَةٌ﴾ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَعَلَىٰٓ أَبۡصَٰرِهِمۡ غِشَٰوَةٌ﴾ [البقرة: ٧] عَلى الحَذفِ والإيصالِ، ويَكونُ المَعنَى: وخَتمَ عَلى أبصَارهِمْ بغِشاوةٍ، فالإمَامُ[3] البَيضاويُّ لمْ يُصبْ في تَجويزِهِ ذَلكَ الوَجهَ مِنَ الإعرَابِ[4]، واللهُ أعلمُ بالصَّوابِ.

وكذا لمْ يُصبِ الفَاضلُ التَّفتازانيُّ في زَعمِهِ أنَّ الحَذفَ والإيصَالَ مُطلَقاً لا يُصارُ إليهِ إلا بدَليلٍ، وذَلكَ أنَّ صَاحبَ «الكشَّافِ» استدلَّ عَلى أنَّ «يَمدُّ» في قولِهِ تَعالى: ﴿وَيَمُدُّهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥] مِنَ المَددِ دُونَ المدِّ بمَعنى الإمهَالِ؛ فإنَّ الَّذي بمَعنَى الإمهالِ إنَّما هُو: مدَّ لهُ[5] معَ اللَّامِ كأمْلى لهُ[6].

وقالَ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ في «شَرحِهِ»: المدُّ في العُمرِ لا يتَعدَّى بنَفسِهِ، فلا يُقالُ: مدَّهُ، بلْ باللَّامِ، مِثلُ: مدَّ لهُ، والحَذفُ والإيصالُ لا يُصارُ إليهِ إلَّا بدَليلٍ.

وقدْ عَرفتَ أنَّ حَذفَ حرفِ الجرِّ في بابَي المَفعُولِ لهُ والمَفعُولِ فيهِ قَياسٌ،

---

(١) في (ل) و(ع): «منظور».

(٢) في (ع): «قياس أيضاً» بدل: «منظور أيضاً قياساً».

(٣) في (ل): «قال الإمام» بدل: «فالإمام»، والصواب المثبت.

(٤) انظر: «تفسير البيضاوي» (١/ ٤٣).

(٥) في (ل): «مدلوله» بدل: «مد له»، والصواب المثبت.

(٦) في (ل) و(ع): «كأمد له»، والتصويب من نسخة ثالثة، وانظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٦٧).

والمدُّ بمَعنَى الإمْهالِ[١] يُستَعملُ بـ: «في»، نصَّ عَليهِ الجَوهرِيُّ؛ حَيثُ قالَ في «الصّحاحِ»: ومدَّ اللهُ[٢] في عُمرِهِ، ومدَّه في غيِّهِ[٣]؛ أي: أمهَلَهُ وطوَّل لهُ[٤].

فقَولُ صاحِبِ «الكشَّافِ»: إنَّما هُو مدّ لهُ معَ اللَّامِ، لَيسَ بذَاكَ.

ولقدْ أصابَ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ في ردِّ قولِ صَاحبِ «المِفتاحِ»: «واعلمْ أنَّ هَذا النَّوعَ[٥] لا يَختصُّ المُسند إليهِ»[٦] بأنهُ لَيسَ[٧] مِن استِعمالِ العَربِ.

والفاضِلُ الجُرجانيُّ؛ لعَدمِ وُقوفِهِ عَلى أنَّ حَذفَ الجارِّ هاهُنا لَيسَ بقِياسٍ قالَ: في «شَرحِهِ»: أي: لا يَختصُّ بِهِ[٨].

وقالَ في «الحَاشيةِ»: الاختِصاصُ يُستعمَلُ مُتعدِّياً ولازِماً، والاستِعمالُ الأصليُّ فيهِ أنْ تدخُلَ الباءُ عَلى ما لَهُ الخاصَّةُ، وهُو وارِدٌ هاهُنا عَلى هَذا الاستِعمالِ، إلَّا أنَّهُ حَذفَ الجارَّ وأوصَلَ الفِعلَ، فاندَفعَ ما يُقالُ مِن أنَّ[٩] استِعمالَهُ بالباءِ لَيسَ مِن اللُّغةِ انتهى.

* * *

(١) في (ل): «العمر».

(٢) في (ل): «إليه» بدل قوله: «الله».

(٣) في (ل): «عيشه».

(٤) انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: مدد).

(٥) يعني نقل الكلام عن الحكاية على الغيبة.

(٦) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ١٩٩).

(٧) «بأنه ليس» ليس في (ل) و(م).

(٨) انظر: «المصباح في شرح المفتاح» للجرجاني (ص: ١٧٠).

(٩) «أن» ليس في (ل).

تَعلِيقَةٌ

قَالَ صَاحِبُ «الكشَّافِ» فيما نُقلَ عَنهُ: المَسمُوعُ[1] أَفَقِيٌّ وأُفُقِيٌّ، وهُو القِياسُ؛ لأنَّ النِّسبةَ إلى الوَاحِدِ، إلَّا أنَّ المُستَعملَ فيما بَينَ الفُقهاءِ: آفاقيٌّ، وهُو صَحيحٌ[2]؛ لأنَّهُ أُريدَ بالآفَاقيِّ الخَارجيُّ؛ أي: خَارجَ المَواقِيتِ، وكان[3] بمَنزلةِ الأنصَاريِّ حَيثُ أُريدَتِ[4] القَبيلةُ النَّاصرةُ، كأنَّهُ أُريدَ أنَّهُ في الأصلِ أُطلِقَ عَليهمْ للانضِمامِ؛ نَظراً إلى أنَّهمْ ناصِرونَ، ثُمَّ صارَ كالعَلَمِ لهُمْ، حتَّى لو قِيلَ: ناصِريٌّ[5] لَمْ يُفهمْ ذَلكَ المَعنَى، كذَلكَ لا يُرادُ هَاهُنا أنَّهمْ مِن أفقٍ مِن[6] آفاقِ مكَّةَ، أو آفاقِ الأرْضِ، بلْ يُفهمُ مِنهُ أنَّهُ خارجٌ عنِ المَواقِيتِ، فكأنَّ الآفاقيَّ[7] صَارتْ كالعَلمِ لخارِجي[8] المَواقِيتِ منَ الأمكِنةِ، ولو قِيلَ: أفقيٌّ، لمْ يُفهمْ ذَلكَ المَعنَى كذلك، وهَذا مَعنىً صَريحٌ يَظهرُ مِنهُ أنَّ النِّسبةَ إلى الجَمعِ لَيسَ مِن الوَاجبِ فيها أنْ يَجريَ الجَمعُ[9] مَجرَى العَلمِ في التَّعريفِ، بلْ في أنَّهُ يَحصلُ مَفهُومٌ آخرُ مُتَّحدٌ لا يَشملُ الجِنس المُشتَمل عَلى الواحِدِ والكَثيرِ.

---

(١) «المسموع» ليس في (ع) و(م).

(٢) في (ل): «الصحيح».

(٣) في (ل): «وكأنه».

(٤) في (ل): «أريد».

(٥) في (ل): «ناصرين».

(٦) «أفق من» ليس في (ل).

(٧) في (ل): «الآفاق».

(٨) في (ل): «الخارج».

(٩) «الجمع» ليس في (ل).

22

وبما قرَّرناهُ تبيَّنَ أنَّ الإمَامَ النَّوويَّ أخطأ في تَخطئةِ القَومِ؛ حَيثُ قالَ في «تَهذيبِ الأسماءِ واللُّغاتِ»: قالَ أهلُ اللُّغةِ: الآفاقُ النَّواحِي، والواحِدُ أفقٌ، والنِّسبةُ إلَيهِ أُفقيٌّ، وأمَّا الآفاقِيُّ: فمُنكرٌ؛ فإنَّ الجَمعَ إذا لمْ يُسمَّ بهِ لا يُنسَبُ إلَيهِ وإنَّما يُنسَبُ إلى واحِدهِ[1].

اعلَمْ: أنَّ الجَمعَ لا يُنسبُ إلَيهِ[2] إلَّا إذا لَمْ يَكنْ لهُ واحدٌ أصْلاً؛ كالأعرابيِّ، أو لا يَكونَ لهُ واحِدٌ مِن لَفظِهِ؛ كالرِّكابيِّ، أو يَكونَ مِن أوزانِ المُفردِ، أو يَكونَ عَلماً؛ كالأنماريِّ، أو جارِياً مَجْراهُ؛ كالأنصاريِّ.

والفَرائضِيُّ مِن قَبيلِ الثَّالثِ عَلى تَقديرِ النَّقلِ الاصطِلاحيِّ كما هُو الظَّاهرُ مِن كَلامِ المُطرِّزيِّ، وقدْ نصَّ عَليهِ الجَوهريُّ في «الصِّحاحِ»[3]، ومِن قَبيلِ الرَّابعِ علَى تَقديرِ عَدمهِ فمَنْ قالَ[4]: ولا يَبعدُ أنْ يُجعلَ لَفظُ[5] الفَرائضِ في الاصطِلاحِ جارِياً مَجرَى الأعْلامِ، فقَد خلَطَ بينَ الوجهَينِ، وخبَطَ في تَقريرِ الكَلامِ وتَحريرِ المَقامِ كما لا يَخفَى على ذَوي الأفْهامِ.

***

---

(١) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (٣/ ٩).

(٢) قوله: «وإنما ينسب إلى واحده...» إلى هنا ليس في (ل).

(٣) انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: فرض).

(٤) في حاشية (ل): «القائلُ السيِّدُ الشَّريفُ في «شَرحِ الفَرائضِ»».

(٥) «لفظ» ليس في (ع) و(م).

تَعليقةٌ

قالـوا: إذا لم تُوجـدِ الواوُ في الماضِـي المُثبتِ، فلا بدَّ مِن «قـدْ»؛ لأنَّ الماضِيَ مِـن حَيـثُ إنَّهُ مُنقطـعُ الوُجـودِ عَن زَمـنِ الحالِ مُنـافٍ للحـالِ المُتَّصـفِ بالثُّبوتِ، فـلا بـدَّ مِن «قـدْ» لتَقريبـهِ مِن الحـالِ؛ فـإنَّ القَريـبَ[1] مِن الشَّـيءِ في حُكمـهِ، وهُم أصابُـوا فـي الحُكـمِ لا فـي العلَّـةِ؛ لأنَّ الحـالَ الَّتِـي نَحنُ فيهـا لَيسـتْ الفَارقـةَ بَينَ المَاضِـي والمُستَقبلِ، ولَيسـتْ «قـد» فيمـا نَحـنُ فيـهِ مُقرِّبـةً للمَاضِـي مِـن الحَالةِ الفَارقـةِ[2]، بـلِ العلَّـةُ أنَّ أصلَ «قدْ» تكـونُ لما كانَ لاقتِـرانِ[3] الماضِـي وتَقريبِهِ منَ الحـالِ المُتوسِّـطةِ بيـنَ الماضِي والمُسـتَقبلِ، يؤتى[4] بهـا فيما نَحنُ فيـهِ؛ لتدُلَّ عَلى اقتِرانِهـا ومُصاحبَتِهـا لعامِلِهـا المُقيِّدِ بها.

قالَ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ في «شَرحِ الكشَّافِ» عِند تَفسيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]: جَعلُ خَبرِ «كادَ» فِعلاً ماضِياً بغَيرِ «قد» ممَّا يأباه النُّحاةُ، لكنهُ واقعٌ في التَّنزيلِ؛ مِثلُ: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ﴾ [يوسف: ٢٦]، فلا وَجهَ للمَنعِ.

وتَفصيـلُ هـذا ما ذَكـرهُ الرَّضـيُّ فـي «شـرحِ الكافِيـةِ»: يَختـصُّ خبـرُ «كانَ» ببَعضٍ مـنَ الأحـكامِ، وممَّا قيـلَ: إنَّـهُ مِن خَصائصـهِ ما ذَهـبَ إلَيـهِ ابنُ دُرسْـتُويهِ، وهُـو أنَّـهُ لا يَجـوزُ أنْ يَقـعَ الماضِـي خبـرَ «كانَ»، فـلا يُقـالَ[5] كانَ زيدٌ قـامَ، ولعلَّ

(١) في (ل): «التقريب»، والصواب المثبت.

(٢) في (ل): «الحال المفارقة» بدل: «الحالة الفارقة».

(٣) في (م): «الافتراق».

(٤) في (ل): «فأتي».

(٥) في (ل): «نحو» بدل: «فلا يقال».

ذَلِكَ لِدِلالَةِ «كان» عَلى المُضيِّ، فيَقعُ المُضيُّ في خَبرِهِ لَغواً، فيَنبغِي أنْ يُقالَ: كانَ زَيدٌ قَائماً، أو يَقومُ، وكَذا يَنبغِي أنْ يُمنعَ نَحوُ: «يكونُ زَيدٌ يَقومُ»؛ لمثلِ تِلكَ العلَّةِ سَواءً.

وجُمهورُهمْ عَلى أنَّهُ غَيرُ مُستَحسنٍ، ولا يَحكُمونَ بمُطلقِ المَنعِ، قالُوا: فإنْ وَقعَ، فلا بُدَّ فيهِ مِن[1] «قد» ظَاهرة أو مُقدَّرة؛ لتُفيدَ التَّقريبَ مِن الحالِ؛ إذ لم يُستَفدْ مِن مُجردِ «كانَ».

وكَذا قالُوا: في «أصبَحَ»، و«أمسَى»، و«ظلَّ»، و«باتَ»، وكَذلكَ ينبَغِي أنْ يَمنعُوا نُحوَ: «يُصبِحُ زيدٌ يَقولُ»، وكَذا البَواقِي، والأوْلى ما ذَهبَ إلَيهِ ابنُ مَالكٍ: تجويزُ[2] وُقوعِ خَبرِها مَاضِياً بلا «قدْ»، ولا[3] تَقدِيرِها؛ كما في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا۟ عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ١٥]، ﴿وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ﴾ [يوسف: ٢٧][4].

وقالَ الغُجْدَوانيُّ[5] في «شَرحِ الكافِيةِ»: خَبرُ «كانَ» لا يَجوزُ أنْ يَكونَ ماضِياً؛ لِدِلالةِ «كانَ» عَلى الماضِي، إلَّا أنْ يَكونَ الماضِي معَ «قدْ»، فإنَّهُ يَجوزُ؛ كقَولكَ: «كانَ زيدٌ قدْ قامَ»؛ لتَقريبِ «قدْ» إيَّاهُ مِن الحالِ، أو وَقعَ الفعلُ الماضِي شَرطاً؛ كقَولهِ تَعالى: ﴿وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ﴾ [يوسف: ٢٧]، انتَهى.

---

(١) في (ل): «من تقدير» بدل: «فيه من».

(٢) في (ل) و(م): «ابن هشام من تجويز» بدل: «ابن مالك يجوز».

(٣) «لا» ليس في (ع).

(٤) انظر: «شرح الرضي على الكافية» (٢/ ١٤٣).

(٥) بضم الغين وسكون الجيم، قرية ببخاري، وهو الإمام جلال الدين أحمد بن علي بن محمود الغُجْدواني، المتوفى في حدود سنة (٧٣٠هـ).

ومِن قَولِهِ: «أو وَقعَ الفِعلُ الماضِي شَرطاً» ظَهرَ وَجهُ اندِفاعِ ما أورَدهُ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ عَلى النُّحاةِ، وتبيَّنَ ما في تَقريرِ الرَّضيِّ مِن القُصورِ في تَحريرِ كلامِ القَومِ في هَذا المَقامِ.

قالَ صَاحبُ «الكشَّافِ» في تَفسيرِ سُورةِ المائِدةِ: قولُهُ[1]: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا﴾، ﴿وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا﴾ [المائدة: ٦١] حَالانِ، ولذَلكَ دَخلتْ «قد»؛ تَقرِيباً للماضِي مِن الحالِ[2].

وفيهِ نَظرٌ؛ لأنَّهُ إنْ أرادَ الحالَ الَّذِي فيهِ الكَلامُ، فلا صحَّةَ لما ذَكرهُ أولاً[3]؛ إذ لا بُعدَ بَينهُ وبَينَ الماضِي، وإنْ أرادَ الحالَ المُقابلَ للماضِي والمُستَقبلِ، فلا مِساسَ لهُ في هذا المقامِ[4].

وبالجُملةِ إنَّ للحَالِ مَعنَيينِ، والفاضِلُ المُذكُورُ خلَطَ بَينهُما، فخَرجَ الكَلامُ عَن سَننِ الانتِظامِ، ومِن الشُّراحِ مَن رامَ الإصلاحَ[5] ولمْ يأتِ بشيءٍ يُجدِي نَفعاً في دَفعِ ما ذُكرَ، ولَقدْ أحْسنَ[6] مَن قالَ: ولنْ يُصلحَ العطَّارُ ما أفسَدَ الدَّهرُ.

***

---

(١) «قوله» ليس في (ع).

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٦٥٣).

(٣) «أولًا» ليس في (ع) و(ل).

(٤) في (ع): «للمقام».

(٥) في (م): «الاصطلاح».

(٦) كتب تحتها في (ل): «أصاب».

تَعليقةٌ

ارتِفاعُ شأنِ الكَلامِ في البَلاغةِ، وانحِطاطُهُ فيها بحَسَبِ مُصادَفتِهِ المَقامَ بما يَلِيقُ بهِ مِن الاعتِباراتِ الَّتِي تَقتضِيها، فما كانَ مُصادَفتُهُ إيَّاهُ أتمَّ، فشَأنُهُ في البَلاغةِ أعلَى، وأمَّا ارتِفاعُهُ في الحُسنِ والقَبولِ وانحِطاطُهُ في ذَلكَ: فبِحسبِ اشتِمالِهِ عَلى الخواصِّ والمَزايا.

فالَّذِي دَائرةُ اشتِمالِهِ عَليها أوسَعُ فشَأنُهُ في الحُسنِ والقَبولِ أرْفعُ، وهَذا التَّفاوُتُ يُوجَدُ في الكَلامِ المُعجزِ كما يُوجَدُ في غَيرِهِ، بخِلافِ التَّفاوتِ الأوَّلِ؛ فإنَّهُ مَخصُوصٌ بغَيرِ المُعجزِ، ولا يُوجدُ في المعجزِ، وذَلكَ لأنَّ مَرجِعهُ إلى القُصورُ في المُتكلِّمِ؛ لعَدمِ اقتِدارهِ عَلى إحَاطةِ جَميعِ ما يَليقُ بالمَقامِ منَ الاعتِباراتِ، ومَرجعُ التَّفاوتِ[1] الآخرِ إلى القُصورِ في المَقامِ؛ لعَدمِ تحمُّلِهِ لما يتحمَّلهُ مَقامُ كلامٍ آخرَ مِن الخواصِّ والمَزايا.

والتَّفاوتُ بَينَ قَولِهِ تَعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] الآيةَ، وقولِهِ تَعالى: ﴿وَقِيلَ يَـٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ﴾ [هود: ٤٤] الآيةَ، مِن قَبيلِ الثَّاني عَلى ما نبَّهَ عَليهِ مَن قالَ: رباعيٌّ:

دربيان ودر فصاحت كي بود يكسان	سخن كرجه كوينده بود جون جاحظ[2] وجون
ود كلام أنه دبجو نكه دخى	منزلست كي بواد جت بيجون
أصمعي در كلام أيزد بيجون كه وحي	منزلست كي بود تبت يدا جون

قيلَ: ﴿يَـٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى﴾؛ يَعني: أنَّ شأنَ الكَلامِ أنْ يَتفاوتَ في الحُسنِ الذاتيِّ

(١) «التفاوت» ليس في (ل).

(٢) في (ل): «حافظ».

الرَّاجعِ إلى البَلاغةِ، والحُسنِ العَرضيِّ الرَّاجعِ إلى الفَصاحةِ، لا لعَجزٍ في المُتكلِّمِ، ولا[1] قُصورٍ فيهِ، دلَّ عَلى ذَلكَ وُجودُ التَّفاوتِ منَ الجِهتَينِ المَذكُورَتينِ في كَلامِ مَن شَأنهُ أعلَى مِن العَجزِ والقُصورِ، وما وُجدَ فيهِ منَ التَّفاوتِ مِن جِهةِ البَلاغةِ فهُو مِن جِهةِ القُصورِ في المَقامِ عَلى ما نبَّهتُ عَليهِ فيما تقدَّمَ.

وما وُجدَ فيهِ مِن[2] التَّفاوتِ مِن جِهةِ الفَصاحةِ، فإنَّما هُو لقُصورٍ في اللِّسانِ، وذَلكَ أنَّ لُغةَ العَربِ أفصَحُ اللُّغاتِ، ومعَ هَذا قاصِرةٌ عَن إيفاءِ حقِّ كلِّ مَقامٍ بعِبارةٍ فصِيحةٍ.

فإنْ قلتَ: ألَيسَ في بابِ المَجازِ وُسعةٌ وفي طَريقِ الكِنايةِ فُسْحةٌ؟

قلتُ: نَعمْ، ومَعَ ذَلكَ قدْ يَضيقُ مَجالُ المَقامِ[3] لفُقدانِ عَلاقةٍ واضِحةٍ وَشيجةٍ[4] بَينَ المَعنَى المُرادِ، ومَعنَى العِبارةِ الفَصيحةِ.

والعلَّامةُ السَّكَّاكيُّ؛ لعَدمِ وُقوفهِ عَلى الفَرقِ بَينَ الارتِفاعَينِ المَذكُورينِ اعتبرَ في أحدِهما ما هُو المُعتَبرُ في الآخرِ؛ حَيثُ قالَ في «المِفتاحِ»: وارتِفاعُ شأنِ الكَلامِ في بابِ الحُسنِ والقَبولِ، وكذَلكَ انحِطاطهُ في ذَلكَ بحَسبِ مُصادَفةِ المَقامِ لما يَليقُ بهِ[5].

وقدْ عَرفتَ أنَّ ما هُو بحَسبِ المُصادفةِ المُذكُورةِ هُو الارتِفاعُ في البَلاغةِ

---

(١) «لا» ليس في (ع) و(م).

(٢) «من» ليس في (ل).

(٣) في (ل): «المقال».

(٤) «وشيجة» ليس في (ل) و(م).

(٥) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ١٦٨).

لا[1] الارتفاعُ في الحُسنِ والقَبولِ، ولذَلكَ؛ أي: ولعَدمِ فَرقِهِ بَينَ الارتفاعَينِ لزمهُ الارتكابُ بأحدِ المَحذُورينِ، وهُما القَولُ بعَدمِ التَّفاوتِ بينَ آياتِ القُرآنِ في بَابِ الحُسنِ والقَبولِ، والقَولُ[2] بالقُصورِ في بَعضِها من جِهةِ المُصادفةِ لما[3] يَليقُ بِهِ، والأوَّلُ مُكابرةٌ صَريحةٌ[4]، والثَّاني ممَّا لا يَرتضِيهِ مَن لهُ عَقيدةٌ صَحِيحةٌ.

واعلمْ أنَّ عِبارةَ «حَسب» لا بدَّ مِن ذِكرِها في تَحدِيدِ الارتفاعَينِ المَذكُورَينِ، ووَجهُ الحَاجةِ إلَيها واضِحٌ، وإنْ خَفِيَ عَلى صَاحبِ «الإيضَاحِ»؛ حَيثُ أسقَطها عِندَ تَلخِيصهِ كَلامَ صَاحبِ «المِفتاحِ»، فقَالَ: وارتِفاعُ شأنِ الكَلامِ في الحُسنِ والقَبولِ بمُطابقَتهِ للاعتِبارِ المُناسبِ وانحِطاطِهِ بعدَمِها[5]، وإسقَاطُه إيَّاها استَتبعَ إسقَاطهُ الحُسنَ والقَبولَ عَن حيِّزِ الظَّرفيَّةِ للانحِطاطِ، فلِذلكَ لمْ يَقلْ كما قَالَ صَاحبُ «المِفتاحِ»: «وانحِطاطهُ في ذَلكَ»، بلْ قالَ: «وانحِطاطُهُ بعَدمِها».

والشَّريفُ الفاضِلُ؛ لعَدمِ تنبُّهِهِ لذَلكَ، استَدركَ عَليهِ حَيثُ قالَ فيما علَّقهُ عَلى «شَرحِهِ للمِفتاحِ»: فالمُتبادِرُ مِن قَولِهِ: «وانحِطاطِهِ» أنَّ الانحِطاطَ في الحُسنِ والقَبولِ بعَدمِ مُطابقَتهِ لهُ، ويُفهمُ منهُ أنَّ هُناكَ حُسناً وقَبولاً في الجُملةِ معَ عَدمِ المُطابقَةِ بالكُليةِ[6].

* * *

(١) في (ل): «لأن».

(٢) «والقول» ليس في (ل).

(٣) في (م): «مما» بدل «لما».

(٤) في (ع): «صحيحة».

(٥) انظر: «الإيضاح» للقزويني (١/ ٤٣).

(٦) انظر: «المصباح في شرح المفتاح» للجرجاني (ص: ٩٠).

تَعليقةٌ

اعلَمْ أنَّ ما يَجبُ اعتِبارُهُ عَلى البَليغِ عَلى نَحْوين[1]:

أحدُهما: ما لا دَخلَ لاختِيارِهِ فيهِ، وهُو الَّذِي بَيَّنَهُ[2] صَاحِبُ «المِفتاحِ» بقَولِهِ: إنَّ مَقاماتِ الكَلامِ مُتفاوِتةٌ، فمَقامُ الشُّكرِ يُباينُ مَقامَ الشِّكايةِ، ومَقامُ التَّهنِئةِ يُباينُ مَقامَ التَّعزِيةِ، ومَقامُ المَدحِ يُباينُ مَقامَ الذَّمِّ، ومَقامُ التَّرغِيبِ يُباينُ مَقامَ التَّرهيبِ، ومَقامُ الجِدِّ في جَميعِ ذَلكَ يُباينُ مَقامَ الهَزلِ، وكَذا مَقامُ الكَلامِ ابتداءً يُباينُ مَقامَ الكَلامِ بِناءً عَلى الاستِخبارِ أو الإنكَارِ، ومَقامُ البِناءِ عَلى السُّؤالِ يُغايرُ مَقامَ البِناءِ عَلى الإنكَارِ، وكَذا مَقامُ الكَلامِ معَ الذَّكيِّ يُغايرُ مَقامَ الكَلامِ معَ الغَبيِّ، ولكلٍّ مِن ذَلكَ مُقتضىً غَيرُ مُقتَضى الآخرِ[3].

والثَّاني: ما لاختِيارِ البَليغِ نَوعُ دَخلٍ فيهِ، وهُو الَّذِي أشَارَ إلَيهِ صاحِبُ «المِفتاحِ» بقَولِهِ: ثمَّ إذا شَرعتَ في الكَلامِ، فلكلِّ كَلمةٍ معَ صاحبَتِها مَقامٌ، ولكُلِّ حدٍّ يَنتَهي إليهِ الكَلامُ مَقامٌ[4]، وذَلكَ أنَّ البَليغَ الَّذِي يُريدُ الشُّروعَ في نَظمِ الكَلامِ في مَقامٍ ما لم يَختَرْ كَلمةً لا يَلزَمهُ أنْ يُوردَ ما يُناسبُها في ذَلكَ المَقامِ، وكَذا ما لَمْ يأخُذْ بمَطلعٍ لا يلزَمُهُ أنْ يُراعِيَ ما يُلائمهُ مِن المَقطعِ[5].

أمَّا الأوَّلُ: فقَدْ طوَّلَ الشَّيخُ في «دَلائلِ الإعجَازِ» ذيلَ المَقالِ في تَقرِيرِهِ حَيثُ

---

(١) في (ع): «تجويز»، والصواب المثبت.

(٢) في (ل): «نبه»، والصواب المثبت.

(٣) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ١٦٨).

(٤) المرجع السابق (ص: ١٦٨).

(٥) في (ل): «بمقطع» بدل: «من المقطع».

قالَ: وهَل تَجدُ أحَداً يَقولُ: هَذهِ اللَّفظةُ فصِيحةٌ إلَّا وهُو يُعتَبرُ مَكانَها[١] مِن النَّظمِ وحُسنِ مُلاءمةِ[٢] مَعناها[٣] لمَعاني جارَاتِها[٤]، وفَضلِ مُؤانَستِها لأخَواتها، وهلْ قَالوا: لَفظةٌ مُتمكنةٌ ومَقبولةٌ، وفي خِلافهِ: قَلقةٌ ونابِيةٌ ومُستكرهةٌ إلَّا وغَرضُهمْ أن يُعبِّروا[٥] بالتَّمكُّنِ عَن حُسنِ الاتِّفاقِ بَينَ هَذهِ وتِلكَ مِن جِهةِ مَعناهُما، وبالقَلقِ والنُّبوِّ عَن سُوءِ التَّلاؤمِ، وأنَّ الأُولى لم تَلِقْ[٦] بالثَّانيةِ في مَعنَاها، وأنَّ السَّابقةَ لمْ تَصلُحْ أنْ تَكونَ لفْقاً[٧] للثَّانيةِ في موادِّها.

وهل تَشكُّ ـ إذا فكَّرتَ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَقِيلَ يَٰٓأَرۡضُ ٱبۡلَعِي مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقۡلِعِي وَغِيضَ ٱلۡمَآءُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ وَٱسۡتَوَتۡ عَلَى ٱلۡجُودِيِّۖ وَقِيلَ بُعۡدٗا لِّلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ٤٤]، فيَتجلَّى لكَ مِنها الإعجازُ، ويُبهِرُكَ[٨] الَّذِي تَراهُ وتَسمعُ ـ أنَّكَ لم تَجد ما وَجدتَ منَ المَزيَّةِ الظَّاهرةِ والفَضيلةِ الباهرة[٩] إلَّا لأمرٍ يَرجعُ إلى ارتباطِ هَذهِ الكَلمِ بَعضِها ببَعضٍ، وإنْ لم يَعرضْ لها الحُسنُ والشَّرفُ إلَّا مِن حَيثُ لاَقتِ الأُولى بالثَّانيةِ، والثَّالثةَ بالرَّابعةِ وهكَذا إلى أنْ تَستِقرِئَها إلى آخِرِها، وأنَّ الفَضلَ نَتائجُ ما بَينِها، وحصَلَ مَن

---

(١) في (ل): «إمكانها»، وكتب فوقها: «مكانها».

(٢) في (م): «ملازمة».

(٣) في (ل): «معناه».

(٤) في (ل): «جارتها».

(٥) في (ل): «يغتروا»، وكتب فوقها: «يعبروا».

(٦) في (ل): «تلفق»، والصواب المثبت.

(٧) من قولهم: لفقت الثوب لفقاً، من باب ضرب: ضممت إحدى الشقتين إلى الأخرى، واسم الشقة لفق وزان حمل، والملاءة لفقان. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (مادة: لفق).

(٨) في (م): «ويهزك».

(٩) في (ع): «القاهرة».

مَجمُوعِهما، إنْ شكَكتَ فتأمَّلْ هَل تَرى لَفظةً مِنها بحَيثُ لو أُخذَتْ مِن بَينِ[1] أَخواتِها وأُفرِدتْ، لأدَّتْ[2] مِن الفَصاحةِ ما تؤدِّيهِ وهِي في مَكانِها مِن الآيةِ، ﴿وَقِيلَ يَٰٓأَرۡضُ ٱبۡلَعِي﴾ واعتَبِرْها وَحدَها مِن غَيرِ أنْ تَنظرَ إلى ما قَبلَها وما بَعدَها، وكَذلكَ فاعتَبِرْ سَائرَ ما يَليها.

وكَيفَ بالشَّكِّ في ذَلكَ، ومَعلومٌ أنَّ مَبدأَ العَظمةِ[3] في أنْ نُودِيتِ الأَرْضُ، ثمَّ أُمرتْ، ثُمَّ [في] أنْ كانَ النِّداءُ[4] بـ: «يا» دُونَ أَخواتِها[5]؛ أي: يا أيَّتُها الأَرْضُ! ثُمَّ إضَافةِ الماءِ إلى الكَافِ دُونَ أن يُقالَ: ابلَعِي الماءَ، ثُمَّ أن أتبعَ نِداءَ الأَرْضِ وأمرَها بما هُو مِن شأنِها[6] نِداءَ السَّماءِ، وأمرَها كذَلكَ بما يخُصُّها، ثُمَّ أنْ قيلَ: ﴿وَغِيضَ ٱلۡمَآءُ﴾، فجاءَ الفِعلُ عَلى صِيغةِ: «فُعِلَ» الدَّالةِ عَلى أنَّهُ لمْ يَغِضْ إلَّا بأمرِ آمرٍ، وقُدرةِ قادِرٍ، ثُمَّ تأكِيدُ ذَلكَ وتَقريرُهُ بقَولِهِ تَعالى: ﴿وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ﴾، ثُمَّ ذُكرَ ما هُو فائدةُ هَذهِ الأُمورِ، وهُو ﴿وَٱسۡتَوَتۡ عَلَى ٱلۡجُودِيِّ﴾، ثُمَّ إضْمارُ السَّفينةِ قَبلَ الذِّكرِ كما هُو شَرطُ الفَخامةِ والدَّلالةِ عَلى عِظمِ الشَّأنِ، ثمَّ مُقابلة «قيلَ» في الخَاتمةِ بـ: «قِيلَ» في الفَاتحةِ.

ثُمَّ قالَ: وممَّا يَشهدُ لذَلكَ أنَّكَ تَرى الكَلمةَ تَروقُكَ وتُؤنِسكَ في مَوضعٍ، ثُمَّ تَراها بعَينِها[7] تُثقِلُ عَليكَ وتُوحِشكَ في مَوضعٍ آخرَ؛ كلَفظِ «الأخدَعِ» في بَيتِ الحَماسةِ: [من الطويل]

---

(١) في (ل): «أيديهم» بدل: «بين»، والصواب المثبت.

(٢) في (ل): «لأدركت»، والصواب المثبت.

(٣) في (ل): «مبتدأ الأرض» بدل: «مبدأ العظمة»، والصواب المثبت.

(٤) في (ع): «ابتدأ»، والصواب المثبت.

(٥) «أخواتها» ليس في (ع) و(م).

(٦) في (ع): «شأن».

(٧) في (ل): «بعينك»، والصواب المثبت.

تَلَفَّتُّ نحوَ الحيِّ حتَّى وَجدتُني وَجعتُ مِن الإصغاءِ لِيتاً وأخدَعاً

وبَيتِ البُحتريِّ: [من الطويل]

وإنِّي وإنْ بلَّغتَني شَرفَ الغِنى وأعتَقتَ مِن رقِّ المَطامعِ أخدَعي

فإنَّ لها في هَذينِ المَكانينِ ما لا يَخفَى مِن الحُسنِ، ثمَّ إنَّكَ تتأمَّلُها في بَيتِ أبي تَمامٍ: [من المنسرح]

يا دَهرُ قَوِّمْ مِنْ أخدَعيكَ فقَدْ أضجَجتَ هَذا الأنامَ مِن خَرْقكْ

فتَجدُ لها مِن الثِّقلِ عَلى النَّفسِ مِن التَّنغيصِ والتَّكديرِ أضعَافَ ما وَجدتَ هُناكَ مِن الرُّوحِ والخفَّةِ، ومِن الإينَاسِ والبَهجةِ.

ومِن أعجَبِ ذَلكَ لَفظةُ «الشَّيءِ» فإنَّكَ تَراهَا مَقبُولةً حَسنةً في مَوضعٍ، وضَعيفةً مُستكرهةً في مَوضعٍ آخرَ.

وإنْ أردْتَ أنْ تَعرفَ ذَلكَ فانظُرْ إلى قَولِ أبي حَية[1]: [من الطويل]

إذا ما تَقاضَى المَرءَ يَومٌ ولَيلةٌ تَقاضاهُ شيءٌ لا يَملُّ التَّقاضِيا

فإنَّكَ تعرفُ حُسنَها ومَكانَها منَ القَبولِ، ثُمَّ انظُر إلَيها في بَيتِ المُتنبِّي: [من الطويل]

لَو الفَلكُ الدَّوارُ أبغَضتَ سعيهُ لَعوَّقهُ شَيءٌ عنِ الدَّورانِ

فإنَّك تَراها تَثقلُ وتَضؤلُ بحَسبِ نُبْلِها وحُسنُها فيما تقدَّمَ[2].

وأمَّا الثَّاني: فقَدْ يَظهرُ بالتَّأمُّلِ فيما قِيلَ في قَولِهِ تَعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن

---

(١) في (ع) و(م): «أبي حنيفة»، والصواب المثبت.

(٢) انظر: «دلائل الإعجاز» للجرجاني (ص: ٤٠ ـ ١٤).

تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾ [المائدة: ١١٨]، وتَفصِيلُ ذلكَ أنَّ أبا بَكرٍ الأنبارِيَّ قالَ: قدْ طَعنَ عَلى القُرآنِ[1] مَن قالَ: إنَّ قَولهُ تَعالى: ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾ لَيسَ يُشاكِلُ لقَولهُ: ﴿وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾؛ لأنَّ الَّذِي يُشاكِلُ المَغفِرةَ: «فإنَّكَ أنتَ الغَفورُ الرَّحيمُ».

ولهذا قالَ بَعضُهمْ: في الآيةِ الكَريمةِ تَقدِيمٌ وتأخِيرٌ، ومَعناهُ: إنْ تُعذِّبهمْ فإنَّكَ أنتَ العَزيزُ الحَكيمُ، وإنْ تَغفرْ لهُمْ فإنَّهم عِبادكَ.

ووَجهُ الكَلامِ عَلى ما[2] نسَّقهُ[3] أَولى، وقَد قَرأ جَماعةٌ: «فإنَّكَ أنتَ الغَفورُ الرَّحيمُ»، ولَيستْ مِن المُصحَفِ، ذَكرهُ القَاضِي عِياضٌ في «الشِّفا»[4].

وقالَ الإمَامُ القُرطبيُّ في «تَفسِيرهِ»: والجَوابُ أنَّهُ لا يَحتمِلُ إلَّا ما أنزَلهُ اللهُ تَعالى، ومَتى نُقلَ إلى الَّذي نَقلهُ إليهِ ضَعُفَ مَعناهُ؛ فإنَّهُ يَنفرِدُ الغَفورُ الرَّحيمُ بالشَّرطِ الثَّاني، ولا يَكونُ له[5] بالشَّرطِ الأوَّلِ تَعلُّقٌ، وهُو عَلى ما أنزَلهُ اللهُ تَعالى، وأجمَعَ عَلى قِراءتهِ المُسلِمونَ مُقِرُّونَ بالشَّرطينِ كِليهِما أوَّلِهما وآخِرِهما؛ إذ تَلخِيصهُ: إنْ تُعذِّبهمْ فأنتَ عَزيزٌ حَكيمٌ، وإنْ تَغفِرْ لهمْ فأنتَ العَزيزُ الحَكيمُ في الأمرَينِ كِليهِما منَ التَّعذِيبِ والغُفرانَ، فكانَ العَزيزُ الحَكيمُ أليَقَ بهذا المكانِ؛ لعُمومهِ وأنَّهُ يَجمعُ[6] الشَّرطَينِ، ولم يَصلحِ الغَفورُ الرَّحيمُ؛ إذ لم يَحتملْ من العُمومِ ما احتَملهُ العَزيزُ الحَكيمُ.

---

(١) «القرآن» ليس في (ع).

(٢) «ما» ليس في (ع) و(م).

(٣) في (ل): «يسعه».

(٤) انظر: «الشفا» للقاضي عياض (ص: ٦٥٦).

(٥) «له» ليس في (ل).

(٦) في (ع): «يُجمع على».

وما شهِدَ لهُ بتَعظيمِ الله تَعالى وعَدلِهِ والبِناءِ عَليهِ في الآيةِ كُلِّها في الشَّرطَينِ المَذكُورَينِ أولى وأثبَتُ مَعنىً في الآيَةِ ممَّا يَصلُحُ لبَعضِ الكَلامِ دُونَ بَعضٍ، إلى هُنا كَلامهُ[1].

ونَحنُ نَقولُ: قولُهُ تَعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ ظاهِرهُ تَعليلٌ وبَيانٌ لاستِحقَاقهِمُ العَذاب؛ حَيثُ كانُوا عِبادَ الله وعَبدُوا غَيرهُ، وباطِنهُ استِعطافٌ لهمْ وطَلبُ رأفةٍ بهِمْ، وقَولهُ تَعالى: ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾؛ يعنِي: لا شَينَ لشَأنكَ في عَدمِ مُؤاخَذتهِمْ بالعَذابِ؛ لأنَّكَ عَزيزٌ حَكيمٌ، فلَيسَ ذَلكَ بمَظِنَّةٍ للعَجزِ والقُصورِ مِن جِهةِ العَملِ والعِلمِ.

وفيهِ تَلويحٌ إلى أنَّ مَغفِرةَ الكَافرِ لا تُنافِي الحِكمةَ، ويَتضمَّنُ ذَلكَ نَفيَ الحُسنِ والقُبحِ العَقليَّينِ انتَهى.

* * *

---

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (٦/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩).

تعليقة

يَجوزُ الإضمارُ قَبلَ الذِّكرِ إذا كانَ في سِياقِهِ دِلالةٌ عَليهِ؛ كما في قَولِهِ تَعالى: ﴿ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المائدة: ٨]، وكذا إذا كانَتْ في لحاقِهِ؛ كما في قَولِهِ تَعالى: ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا﴾ [الأنعام: ٢٩].

قالَ صاحبُ «الكشَّافِ»: هَذا ضَميرٌ مُبهمٌ[1] لا يُعلمُ ما يَعني بِهِ إلَّا ما يَتلُوهُ من بيانِهِ، وأصلُهُ: إنِ الحياةُ إلَّا حياتُنا الدُّنيا، ثمَّ وُضعَ «هِي» مَوضعَ[2] «الحياةِ»؛ لأنَّ الخَبرَ يدلُّ عَليها ويبيِّنها، انتَهى[3].

والقَومُ ـ أعنِي: أئمةَ النَّحوِ وعُلماءَ المَعاني ـ تنبَّهوا للأوَّلِ، وغفلُوا عنِ الثَّاني، دلَّ عَلى ذَلكَ قَولهمْ: إنَّه مِثلُ قَولِ الشَّاعرِ: [من البسيط]

جـزَى بَنـوهُ[4] أبـا غَيـلانَ عَـن كِبرٍ ... وحُسـنِ فعـلٍ كمـا يُجـزَى سِـنِمَّارُ

شاذٌّ لا يُقاسُ عَليهِ.

***

(١) «مبهم» ليس في (ع) و(م).

(٢) في (م): «في مقام».

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ١٨٧).

(٤) في (ل): «ربه»، والصواب المثبت.

تَعليقةٌ

الإطنابُ والإيجازُ كما يَكونانِ في اللَّفظِ ـ وذَلكَ بأنْ يَكونَ التَّعبيرُ عن المَعنَى المَقصُودِ بلَفظٍ زائدٍ عَليهِ لفَائدةٍ، أو بلفظٍ ناقِصٍ وافٍ بهِ ـ كذَلكَ يكُونانَ في المَعنَى، وذَلكَ بأنْ يَكونَ المَعنَى المَقصودُ مِن الكلامِ زائداً عَلى ما يَقتضِيهِ المَقامُ لفائدةٍ، أو ناقِصاً عنهُ[1] غَيرَ مُخلٍّ بهِ.

والأوَّلانِ مِنهُما مَشهُورانِ فيما بينَ القَومِ مَذكُورانِ في كُتبهِمْ.

وأمَّا الثَّانيانِ: فممَّا خَلتْ عنهُ الدَّفاترُ، وما مسَّهُ إلَّا الخاطرُ الفَاترُ.

ومِن أمثِلةِ الإطْنابِ المَعنويِّ قَولُهُ تَعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَـٰمُوسَىٰ﴾ [طه: ١٧]؛ فإنَّ ما في مَعنَى اليَمينِ مِن القَيدِ الخارِجِ عَن مَفهومِ اليدِ زائدٌ عَلى ما يَقتضِيهِ المَقامُ، إلَّا أنهُ مُناسبٌ لما سِيقَ لأجلِهِ الكَلامُ، وذَلكَ أنهُ لمَّا أُريدَ بَسطُ بِساطِ الانبِساطِ أورَدَ ما فيهِ فَتحٌ لهذا البَابِ مِن جِهتَي الإطْنابِ.

ومِنها: قَولهُ تَعالى: ﴿وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وإنَّما قَصدَ هُنا[2] تِلكَ الزِّيادةَ؛ للتَّنبيهِ عَلى أنَّ الأعمالَ الشَّريفةَ حقُّها أنْ تَكونَ باليَمينِ إلَّا إذا تعسَّرَ، فيَحتاجُ إلى استِعمالَ الشِّمالِ، وإنَّما قيَّدنا الأعمالَ بالشَّريفةِ؛ لأنَّ الأعمالَ الخَسيسةَ الخبيثةَ[3] كالاستِنجاءِ حقُّها أنْ تَكونَ باليَسارِ.

ومِنها: قَولهُ تَعالى: ﴿وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].

* * *

---

(١) ()«عنه» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «هناك».

(٣) ()«الخبيثة» ليست في (ع) و(ل).

تَعليقةٌ

قدْ يُقدَّرُ الفِعلُ الخاصُّ، ولا يَخرُجُ الظَّرْفُ[1] عَن حدِّ المُستقرِّ عَلى ما أفصَحَ عنهُ الفاضِلُ الشُّمُنيُّ؛ حَيثُ قالَ: النَّحويونَ يُقدِّرونَ في الظَّرفِ المُستقرِّ فِعلاً عَامّاً إذا لم تُوجَدْ فيه[2] قَرينةُ الخُصوصِ، وأمَّا إذا وُجِدتْ، فلا بدَّ مِن تَقديرِهِ[3]؛ لأنَّهُ أكثرُ فائِدةً، والشَّريفُ الفاضِلُ نَقلَ عَنهُ هَذهِ الفَائدةَ في شَرحِ خُطبةِ «الكشَّافِ»، وارتَضاها، وكأنَّهُ غَفلَ عمَّا قرَّرهُ[4] في «شَرحِ المِفتاحِ»؛ حَيثُ قالَ في شَرحِ قولِهِ: «إلَيكَ الاختِيار»[5]: و«الاختِيارُ» فاعلُ «يفوِّضُ»، و«إليكَ» ظَرفٌ لغوٌ، ولا يَصحُّ أن يُجعلَ «الاختِيارُ» مُبتدأً، و«إلَيكَ» خَبراً لهُ؛ لأنَّ الظَّرفَ الواقِعَ خَبراً لهُ لا يَكونُ إلَّا مُستقرّاً، ولا يَجوزُ أنْ يَكونَ «إلَيكَ» هُنا مُستقرّاً؛ لامتِناعِ الاكتِفاءِ بتَقديرِ المَعنَى العامِّ[6]، أو رَجعَ عَنهُ.

***

(١) في (ع): «الفعل».

(٢) «فيه» ليس في (ع) و(ل).

(٣) في (ع): «تقريره».

(٤) في (ل): «قدره».

(٥) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ٢٢٥).

(٦) انظر: «المصباح في شرح المفتاح» للجرجاني (ص: ٢٤٨).

23

لائحةٌ قُدسيَّةٌ

ليسَ المُرادُ مِن العَرشِ في قَولِهِ تَعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧] تاسِعَ الأفلاكِ[١]، ومِن الماءِ أحدَ العَناصرِ؛ لما شَهدَ بذَلكَ شَهادةً لا مردَّ لها ما أخرجهُ مُسلمٌ في «صَحيحِهِ» مِن قَولِهِ ﷺ: «كانَ اللهُ ولم يَكنْ مَعهُ شَيءٌ، وكانَ عَرشُهُ عَلى الماءِ، وكَتبَ في الذِّكرِ كلَّ شَيءٍ، ثمَّ خَلقَ السَّماواتِ والأرْضَ»[٢]، فلا وَجهَ للاستِدلالِ بهِ عَلى إمكانِ الخَلاءِ، وأنَّ الماءَ أوَّلُ حادِثٍ[٣].

* * *

لائِحةٌ قُدسيَّةٌ[٤]

عَرشهُ تَعالى عِبارةٌ عَن قَيومِيَّتهِ بِناءً عَلى أنَّ سَريرَ المَلكِ[٥] مَظهرُ سُلطانِهِ، والماءُ إشارةٌ إلى صِفةِ الحَياةِ باعتِبارِ أنَّ منهُ كلَّ شَيءٍ حيٍّ، فمَعنَى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾: وكانَ تَعالى حيّاً قيُّوماً.

وفي لفظةِ ﴿عَلَى﴾ تَنبيهٌ عَلى تَرتُّبِ أحدِهِما عَلى الآخرِ[٦]، فتَدبَّرْ.

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨]، أرادَ الهَلاكَ في الحالِ لا الفَناءَ في المآلِ، ولهذا قالَ تَعالى: ﴿هَالِكٌ﴾، ولمْ يَقلْ: يَهلكُ؛ يَعني: أنَّ كلَّ شَيءٍ

---

(١) كتب فوقها في (ل): «الفلك التاسع».

(٢) هذا الحديث أخرجه البخاري (٣١٩١)، ولم نقف عليه في «صحيح مسلم».

(٣) هذه اللائحة بتمامها سقطت من (ع).

(٤) في (م): «سانحة حدسية».

(٥) في (م): «ملكه».

(٦) «على الآخر» ليس في (ع).

لَيسَ بمَوجُودٍ في حدِّ نَفسِهِ إلَّا ذات الواجِبِ تَعالى؛ بِناءً عَلى أنَّ وُجودَ المُمكنِ مُستَفادٌ مِن الغَيرِ، فلا وُجودَ فيهِ معَ قَطعِ النَّظرِ عَن الغَيرِ، بخِلافِ وُجودِ الواجِبِ تَعالى؛ فإنَّهُ مِن ذاتهِ بلْ عَينُ ذاتهِ.

هَذا هُو الوَجهُ في تَفسيرِ الآيةِ المَذكُورةِ، وأمَّا الَّذي ذَهبَ إليهُ بَعضُ الأفاضِلِ مِن أنَّ المَعنَى أنَّ الوُجودَ الإمكَانيَّ بالنَّظرِ إلى الوُجودِ الواجِبيِّ بمَنزلةِ العَدمِ: ففيهِ صَرفُ الكَلامِ عَن الحَقيقةِ[1] إلى المَجازِ معَ عَدمِ التَّعذُّرِ في المَعنَى الحَقيقيِّ.

سَمعَ بَعضُ العارِفينَ قَولهُ ﷺ: «كانَ اللهُ ولمْ يكُنْ[2] مَعهُ شيءٌ»، فقالَ: وهُو الآنَ عَلى ما كانَ، وظاهِرهُ يُخالِفُ ما دلَّ عَليهِ قَولهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ مِن إثباتِ الكَونِ لغَيرِهِ[3] تَعالى في الحالِ، ولا مُخالَفةَ في الحَقيقةِ؛ لأنهُ أرادَ الكَونَ الذاتيَّ، ومُرادهُ ﷺ مُطلَقُ الكَونِ الشَّاملِ لما بالغَيرِ[4].

---

(١) «عن الحقيقة» ليس في (ع) و(م).

(٢) «ولم يكن» ليس في (ل).

(٣) في (ع): «بغيره».

(٤) في (ع) هنا زيادة، وهي: «وفي عِبارةِ ﴿مَعَ﴾؛ يَعني: في قَولهِ تَعالى: ﴿أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣١] إشَارةٌ إلى ما قدَّمناهُ مِن الإرْشادِ إلى تَناولِ الأمرِ بالسُّجودِ إبليسَ دِلالةً، حَيثُ دلَّتْ عَلى أنَّ إبليسَ كانَ في حيِّزِ التَّابِعينَ للمَأمُورينَ بالسُّجودِ، فافْهمْ، واللهُ وليُّ الرَّشادِ.
نُهِي نَبيُّنا عنِ الامتِراءِ معَ أنهُ غَيرُ مُتوقَّعٍ فيهِ؛ للمُبالغَةِ في حقِّ مَن يُتوقَّعُ مِنه ذَلكَ، وعَدمُ التَّوقُّعِ منهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ لا يُنافي نَهيَهُ؛ دلَّ عَلى ذَلكَ قَولهُ تَعالى في حقِّ نُوحٍ صَلواتُ اللهِ وسَلامهُ عَليهِ: ﴿إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦]؛ فإنَّ الجَهلَ غَيرُ مُتوقَّعٍ مِن نُوحٍ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، ومعَ ذَلكَ وقعَ التَّحذِيرُ عَنهُ.
والحقُّ أنَّ العِصمةَ لا تَرفعُ النَّهيَ، قالَ صاحِبُ «التَّيسِيرِ»: يجوزُ أنْ يَكونَ الخِطابُ لهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ - وإنْ كانَ مَعصُوماً -؛ لأنَّ العِصمةَ لا تَرفعُ النَّهيَ، فالاستِدلالُ بها بعِصمَتهِ عَليهِ الصَّلاةُ =

لائحةٌ قُدسيَّةٌ(١)

المُزَيِّنُ في الحَقيقةِ هُو الشَّيطانُ؛ لأنَّ التَّزيينَ صِفةٌ(٢) تَقومُ بهِ.

قالَ الفاضِلُ التَّفتازانيُّ في «شَرحِ الكشَّافِ»: الفِعلُ إنَّما يُسندُ حَقيقةً إلى مَن قامَ بهِ، لا لمَنْ(٣) خَلقهُ وأوجَدهُ، واللهُ سُبحانهُ وتَعالى عِندَنا خَالقٌ للأفعَالِ لا محلٌّ لها(٤)؛ فالكافِرُ والجالِسُ إنَّما يَصحُّ حَقيقةً لمنْ قامَ بِهِ الكُفرُ والجُلوسُ، لا لمنْ(٥) خَلقَهما؛ كالأسوَدِ والأبيَضِ لما قامَ بِهِ السَّوادُ والبَياضُ، وإنْ كانَ بخَلقِ الله تَعالى، فقِراءةُ:

= والسَّلامُ عَن الامتِراءِ عَلى أنَّ المُرادَ بِهِ لَيسَ نَهيهُ كما وَردَ في كَلامِ الإمَامِ البَيضَاويِّ؛ حَيثُ قالَ في «تَفسِيرهِ»: ولَيسَ المُرادُ بِهِ نَهيَهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ عَنِ الشَّكِّ فيهِ؛ لأنَّهُ غَيرُ مُتوقَّعٍ منهُ، ولَيسَ بقَصدٍ واختِيارٍ لَيسَ بتامٍّ كما لا يَخفَى عَلى ذَوي الأفهَامِ، ثُمَّ إنَّ مُوجبَ قَولِهِ: «ولَيسَ بقَصدٍ واختِيارٍ أنْ لا يَكونَ النَّهيُ مُراداً أصلاً، سَواءٌ كانَ نَهيَهُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، أو نهيَ أُمتِهِ.

والتَّأويلُ الَّذِي أشارَ إلَيهِ بقَولِهِ: ﴿ أوْ ﴾ أمرُ الأمةِ باكتِسابِ المَعارفِ المُزيحَةِ للشَّكِّ عَلى الوَجهِ الأبلَغِ لهَدمِ أصلِ الاستِدلالِ كما لا يَخفَى عَلى مَن تأمَّلَ في المَقالِ.

والتَّحقِيقُ أنَّ الشَّكَّ لا يَكونُ بقَصدٍ واختِيارٍ؛ فالنَّهيُ المَذكُورُ للحثِّ عَلى مُحافظةِ الأسبَابِ المُزيلةِ، والتَّحذيرُ عَن الغَفلةِ عَنها، والرَّسولُ عَليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ أحقُّ بهما مِن أُمَّتهِ.

ولقدْ أحسنَ مَن قالَ: إنَّ اللهَ تَعالى يُحذِّرُ نَبيهُ مِن اتِّباعِ الهَوى أكثرَ مما يُحذِّرُ غَيرهُ لأنَّ المَنزلةَ الرَّفيعةَ إلى تَجدِيدِ الإنْذارِ أحوَجُ حِفظاً لمَنزلَتهِ، وصِيانةً لمَكانَتهِ.

وقدْ قيلَ: حقُّ المِرآةِ المَجلوَّةِ أنْ يَكونَ تَعهُّدُها أكثرَ إذا كانَ القَليلُ مِن الصَّدأ عَليها أظهرَ، فتدبَّرْ».

(١) في (م): «سانحة»، وفي (ل): «حدسية».

(٢) «صفة» ليس في (ع).

(٣) في (ل) و(م): «لا إلى من» بدل: «لا لمن».

(٤) في (م): «لا محالة» بدل: «لا محل لها».

(٥) قوله: «خلقه وأوجده...» إلى هنا ليس في (ع).

«زَيَّنَ»[١]؛ يعني في قولِهِ تَعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا ﴾ [البقرة: ٢١٢] عَلى البِناءِ للفاعِلِ بالإسنَادِ المَجازيِّ؛ فإنَّهُ تَعالى هُو المُمكِّنُ للشَّيطانِ مِن التَّزيينِ.

ومَن قالَ ـ القائلُ هُو الإمَامُ البَيضاويُّ في «تَفسيرِهِ» ـ: والمُزيِّنُ عَلى الحَقيقةِ هُو اللهُ تَعالى؛ إذ ما مِن شَيءٍ إلَّا وهُو فاعِلُهُ[٢]، أخطأَ في المُدَّعى، وما أصَابَ في الدَّليلِ.

أمَّا عَدمُ إصَابتِهِ في المُدَّعى؛ فلِما عَرفتَ أنَّ الفاعِلَ الحَقيقيَّ لِصفةٍ ما يَقومُ بِهِ[٣] تِلكَ الصِّفةُ؛ فإنَّ الفاعِلَ الحَقيقيَّ للكِتابةِ هُو الكاتِبُ لا خالِقُ الكِتابةِ.

ثمَّ إنَّهُ لمْ يُصبْ في إطلاقِ المُزيِّنِ عَلى اللهِ تَعالى؛ لعَدمِ وُرودِ الإذنِ بِهِ.

وأمَّا عَدمُ إصَابتِهِ في الدَّليلِ؛ فلأنَّ مَبناهُ عَلى عَدمِ الفَرقِ بَينَ مُصطلحِ أهلِ النَّحوِ، ومُصطَلحِ أهلِ الكَلامِ في الفاعِلِ عَلى ما نبَّهَ عَليهِ بقَولِهِ؛ حَيثُ لم يُفرِّقْ بينَ الفاعِلِ النَّحويِّ الَّذي كَلامُنا فيهِ، والفاعِلِ الكلاميِّ الَّذي هُو[٤] بمَعزلٍ عَن هَذا المَقامِ، كما لا يَخفَى عَلى ذَوي الأفهَامِ، واللهُ العلَّامُ[٥].

❊ ❊ ❊

---

(١) هي قراءة حميد ومجاهد، وأبي حيوة، وابن مقسم، وابن أبي عبلة، والحسن حيث وقع، وهو الاختيار بمعنى زين الله. انظر: «الكامل في القراءات» لأبي القاسم الهذلي اليشكري (ص: ٥٠٣).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (١/ ١٣٥).

(٣) «به» ليس في (ع).

(٤) «هو» ليس في (ل) و(م).

(٥) «والله العلام» ليس في (ع).

لائحةٌ[١] قُدسيَّةٌ[٢]

مَساقُ قولِهِ تَعالى: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧] يَقتضِي وُجودَ المُبْصرِ[٣] في الظُّلمةِ، وإنْ بلغَتِ الغايةَ؛ إذْ لولا وُجودُهُ فيها، لكانَ الإخبَارُ عَن عَدمِ الإبْصارِ إخبَاراً عَن عَدمِ[٤] رُؤيةِ المَعدُومِ فيها، ولا وَجهَ لهُ، وقدْ تقرَّرَ في مَوضِعهِ مِن كُتبِ الحِكمةِ والكَلامِ أنَّ المبصرَ[٥] هُو اللَّونُ والضَّوءُ، وإنَّما يُبصرُ الجِسمُ بواسِطتِهما، فالظُّلمةُ إنَّما تَمنعُ الإبْصارَ دُونَ المُبصرِ، فظَهرَ بما تقرَّرَ أنَّ اللَّونَ مَوجُودٌ في الظُّلمةِ الشَّديدةِ البالِغةِ غايتَها لا يَزولُ بزَوالِ النُّورِ كما سبق إليه وَهمُ[٦] طائفَةٍ مِنهمْ ابن سِينا.

* * *

(١) في (م): «سانحة».

(٢) في (ل): «حدسية».

(٣) في (ع): «البصر»، والصواب المثبت.

(٤) «الإبصار إخباراً عن عدم» ليس في (ل) و(م).

(٥) في (ل): «البصر».

(٦) في (ع): «كما ذهب وهم».

تَغليقَةٌ

قدْ ثَبتَ أنَّ كلَّ ما يَقتضِي العَدمَ لا يَقبلُ الوُجودَ[١]، وأمَّا عَكسه ـ وهُو أنَّ كلَّ ما لا يَقبلُ الوُجودَ يَقتضِي العَدمَ ـ فلَمْ يَثبتْ بعدُ، لا بشَهادةِ البَديهيَّةِ، ولا بقِيامِ البُرهانِ عَليهِ، بلِ الظَّاهرُ ثُبوتُ خِلافهِ؛ فإنَّ رابعَ الأقسَامِ في التَّقسِيمِ المَشهُورِ للمَفهُومِ إلى الواجِبِ بالذَّاتِ، والمُمتَنعِ بالذَّاتِ، والمُمكن بالذَّاتِ ـ وهُو ما لا يَقتَضِي[٢] ذاتهُ وُجودَهُ وعَدمَهُ[٣] مَعاً ـ لا يَقبلُ الوُجودَ، وذَلكَ ظاهرٌ، ولا يَقتضِي العَدمَ؛ إذ لا حظَّ لهُ مِن الثُّبوتِ في نَفسِ الأمرِ، والاقتِضاءُ في نَفسِ الأمرِ فَرعُ الثُّبوتِ فيهِ، فمَن وَهمَ أنَّ هَذا التَّقسِيمَ[٤] داخلٌ في حدِّ المُمتَنعِ بالذَّاتِ فقدْ وَهمَ.

* * *

(١) في (ل): «أن كل ما يقبل العدم يقتضي الوجود» بدل: «أن كل ما يقتضي العدم لا يقبل الوجود».

(٢) في (م): «يقتضي» بدل «لا يقتضي».

(٣) «وعدمه» ليس في (ل).

(٤) في (ل): «القسم».

تَغليقةٌ

بعضُ ما لا يَقتضِي الوُجودَ ولا العَدمَ يَجوزُ[١] أنْ لا يَقبلَ[٢] الوُجودَ؛ لعَدمِ حظِّهِ مِن الثُّبوتِ في نَفسِ الأمرِ؛ فإنَّ قَبولَ الوُجودِ في الخَارجِ فَرعُ الثُّبوتِ في نَفسِ الأمرِ؛ كشَريكِ البارِي تَعالى عَن ذَلكَ[٣]؛ فإنَّهُ لا يُمكِنُ أنْ يُوجدَ في نَفسِ الأمرِ، وإلَّا؛ يَلزمُ أنْ يَكونَ واجِباً بحُكمِ الشَّركةِ في حَقيقةِ الواجِبِ، وقدْ دلَّ البُرهانُ عَلى امتِناعهِ، فيَلزمُ وُجوبهُ وامتِناعهُ مَعاً، هَذا خُلفٌ، وبُطلانُ اللَّازمِ مَلزُومٌ؛ لبُطلانِ المَلزُومِ.

فإنْ قُلتَ: فما وَجهُ قولِهِم: شَريكُ البارِي مُمتنِعٌ؟

قلتُ: ستَقفُ عَلى وَجههِ في مَوضعِهِ، فالمُمكنُ الخارِجُ عنِ التَّقسِيمِ؛ أي: تَقسيمِ المَفهومِ المَشهورِ لا يَلزمهُ قَبولُ الوُجودِ وإنْ تَساوى نِسبتُهُ إلى الطَّرفينِ، ومِن هاهُنا تبيَّنَ الاختِلالُ[٤] في ذَلكَ التَّقسِيمِ.

* تَذنِيبٌ: فالصَّوابُ ـ تَفريعٌ عَلى ما تَقدَّمَ في التَّقسِيمِ ـ أنْ يُقالَ: المَفهومُ معَ قَطعِ النَّظرِ عَن الغَيرِ إمَّا أنْ يَقتضِيَ الوُجودَ أو لا، والأوَّلُ: الواجِبُ لذاتهِ، والثَّاني: إمَّا أنْ لا[٥] يَقبلهُ أو لا، والأوَّلُ: المُمتنعُ[٦] لذاتهِ[٧]، والثَّاني: [الممكن] الَّذِي لا حظَّ لهُ مِن الوُجودِ في نَفسِ الأمرِ، واللهُ أعلَمُ.

---

(١) في (ل): «الجواز»، والصواب المثبت.

(٢) في (ع): «يقبله».

(٣) «تعالى عن ذلك» ليس في (ل) و(م).

(٤) في (ل): «الاختلاف».

(٥) «لا» ليس في (ل) و(م).

(٦) في (ع) و(م): «الممكن».

(٧) في (م) زيادة: «والثاني: إما أن يقتضي عدمه أو لا، والأول الممتنع لذاته».